الجامعة اللبنانية
كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية
العمادة

دور الإعلام في التعاطي مع الظاهرة الجرمية.

دراسة لنيل دبلوم الدراسات العليا في القانون الجزائي.

إعداد

إيڤا محمد سعيّد

لجنة المناقشة:

د. ماري الحلو	الأستاذ المشرف	رئيساً
د. وسام غياض	أستاذ	عضواً
د. رامي عبد الحيّ	أستاذ	عضواً

إن الجامعة اللبنانية غير مسؤولة عما يرد في محتوى هذا العمل.

الحمدلله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

أحب أن أبدأ بشكر الدكتورة ماري الحلو التي لطالما كانت مصدر القوة والإصرار على المثابرة والتقدم، كما كانت السبب في نجاح هذا العمل.

أحب أن أشكر أمي وأبي وإخوتي الذين مدوني بدعمٍ معنوي جبار، حثني دائماً على الاستمرار وعدم الاستسلام. ولا أنسى أبداً من كان السبب في استكمالي طريق التخصص في القانون الجزائي، ذلك "الجندي المجهول"، الذي لا يمكن أن أنسى فضله والمجهود الذي بذله لتقديم المساعدة الممكنة في تعبيد هذا الطريق الوعر.

كما أحب أن أشكر أصدقائي الذين كانوا دائماً إلى جانبي في السراء والضراء.

وختاماً، أشكر كل شخص قريباً كان أو غريب، ساهم في وصولي إلى هنا، عبر دعمٍ أو تشجيعٍ، أو عبر محاولة لإثباط عزيمتي، متمنيةً التوفيق للجميع، وخاصةً اولئك الذين اختاروا طريق العلم سبيلاً، الطريق الأطول والأجمل في هذه الحياة.

العبارات المختصرة:

ق. ع. : قانون العقوبات.

أ. م. ج. : قانون أصول المحاكمات الجزائية.

Réf. Pré. : référence précédente.

Pre. Ref. : previous reference.

- **ملخص تصميم الرسالة:**

-القسم الأول: الظاهرة الجرمية في وسائل الإعلام.

- **باب أول**: المقاربة الانتقائية للظاهرة الجرمية في وسائل الإعلام.
- فصل أول: الانتقائية على صعيد الجرائم
- فصل ثانٍ: الانتقائية على صعيد الأشخاص.
- **باب ثانٍ**: المقاربة الملتبسة للضحية في وسائل الإعلام.
- فصل أول: دور الإعلام في التسبب بإيذاء الضحية.
- فصل ثانٍ: دور الإعلام في مساعدة الضحايا.

-القسم الثاني: تأثير وسائل الإعلام على الظاهرة الجرمية.

- **باب أول**: وسيلة الإعلام: أداة تغيير للنظرة للجريمة.
- فصل أول: أثر الإعلام على تطور الجريمة.
- فصل ثانٍ: أثر الإعلام على المتلقي لأخبار الجريمة.
- **باب ثانٍ**: وسيلة الإعلام: أداة تصدي للجريمة.
- فصل أول: دور وسائل الإعلام في الكشف عن الجرائم.
- فصل ثانٍ: دور الإعلام في منع وقوع الجريمة.

- **المقدمة:**

لوسائل الإعلام قدرات كبيرة أدخلتها إلى مختلف جوانب الحياة البشرية. فباتت موضع العديد من الأبحاث العلمية. ولا سيما تلك التي تتناول الظاهرة الجرمية. إذ لا تزال هذه الأخيرة تشكل موضوعاً بارزاً يتناوله الإعلام، يتأثر به ويؤثر عليه. فتعدّ العلاقة بين الإعلام والجريمة، علاقة ملتبسة تتطلب البحث والدرس.

ولتعريف عبارة وسائل الإعلام، لا بدّ أولاً أن نبدأ بتعريف كلمة إعلام. فالإعلام لغةً هو "الإبلاغ، الإفادة، أو نقل معلومة لشخص ما". أما اصطلاحاً فهو "عملية جمع ومعالجة ونشر الأخبار وإيصال المعلومات للأفراد". وهو عملية ديناميكية تهدف إلى توعية وتثقيف واقناع الجمهور بالمحتوى المقدم.

فتكون وسائل الإعلام، هي مختلف التقنيات والأدوات والطرق التي يتم من خلالها نشر المعلومات والأحداث في محتوى إخباري، ثقافي، أو ترفيهي، يهم المتلقي.

وقد وجد الإعلام طريقه إلى جميع المجتمعات البشرية، على اختلاف الأزمنة، انطلاقاً من حاجة الإنسان إلى التعرف على ما حوله من معلومات جديدة.

بدأ الإعلام في المجتمعات البدائية، بالاعتماد على الوسائل الفطرية البسيطة، المتمثلة بالقول والاستماع. ثم تطورت إلى دق الطبول والمزامير وإشعال النيران في المرتفعات، والمناداة في الساحات العامة. كما تمثلت بالصور والرسومات على جدران المعابد وأوراق البردي.

ويعتقد أن الصحافة المكتوبة ظهرت في الصين عام ٩١١ ق. م. بينما يرى فريق آخر من المؤرخين أنها لم تظهر حتى القرن الخامس عشر بعد اختراع الطباعة بالحروف المعدنية المتفرقة.

وقد احتلت الصحافة المكتوبة والمطبوعات بشكل عام، أهمية كبيرة على مدى قرون متتالية، حيث احتكرت عملية تشكيل الرأي وصياغة التعبير عنه. وكانت النافذة الوحيدة التي يطلع بها الأفراد على مختلف أحوال وأخبار العالم. وعرفت الصحافة المكتوبة تطوراً وازدهاراً تزامن مع تطور وسائل الطباعة وتقدم المعرفة. ولكنها أصبحت مهددة بالتحديات الناتجة عن سرعة التقدم – وتحديداً التقدم التكنولوجي- حيث بدأت المزاحمة مع ظهور الراديو والتلفزيون.

فمع بزوغ فجر القرن العشرين، ظهر الراديو كجهاز لنقل الرسائل اللاسلكية عبر المحيطات، وما لبث أن تحول إلى جهاز استقبال موجود في منازل الأفراد وحتى في جيوبهم، يبث من خلاله الأخبار والبرامج المختلفة من أماكن بعيدة، إلى مكان وجود الجهاز.

ومن ثم تبعه ظهور التلفزيون عام ١٩٢٧، والذي شكل ثورة في نقل الصورة بالصوت والحركة. وقد ساهم ظهور الفضائيات لاحقاً في ترسيخ أهمية الإعلام المرئي من تلفزيون وألعاب ڤيديو، بالنسبة للأفراد، وذلك تبعاً لأهمية الصورة وقدرتها الكبيرة على التأثير في المتلقين وإكسابهم أنماطاً سلوكية جديدة.

وقد اعتبر التلفزيون من أبرز اختراعات القرن المنصرم التي أحدثت نقلات نوعية في كل المجالات، الإنسانية، الثقافية، الاجتماعية، الاقتصادية، الترفيهية، التعليمية... ومن أكثرها قدرةً علي التأثير في نفس الإنسان من أفكار ومشاعر. إذ يستطيع السيطرة على حاستي السمع والبصر لديه، ولا سيما حين ينقل الحدث وقت وقوعه، بما فيه من انفعالات وانطباعات عفوية، تؤثر بالفرد دونما أي مجهود.

وفي العام ١٩٦٥، ظهر الانترنت كشبكة عالمية مؤلفة من عدد كبير من الكمبيوترات (الحواسيب) المرتبطة فيما بينها، تتكون من معطيات مختلفة، معلومات، أخبار، مواقع الكترونية،... والذي حوّل مختلف أشكال الأخبار والمعلومات التي كانت تختص بنقلها وسائل الإعلام، إلى بيانات يمكن الولوج لها من قبل العامة.

كان الانترنت في بداياته غير قابل للتصفح. ومع العام ١٩٩٠، تم تطوير أول محرك بحث، ومن ثم تم إنشاء شبكة الانترنت العالمية (www). ومع بداية الألفية الجديدة، اتخذ الانترنت الشكل الذي نعرفه اليوم، وأصبح متاحاً لمختلف فئات الناس. واستمرت الشبكة بالتطور، فظهرت المواقع الإلكترونية، الصفحات والمتصفحات (web browsers) لتسهل حياة الفرد، وسبل اطلاعه على المعلومات والأخبار.

وساهمت شبكة الانترنت، بظهور ما يعرف ب"وسائل التواصل الاجتماعي"، التي يطلق عليها السوشال ميديا(the social media) أي الإعلام الاجتماعي. وقد ثارت التساؤلات حول موقع هذه الوسائل من امكانية اعتبارها وسائل إعلام فعلية.

فوسائل التواصل الإجتماعي هي مواقع ويب، ينشئ عليها الفرد حسابات شخصية، تسمح له بالتواصل مع غيره من المستخدمين والتفاعل فيما بينهم. كما تساهم في تدفق كميات أكبر من المعلومات بعدما كان التواصل مقتصراً على مشاركة كميات قليلة منها وسيطرة أكبر من مديري البيانات. حتى غدت بديلاً عن الإعلام التقليدي في الوصول إلى بعض المعلومات والأخبار. وبات يمكن تصنيفها ضمن التقنيات التي تمكن من توصيل المعلومات والأحداث، وتبعاً لذلك يمكن اعتبارها وسائل إعلام حسب التعريف المقدم.

إلا أن مفهوم وسائل الإعلام، يفترض أن تكون المعلومات والأحداث المنشورة صحيحة وموثوقة. وهو أمر مشكوك به فيما يتعلق بوسائل التواصل الحديثة. فهذه الأخيرة تسمح بنشر مختلف المعلومات سواء كانت صحيحة أم كاذبة. وبالتالي فهي لا تتمتع بالمصداقية التامة، حتى انها لا تمنح مستخدميها الثقة بالمحتوى المقدم على خلاف وسائل الإعلام العادية التي ما زال الأفراد يلجؤون إليها للتأكد من صحة الأخبار والمعلومات المنشورة.

كما أنها تفتقر للنمطية التي تجعلها قابلة للدراسة. فكل وسيلة إعلامية من صحيفة أو راديو أو تلفزيون أو موقع الكتروني، تتبع سياسة معينة في نشر الأخبار، تجعلها قابلة لتكون محط أبحاث مختلفة حول طبيعة هذه النمطية ونتائجها، مهما كانت مدة الدراسة طويلة.

لذلك لا يمكن اعتبار وسائل التواصل الاجتماعي، وسيلة إعلامية بكل معنى الكلمة. ومع ذلك، فإن التطرق لآثار هذه الوسائل، أمر لا بدّ منه عند دراسة آثار وسائل الإعلام.

وإلى جانب تصنيف وسائل الإعلام النوعي، كمكتوبة، مرئية ومسموعة، يمكن أن نجد لها تصنيفات أخرى. إذ يمكن تقسيم وسائل الإعلام إلى محلية، وطنية، أو عالمية. أما من حيث الملكية، فهناك وسائل إعلامية تابعة للدولة، وأخرى يملكها أفراد أو مؤسسات خاصة.

ومن حيث المضمون، يمكن تصنيف الإعلام إلى ثلاث فئات: فئة الإعلام الإخباري (المختص بالأخبار والمعلومات)، الإعلام الترفيهي، والإعلام الإخباري-الترفيهي (أو المعلومات-التسلية). يقوم الإعلام الإخباري على بث الأخبار والمعلومات حول مختلف الأحداث، والمشكلات الواقعة. أما الإعلام الترفيهي، فيعمل على تسلية الأفراد والترفيه عنهم بعيداً عن مشكلات الواقع. أما فئة الإعلام الإخباري-الترفيهي، فهي تجمع بين المعلومات والتسلية، بحيث تقدم المعلومات للمتلقين في قالب ترفيهي ممتع.

وتلعب وسائل الإعلام أدواراً عدة. أهمها الدور التثقيفي، الهادف إلى تزويد الناس بالأخبار والمعلومات المفيدة عن مختلف مجالات الحياة، الاجتماعية، السياسية، الاقتصادية، التاريخية... كما يذكر لها الدور التربوي الفكري؛ فبعدما انحصرت التربية في المنزل والمدرسة ورجال الدين، باتت وسائل الإعلام عاملاً مهماً في قولبة فكر الإنسان وقيمه، كونها اقتحمت مجال التعليم، عبر مختلف البرامج التعليمية التي وفرتها. كما يلعب الإعلام دوراً إجتماعياً فعالاً في تكوين العلاقات الإنسانية عن طريق تسهيل تبادل المعلومات، وتوحيد الأفكار والتوجهات، وتوفير تنشئة إجتماعية لأفراد المجتمع. كما أنه يساهم في نشر الوعي وخاصةً بالنسبة للفئات الضعيفة الجاهلة لحقوقها.

ويضطلع الإعلام بدور حيوي. فهو حامي الديمقراطية وممثل الشعب في وجه ممارسات الحكومة. وقد أطلق على الصحافة بدايةً، عبارة "السلطة الرابعة"، لتشمل بعدها كل أشكال وسائل الإعلام. وتعبر هذه العبارة عن أهمية الإعلام كسلطة، جنباً إلى جنب مع السلطات الثلاث التنفيذية التشريعية والقضائية.

فأهمية وسائل الإعلام لا تنبثق فقط من أدوارها التثقيفية والتربوية، بل بقدرتها على الضغط على السلطة السياسية الحاكمة للقيام بواجباتها تجاه الشعب.

ومع ذلك، فإن التعمق في دراسة وظائف وسائل الإعلام مسألة أكثر تعقيداً.

ففي حين يعزى لها الكثير من الأهداف والأدوار الإيجابية. إلا أنه من وجهة نظر مهنية، فإن الوظيفة الأساسية لبعض وسائل الإعلام تكمن في تحقيق الربح. فبعد أن كان الإعلام أداة تواصل واتصال بحتة، أصبحت مع الوقت أداةً لشكل من أشكال التجارة، تجارة المعلومات، الإعلانات، الصور وغيرها. فتسعى كل وسيلة إعلامية، خلال تحديد المحتوى الذي ستقدمه، إلى محاولة تحقيق القدر الأكبر من الأرباح. وفي خضم تركيزها على هذا الهدف، قد تضطر إلى التنازل عن بعض الأهداف والأدوار، ولا سيما التثقيف والتربية.

وبعض وسائل الإعلام، قد ترزح تحت ضغط مموليها. فتعمل على خدمة أصحاب السلطة والنفوذ، وتوجيه الدعم لتحقيق مصالحهم. وقد يهدد ذلك أهداف الإعلام الحيوية لتحقيق الديمقراطية، وخاصةً فيما يتعلق ببث الحقائق ومراقبة أعمال السلطة وأصحاب النفوذ.

والأهمية التي وصلت اليها وسائل الإعلام، جعلتها محل دراسات كثيرة، في مختلف المجالات. فقد اهتم العلماء بتفسير أثر هذه الوسائل، على مختلف ما تتناوله من مواضيع، سواء سياسية، إجتماعية، ثقافية، أو إنسانية... وكانت العلاقة بين الإعلام والجريمة موضوع دراسة ضمن العلوم الإجتماعية، النفسية، القانونية، والجنائية...

وعلم الإجرام، بكونه العلم الذي نشأ ليدرس الظاهرة الجرمية، سعى دوماً للبحث في الأسباب الكامنة وراءها، والتأثيرات التي يمكن أن تحدثها. فما موقع وسائل الإعلام من دراسات علم الإجرام؟

إن علم الإجرام، هو الدراسة العلمية لطبيعة الجريمة كظاهرة إجتماعية أو كسلوك فردي، (عواملها، تطورها، وأسلوب مكافحتها) . فهو يتناول الظاهرة الجرمية من مختلف النواحي، انطلاقاً من علم النفس، الطب، والقانون، مروراً بالعلوم الاجتماعية، مستعيناً بوسائل هذه العلوم وتقنياتها لإرساء منهجية خاصة به لها معاييرها وأصولها.

والسبب أن علم الإجرام، لم يظهر سوى بعد ظهور العلوم الأخرى التي قدمت له المادة الأولية التي بنيت عليها أبحاثه

إلا أن معظم الدراسات التي أجريت، لم تتوصل إلى تفسيرات نهائية للظاهرة الجرمية وأسبابها الحتمية. فشأنه شأن العلوم الإنسانية الأخرى، التي تتعارض فيها النظريات، التي عجزت عن تقديم نظرية متكاملة للسببية الإجرامية بشقيها الفردي والاجتماعي. لأن العوامل التي تتناولها ليست بعوامل ثابتة أو موحدة، على عكس حالة العلوم الطبيعية.

فبيولوجيا الفرد، وحالته العقلية والنفسية، والظروف المحيطة به من بيئة وإمكانات مادية، وإقتصادية، وعلمية، واجتماعية، وثقافية... كلها متغيرات تختلف من شخص إلى آخر.

وعبر تناول الجريمة، من منظار الظاهرة الإجتماعية (macrocriminologie)، حاول علم الإجرام البحث في العوامل الجرمية على مستوى المجتمع ككل. فتوصل إلى أن الإجرام موجود في كل المجتمعات، على الرغم من اختلاف شكله ونوعه بين مجتمعٍ وآخر. وقد لحظ هذا العلم، أن تطور النمط العام للإجرام في المجتمعات، يتأثر بظاهرة عولمة الجريمة. وهده الأخيرة ما هي سوى إحدى آثار العولمة الإقتصادية، والسياسية، والثقافية والتي يشكل المحتوى الإعلامي إحدى ركائزه الأساسية.

فمنذ ظهور وسائل الإعلام، وجهت لها الاتهامات بالتأثير السيئ على الإجرام، وتم تصنيفها من ضمن عوامله الثقافية، أي البيئة الثقافية العامة التي تتميز بين مجتمعٍ وآخر.

ومنذ ذلك الحين، والدراسات مستمرة لمحاولة تفسير أثر الإعلام على الجريمة والمجرم، ولا تزال تتطور مع تطور وسائل الإعلام، حيث شملت أثار ألعاب الفيديو، والإنترنت وحتى وسائل التواصل الحديثة.

وتبعاً للوجهين السلبي والإيجابي للإعلام، لم تنحصر الدراسات بأثره كأحد عوامل الإجرام. بل اعتبر كذلك من ضمن عوامل التصدي للجريمة.

إذ يتفرع عن علم الإجرام العام، ما يعرف بعلم الإجرام التطبيقي. وهو الذي يهدف لدراسة مختلف سبل التصدي للإجرام، بصورة علمية، بما فيها سبل الوقاية من الجريمة. حيث يعتبر علم الإجرام الوقائي، أحد فروعه. وهو يسعى إلى تحديد الوسائل الكفيلة لتحقيق الوقاية الجرمية على مستوى المجتمع، بعيداً عن العقوبات.

وتعتبر وسائل الإعلام اليوم، من أكثر الوسائل المؤثرة في الجمهور، وذات قدرة على الإقناع . وتستعمل في الكثير من المجالات لشدّ انتباه المتلقين والحصول على دعمهم. فهي إحدى أدوات التأثير

السياسي، والثقافي، والإجتماعي وغيره. لذلك، فقد أصبحت قادرة على المساهمة في التصدي للجريمة والوقاية منها.

وليست صحة الأخبار العامل المؤثر الوحيد. إذ إن للوسيلة الإعلامية أساليب وسياسات معينة في نقل المعلومات، تجعلها ذات قوة إقناعية.

وعلى الرغم من اتصافها بالمصداقية، فإنه ينسب إليها، القدرة على تغيير نظرة الفرد للواقع. فهي وإن كانت تستطيع الاستمرار بالبث على مدار الساعة، تبقى غير قادرة على تغطية كل ما يحصل في العالم. كما أن السياسة التي تتبعها وسائل الإعلام، والتي يفرضها عليها أصحابها أو مموليها، إلى جانب حرصها الدائم على إرضاء الجمهور، تفرض عليها أن تنتقي المحتوى الذي تقدمه من بين آلاف المعلومات المتاحة يومياً.

وذلك يستدعي التساؤل حول كيفية تناول الإعلام للظاهرة الجرمية. فأخبار الجريمة، هي أخطر أنواع الأخبار على المتلقين، إذا عجزت عن تمثيل الواقع الحقيقي.

وفي مقابل فيض الأبحاث التي تطرقت لمسألة تأثير الإعلام، وتحديداً السلبي، على الظاهرة الجرمية، فقليلة هي تلك التي تناولت مسألة التغطية الإعلامية لها.

فما هي الجرائم التي تهتم بها وسائل الإعلام؟ هل يتم اختيارها عشوائياً، أم أن هناك نمطية معتمدة في انتقائها؟ هل تعطي هذه الوسائل أهمية لأطراف الجريمة ولأي مدى؟ كيف تتكيف وسائل الإعلام مع احتياجات الجمهور في تقديم محتواها؟ وكيف تتعامل هذه الوسائل مع الضحية؟

وهكذا، فإن الإشكالية الواجب طرحها تتمحور حول كيفية تعاطي وسائل الإعلام مع الظاهرة الجرمية. إذ كيف تغطي وسائل الإعلام الجريمة وعناصرها؟ وكيف تؤثر هذه الوسائل على الظاهرة الجرمية ؟

وفي سياق البحث عن إجابات لهذا التساؤلات، يلاحظ أن معظم الدراسات التي تناولت هذا الموضوع، تركزت في الولايات المتحدة الأميركية. فأميركا هي الدولة، حيث وسائل الإعلام الأقوى حول العالم. فالإعلام الأميركي، تتخطى أصداؤه وآثاره، الحدود الجغرافية، كي تصل إلى معظم الدول والبيوت حول العالم. ويعود ذلك للقوة والتأثير الذي تتمتع به الدولة وإعلامها على حدّ سواء. إضافةً إلى كونها مكان نشوء الإنترنت ووسائل التواصل الحديثة، والمتحكم الأبرز بهما.

كما أن علماءها هم الأكثر اهتماماً وسعياً نحو الوصول إلى نتائج في الأبحاث التي تتناول الإعلام من جهة، والإجرام من جهة أخرى، والعلاقة بينهما. ويساعدهم في ذلك، تطور الاحصاءات، والسعي

نحو تحديثها المستمر سواء من قبل الدولة أو من قبل المؤسسات الخاصة. وتعتبر الولايات المتحدة، منشأ للعديد من المفاهيم والنظريات والعلوم المرتبطة بهذه المواضيع، مما جعلها محل دراسة من قبل الدول الأخرى. فالعديد من الدراسات الأجنبية (كالفرنسية مثلاً) تستعين بالنموذج الأميركي في أبحاثها.

وإلى جانب ذلك، فإن المجتمع الأميركي، يشكل خليطاً غير متجانس من الشعوب، والطبقات. ما جعله نموذجاً لدراسات علم الإجرام وغيرها من العلوم الاجتماعية، والإنسانية...

وفي مقابل ذلك، فإن دولاً كلبنان مثلاً، تفتقر إلى العلماء المهتمين بدراسة هذه المواضيع، تبعاً لضعف الاهتمام الوطني، وغياب الوسائل ومراكز الأبحاث، وإمكانية تطبيقها والاستفادة منها. ولا سيما مع تقدم الوقت، وانتشار العولمة الثقافية وعولمة وسائل الإعلام، حيث تتضاءل شيئاً فشيئاً، الفروقات الثقافية بين الدول، ويتشابه المحتوى الإعلامي فيها. وجلّ ما يمكن إيجاده، هو بعض النصوص القانونية (قانون المطبوعات...) القديمة نسبياً، والتي تعجز عن مواكبة التطورات التي أصابت وسائل الإعلام ومحتواها، إضافةً إلى مجموعة ضئيلة من المراجع المكتوبة التي يمكن الاستناد إليها، وبالتالي، بعدد من الاجتهادات التي لم تستطع الإحاطة بكلّ ما يخص الإعلام، ولا سيما الحديث.

ومع تبني نتائج دراسات علم الإجرام الأجنبية، لصياغة القوانين والسياسات الجزائية الوطنية، فإن الدول النامية، أصبحت كذلك تستعين بنتائج الدراسات والعلوم التي تتناول الإعلام، وآثاره، وعلاقته بالجريمة. وذلك دون محاولة ربطها بإحصاءات ودراسات وطنية، تقدّر مدى تماثل الواقع مع هذه النتائج. وبعضها لم يرقَ بعد إلى مستوى الاهتمام بمثل هذه المواضيع. ويظهر ذلك، في ندرة الكتب والمطبوعات العربية والوطنية، التي تطرقت لهذه المسائل.

ومع ذلك، فإن العولمة الثقافية، وعولمة الجريمة، جعلتا من وسائل الإعلام واحدة، ومن محتواها الإجرامي واحداً، مما سمح بالاستناد لنتائج الأبحاث الأجنبية، كخطوة أولى في دراسة العلاقة بين الإعلام والجريمة، سواء من ناحية تغطية الإعلام للظاهرة الجرمية، أو من ناحية آثار هذه الأخيرة على الإعلام.

وعلى هذا الأساس، يكون موضوع القسم الأول من الدراسة هو طبيعة التغطية الإعلامية لعناصر الظاهرة الجرمية. في حين يخصص القسم الثاني منه، لدراسة أثر الإعلام عليها.

القسم الأول: الظاهرة الجرمية في وسائل الإعلام:

تتماهى أخبار الجرائم مع أخبار الفوضى والخلل، كونها تنقل التهديدات الواقعة على أمن الأفراد والمجتمع. ويشكل هذا النوع من الأخبار أحداثاً مثيرة يهتم بها كل فئات الشعب على اختلاف ثقافاتهم ومستوياتهم. ما يدفع وسائل الإعلام لإعطاء مساحةٍ خاصةٍ لها.

وليس باستطاعة هذه الوسائل تغطية كافة الجرائم التي تقع سواء محلياً أو عالمياً. وسواء كانت وسيلة الإعلام تعرض مختلف أنواع البرامج أو كانت مخصصة فقط للأخبار، فهي مجبرة على اختيار الأحداث التي تفضل نقلها ويكون من شأنها أن تساهم في تحقيق أهدافها الربحية. [1]

ووفقاً ل"ستيفن شرماك[2]، فإن خمسة معايير تساعد على تحديد ما إذا كانت الجريمة تستحق الإذاعة أو الكتابة عنها، وهي:١-طبيعة الإعتداء(الجرم)؛ ٢-العوامل الديموغرافية للضحية والمجرم؛ ٣-ندرة الحدث؛ ٤-بروز الحدث؛ ٥-خصائص مختلفة لوسائل الإعلام. [3]

هذا بالإضافة إلى عوامل أخرى من شأنها أن تجعل الخبر أو الجرم مستحقاً للنقل أم لا، كالمكان أو الدولة التي وقع فيها الفعل، أو الحق الذي وقعت عليه الجريمة...

وبالتالي، يبدو أن وسائل الإعلام تعتمد مقاربة إنتقائية في تغطية أخبار الجرائم، تشمل مختلف عناصر الظاهرة الجرمية ، من فعل جرمي، وفاعل، وضحية(باب أول).

وفي مقابل هذه المقاربة الانتقائية، والتي تشكل الضحية أحد عناصرها، لا بدّ من التطرق وبصورة منفصلة، إلى مقاربة أخرى، تنحصر بها وحدها، وتتمثل في كيفية تعاطي الإعلام معها، ومختلف الأدوار التي يمكن أن يلعبها تجاهها(باب ثانٍ).

---

[1] Robinson (Matthew B.) : Media coverage of crime and criminal justice, second edition, Carolina academic press, Durham, North Carolina,2014,p.87.

[2] Chermak (Steven) : predicting crime story salience: the Effects of crime, victim and defendant characteristics, Journal of Criminal Justice, 26(1995), p. 61-70,cited in, Robinson (Matthew B.) Prev, ref, p. 87.

[3]Shildkraut (Jaclyn V.) , M.A. : Mass Murder And The Mass Media: an Examination Of The Media Discourse On U.S. Rampage Shootings 2000-2012, dissertation submitted to the Graduate Council of Texas State University in partial fulfillment Of the requirements for the degree of Doctor of Philosophy With a Major in Criminal Justice, May 2014, p. 15.

باب أول: المقاربة الإنتقائية للظاهرة الجرمية فى وسائل الإعلام:

تعتمد وسائل الإعلام في تغطيتها ونقلها لأخبار الجرائم على عنصر الإثارة[4]، الذي يضمن لها إمكانية تحقيق الربح. إذ يعد الجمهور العملة الرئيسية للإعلام. فهو العنصر الجاذب لاستثمارات الإعلانات التي تشكل المصدر الرئيسي لدخلها[5]. ما يدفعها إلى نشر كل ما من شأنه شدّ انتباه هذه الجماهير ولو تمثل ذلك بالجرائم أو الفضائح... [6]

إلا أن بعض الجرائم لا تعتبر بالأهمية الكافية لتُنقَل، كغيرها من الأحداث التي تتسابق وسائل الإعلام على تغطيتها. ويلعب الجمهور دوراً في رسم المعايير التي تعتمدها وسيلة الإعلام في اختيارها للأخبار، لأنه "الزبون" الذي يراد إرضاءه بتقديم الخدمة التي يرغب بها.

وعلى الرغم من اختلاف الأذواق والميول بين فئات الجمهور، إلا أن معظم الناس يميلون إلى فئة الإعلام الترفيهي . واليوم، يرحب بأخبار الجرائم باعتبارها تنتمي لهذا النوع من البرامج. فهي من جهة أولى، تصنف كمعلومات يهمنا معرفتها. ومن جهة ثانية، تعتبر من قبيل التسلية، وخاصةً بعد أن كثرت برامج الإثارة المتعلقة بارتكاب الجرائم وتحليلها. فأصبحت أخبار الجرائم المحلية والعالمية مسرحاً واقعياً يرغب المتلقي أن يمارس دور المحلل فيها. [7]

فتجد وسائل الإعلام نفسها مدفوعةً للتركيز على أخبار الجرائم وانتقاء تلك التي تجذب الجمهور وتساهم في تحقيق أهدافها، في الوقت نفسه. ما يستتبع اعتماد سياسة انتقائية معينة.[8] وتختلف المقاربة الانتقائية التي تتبعها وسائل الإعلام، باختلاف المعيار الذي تعتمده لعملية الاختيار. فحين يكون المعيار متعلقاً بالجرم، يتم التمييز بين جرائم ذات أهمية تستحق التغطية، وبين أخرى لا تستحق أو لا ترغب وسائل الإعلام بنقلها(فصل أول).

أما عندما يكون المعيار متعلقاً بأحد الأشخاص المرتبطين بالجريمة، يركز الإعلام على جرائم يشكل فيها المجرمون أو الضحايا عناصر جاذبة بحدّ ذاتها (فصل ثانٍ).

---

[4] عنصر الإثارة يقصد به القدرة على جذب القراء، المستمعين، المشاهدين، أو المشتركين.

[5] دويل (جيليان) ، اقتصاديات وسائل الإعلام، ترجمة عبد الحميد (محمد) ، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة العربية الأولى، ٢٠١٥، ص ٢٦.

[6] السماسيري (محمد يوسف) ، فلسفات الإعلام المعاصر في ضوء المنظور الإسلامي، المعهد العالي للفكر الإسلامي، ٢٠٠٨، ص ٢٣٥.

[7] Robinson (Matthew B.): previous reference, p.88.

[8] Schildkraut (Jaclyn V.) , M.A.: previous reference, p. 14.

فصل أول: الانتقائية على صعيد الجرائم:

ليست الجريمة، مجرد الأفعال المخالفة للقانون والمسجلة في سجلات السلطات المختصة.[9] فهذه الأفعال تمثل نسبة معينة مما هو مرتكب في الواقع. ويعرف ذلك في علم الإجرام، بالإجرام الفعلي . ويمكن تعريفه بمجموعة الجرائم الواقعة في دولة محددة خلال مدة محددة.

فبمقابل الجرائم المعروفة لدى السلطات والمسجلة لديها، يوجد أفعال قد يصل علمها لها دون أن تسجل، إما لحصول أخطاء أو لغيرها من الأسباب. بالإضافة إلى أفعال لا يصل علمها بتاتاً إلى السلطات وهي تشكل ما يعرف ب"الرقم الأسود". إذ قد تعجز الشرطة عن كشف بعض الجرائم التي لا ضحية مباشرة فيها (كجرائم المخدرات، مخالفات السير...)، أو التي قد يمتنع الضحايا عن الإبلاغ عنها.[10] لذا لا يمكن الخلط بين الإجرام الفعلي وبين الإحصاءات الإدارية للجرائم.

لذا، فإن المصفاة الأولى للجرائم تجري على مستوى السلطات، بينما الثانية، فهي على مستوى وسائل الإعلام. فما تتداوله وسائل الإعلام هو مجرد جزء من الإجرام الفعلي، وهونسبة ضئيلة من الجرائم الواقعة. كما أن ما تنقله هذه الوسائل يجب أن يكون متماشياً مع أهدافها، وذلك يحتم عليها التمييز بين ما يجب نقله و ما يتم إهماله (مبحث أول). ولا يخفى ما ينتج عن عملية الاختيار هذه من مفاهيم خاطئة حول الجريمة في المجتمع وأوساط الرأي العام (مبحث ثانٍ).

مبحث أول: تصنيف الإعلام للجرائم :

تعتبر أخبار الجرائم الأكثر إثارةً بين كل فئات الأخبار. وقد فسر بعض علماء النفس ذلك، بكون الإنسان ينجذب إلى الأحداث التي تمكنه من اختبار شعور العيش في الجانب المظلم من الحياة.[11] وخاصةً، أن نسبةً مهمةً من فئات الجمهور، هي في الواقع، جاهلةً لحقائق هذه الأخبار، على خلاف تلك الاقتصادية أو الإجتماعية أو السياسية التي يعيشها الشعب يوماً بعد يوم، من جهة، وحقيقة عدم مساواة هذه الجرائم من حيث الأهمية، كونها لا تغطى جميعها في الإعلام من جهة أخرى. فبعضها لا يصل خبرها سوى إلى أقرباء الضحية، بينما يضج بعضها لأيام في آذان الأفراد وعلى ألسنتهم بفضل وسائل

---

[9] فالجريمة هي كل فعل غير مشروع صادر عن إرادة جرمية يقرر له القانون عقوبة أو تدبير احترازي.
حسني (محمود نجيب) : شرح قانون العقوبات القسم العام، المجلد الأول، منشورات الحلبي الحقوقية، طبعة ثالثة جديدة (معدلة ومنقحة)، ١٩٩٨،ص.٦٠.

[10] يمكن وضع معادلة تعبر عن الإجرام الفعلي:
الإجرام الفعلي=الإجرام المعروف المسجل-الأفعال غير الجرمية المسجلة+ الإجرام المعروف غير المسجل+ الرقم الأسود.

[11] Gassin (Raymond) : Criminologie, 5 édition, Dalloz, 2003, p. 379.

الإعلام. كما تختلف أهمية هذه الأخبار بحسب اختلاف نوع الجريمة، فبعضها يحصد اهتماماً كبيراً في مقابل تجاهل أنواع أخرى إما لاعتبارها غير مهمة بحد ذاتها، وإما لتعمد إخفائها عن الجمهور. وهذا يحتم استعراض الموضوع على مرحلتين، يفَرق فيهما بين الجرائم الأكثر تغطية في الإعلام (فقرة أولى) والتي لها أهمية خاصة ضمن نشرات الأخبار، وبين أخرى كجرائم الشركات المتجاهلة عمداً (فقرة ثالثة).

فقرة أولى: الجرائم الأكثر تغطيةً:

يركز المحتوى الإعلامي بشكلٍ عام، ونشرات الأخبار بشكلٍ خاص، على فئات من الجرائم، تحتل مقدماتها والصفحات الأولى فيها. وأهمها الجرائم العنيفة (فرع أول)، والجرائم العشوائية (فرع ثانٍ).

فرع أول: الجرائم العنيفة:

تمثل الجرائم العنيفة، في نظر السلطة والرأي العام، قدراً كبيراً من الخطورة على الأمن والسلم في المجتمع. مع أنها قد لا تكون الأخطر. [12]

فكثير من الجرائم البسيطة تقع، مقارنةً مع الجرائم الأكثر عنفاً، دون أن تلقى الاهتمام الكافي. وهذا يعني تلقي صورةً مضللةً حول الجريمة من قبل الرأي العام من جهة، والخبراء في مجال العدالة الجزائية من جهة أخرى. [13] فتعتبر وسائل الإعلام المسؤول الأوّل عن بناء النظرة النموذجية حول الجريمة، بحيث توجه اهتمام الناس إلى جرائم محددة وتساهم في قولبة هذه الأفعال كمشكلات اجتماعية. [14]

وتعتبر هذه الجرائم محل إثارةٍ، ومصدر جذب للجمهور. لذلك تستفيد من أكبر قدر من التغطية الإعلامية. فبما ان الإعلام "ينمو من النزاعات"، فإن جرائم العنف هي ما تحتاجه الوسائل الإعلامية

[12] Greer (Chris) : 'News Media, Victims and Crime', in P. (Davies) , P. (Francis) , C. (Greer) (eds.) : Victims, Crime and Society, second edition, London: Sage, 2017, p. 26. https://uk.sagepub.com/en-gb/eur/victims-crime-and-society/book239275

[13] فالصورة اليوم، والتأثيرات المستعملة قادرة على ذبذبة معلومات الخبراء. إذ وعلى الرغم من أن بعض الاحصاءات أثبتت انخفاض في مستوى الإجرام، فقد كان هناك اتجاهات من قبل بعض خبراء العدالة الجزائية في كرواتيا مثلاً، إلى المطالبة بتعديل القوانين من أجل تشديد العقوبات بحق الأحداث، وذلك تزامناً مع تغطية مكثفة لجرائم مرتكبة من قبل هؤلاء.

Ljubica (Bakić-Tomić) : pre. Ref. P.3.

[14] Robinson (Matthew B.): pre. Ref. P. 94.

لتكفل نموها واستمرارها. إذ غالباً ما تكون القصة الأبرز في نشرات الأخبار تلك التي تتناول أكثر الأحداث تطرفاً من جرائم أو كوارث.[15]

وإن تصوير الإعلام للعنف غالباً ما يحدد بصورة إنتقائية من قبل الوسيلة الإعلامية. فبشكل عام، يتم اختيار ما هو أكثر إثارةً وخطورةً من بين الجرائم الواقعة، بشكل يسمح بتحقيق نسب مشاهدة أعلى. وقد يتخطى اهتمام الوسيلة الإعلامية في نقل هذه الأفعال إلى مستوى المبالغة في أحداثها. فالمعلومات اليوم أصبحت متاحةً للكلّ وهنا يأتي دور كلً وسيلة بصياغتها إلى قصص مثيرة تشدّ المتلقي.

وعن تجربته الشخصية، يقول أحد المراسلين الأميركيين David Krajicek المتخصص في التقصي عن الجرائم، أن" التقارير الإخبارية المتعلقة بالجرائم تركز على الأكثر بؤساً، انحرافاً، غرابةً، ووحشيةً". ففي الأوساط الإعلامية، تشتهر عبارة إنجليزية، وهي if it bleeds it leads[16]، فكل ما يحتوي على إراقة دماء من شأنه أن يقود إلى أخبار مهمة. ويستتبع هذا المبدأ الإعلامي، أن يتتبع الإعلام الجرائم الأكثر عنفاً مهما كانت حالاتها نادرة على حساب بعض الجرائم الأخرى التي قد تكون أكثر انتشاراً.

وقد ازداد اهتمام وسائل الإعلام بالجرائم، ولا سيما العنيفة منها، لدخولها ضمن القضايا السياسية. حيث أصبح رجال السياسة يهتمون بالعنف الواقع ويحرصون على عرض أرائهم حوله، بغية زيادة شعبيتهم. ما يساهم في ارتفاع الاهتمام الشعبي بالجرائم المنقولة عبر وسائل الإعلام، في مقابل تجاهل الاحصائيات الفعلية، والتقارير السنوية التي تعدها السلطات الرسمية.[17]

وتعدّ جريمة القتل، الصورة الأولى والأهم للجرائم العنيفة التي تجذب انتباه الرأي العام. فالمواطن غير المضطلع على المبادئ القانونية وخاصةً الجزائية منها، قد يظن أن مفهوم كلمة جريمة محصور في جريمة القتل. وتساهم في ترسيخ هذا المعتقد، الجرائم التي تتناقلها وسائل الإعلام والتي تدور

---

[15] Feist (Andy) : The Effective Use of the Media in Serious Crime Investigations, Policing and Reducing Crime Unit, Research, Development and Statistics Directorate, Clive House, Petty France, London, SW1H 9HD, p. 5.
Chagnon (Nicholas J.) : News Coverage And Crime : A Qualitative Study Of Agents Involved In News Production: A Thesis Submitted to the University of North Carolina Wilmington in Partial Fulfillp.93 Of the Requirements for the Degree of Master of Arts, p. 7.

[17] Ljubica (Bakić-Tomić) : Media, Crime and Publik, preconference proceedings of the special Fokus Symposium on 1st CISKS: Communication and information Sciences in the Knowledge Society, Zagreb: European Center for Advanced and Systematic Research, 2006,p.2-3.

بمعظمها حول القتل. فلا خلاف أن هذا الجرم بالتحديد هو أكثر الجرائم قسوةً وعنفاً، ومن أكثر الأفعال التي تمس المجتمع والشعور العام. إذ إنه يقع على الحق بالحياة، ويتأثر به الرأي العام والأفراد، كونه ينشر الخوف وانعدام الأمان بينهم.

ويتلقى بعض أشكال القتل اهتماماً أكثر من غيره. فالمعتاد يصبح مملاً. مما يستتبع البحث عن الحالات النادرة والصادمة، لتتم تغطيتها.

فجرائم القتل التسلسلي إحدى أشكال القتل الأكثر عنفاً وربما تعقيداً. وتحتل مكانةً خاصةً بين الجرائم التي تعمل وسائل الإعلام على تتبعها وتغطيتها. ويظهر اهتمام الإعلام بهذا النوع من الجرائم بصورةٍ جليةٍ من خلال انتشار الأفلام والمسلسلات، التي تتناول حالات قتل تسلسلي كأحد أشكال الغموض التي تجذب المشاهدين وتمنحهم جرعة الحماس والإثارة. حتى أن بعض فئات الجمهور أصبحوا يطالبون بأفلام الرعب الدموية. وقد انتقلت تلك الموجة إلى الكتب، التي لم تعد الثقافية منها كالكتب التاريخية أو السير الذاتية تشبع رغبات القراء، بل أصبح السوق يطلب القصص المثيرة التي تحفز خيال القارئ، حتى باتت رفوف المكتبات وحتى أقسام منها تخصص للجرائم الخطيرة تلك. [18]

فعلى الرغم من أنها تسجل أقل نسبة جرائم حاصلة في الواقع، إلا أنها تتلقى أكبر قدر من الاهتمام من حيث التغطية في كافة وسائل الإعلام. فقد أصبح القتل التسلسلي يعتبر خبراً ذا أهمية قصوى من شأنه أن يضمن نسباً عاليةً من المشاهدة أو الاستماع أو المشاركة... وبشكل مثير، تظهر الدراسات أن مجرمي القتل التسلسلي يقومون باستغلال الإعلام للتواصل مع الشرطة والشعب وربما للتفاخر بجرائمهم، كما هي الحال في جرائم الإرهاب الذي ينمو ويستمر بالتغطية الإعلامية.

فعلى سبيل المثال، قضية القاتل الشهير دينيس رايدر الذي قتل عشرة أشخاص، في ولاية كنساس الأميركية ، ما بين العامين ١٩٧٤ و١٩٩١. إنما لم يتم القبض عليه حتى عام ٢٠٠٥. وتبعاً لطبيعة جرائمه، عرف في الإعلام ب 'BTK'اختصاراً ل "bind, torture ,kill أي ربط، تعذيب، قتل". وقد بعث رايدر برسائل إلى الشرطة و الإعلام متباهياً بجرائمه بينما كان يستكمل ارتكابها. وآخر عملية مراسلة قام بها مع الشرطة كانت في العام ٢٠٠٠ حين تذمر من عدم حصوله على الاهتمام الكافي من

[18] Robinson (Matthew B.) : previous reference, P. 99. /
Sarteschi (Christine M.) : Mass and serial Murder in America, springer, 2016,p.8.

قبل الإعلام، وهي ما تسببت باعتقاله. وقد تم إنتاج برامج وثائقية عدة عن جرائمه على مختلف القنوات.
[19]

فماذا عن الجرائم العشوائية؟

فرع ثانٍ: الجرائم العشوائية:

إلى جانب جرائم القتل، تبحث وسائل الإعلام عن أنواع الجرائم العشوائية وغير المألوفة بشكل عام. حتى ولو كانت نسبة حصولها ضئيلة جداً. وتعتبر الجريمة العشوائية على الصعيد اللفظي "عبارة مخيفة، تشد الأنظار نحو الفوضى الخالية من أي هدف أو من شكل معين للمجتمع المتدهور، كذلك فهي عبارة تتجاهل نظرياً تعريف علم الإجرام للجريمة"[20]. فالجريمة العشوائية، ولا سيما عند تسليط الضوء عليها، يمكن أن تخلق خوفاً ناتجاً عن فكرة انتشار هذه الأفعال، إضافةً إلى الخوف الناجم عن فكرة التطور في أنواع الجرائم.

ومن أهم الجرائم غير المألوفة التي تتلقى كمية هائلة من التغطية والحملات الإعلانية، جريمة العنف المدرسي. وتعتبر الولايات المتحدة الدولة الأعلى نسبةً في العنف المدرسي. حيث تنتشر ظاهرة التنمر بصورة واسعة. ما بين ٤٠ إلى ٨٠% من الطلاب يتعرضون لشكل من أشكال العنف أو التنمر خلال سنواتهم المدرسية. إلا أن نسبة جرائم القتل أو الانتحار تعتبر منخفضةً، مقارنةً مع التي يتعرض لها الشباب خارج المدرسة. وعلى سبيل المثال، حادثة اطلاق النار التي ارتكبها طالبان في ثانوية كولومباين ولاية كولورادو الأميركية، عام ١٩٩٩، تلقت الأهمية القصوى في نشرات الأخبار حيث نشر عنها ٣١٩ مقالة. [21]

---

[19] Robinson (Matthew B.) :pre. Ref, P 100.

[20] Robinson (Matthew B.) :pre. Ref. p 105./
فالفعل الجرمي، من منظور علم الإجرام، هو ردّ فعل لشخصية ذات خصائص معينة، على موقف وقع ضمن ظروف محددة، ويقع ضمن الأفعال الممنوعة قانوناً. فهو ليس ظاهرة عشوائية.
Gassin (Raymond): Criminologie, 5 édition, Dalloz, 2003, p. 409.

[21] حيث عمد طالبان في المدرسة إلى محاولة تفجيرها بقنابل منزلية الصنع، وأطلقوا النار على مجموعة من االتلاميذ والمعلمين، ونتج عنها مقتل ١٢ تلميذ وأستاذ، وجرح العديد، قبل أن يقدما على الانتحار.
كذلك جريمة القتل التي وقعت في نيسان 2007 في معهد وجامعة فيرجينيا للفنون المتعددة (حين قام شاب يدعى seung-hui choوعمره 23 عام بقتل 32 شخص، وقد اعتبرت هذه الحادثة كأكبر اعتداء بالأسلحة في تاريخ الولايات المتحدة. وقد قام بإرسال مقاطع فيديو إلى أخبار NBCيظهر نفسه حاملاً للسلاح ومحاولاً شرح سبب الإعتداء الذي قام به.
وكسابقتها، تلقت هذه الحادثة قدراً كبيراً من التغطية، حيث شكلت فعلاً عشوائياً، شديد العنف، شديد الندرة، ومرتكب من قبل رجل يمتلك سجل من الأمراض العقلية، ما جعلها القصة الأمثل للتغطية.
Schildkraut (Jaclyn V.) , M.A.: pre. Ref. p. 26.

ولا زالت هذه الحادثة تذكر كلما وقعت أخرى مثلها، حتى بعد مرور ٢٠ سنة عليها. [22]

ومن انعكاسات ذلك، الحملات الإعلامية والإعلانية التي انتشرت في السنوات القليلة الماضية، في بعض الدول العربية، أبرزها دولة الإمارات العربية المتحدة ومصر حيث ساهمت يونيسف مصر في إنشاء حملة واسعة ضد التنمر والتحذير من عواقبها. وعلى الرغم من غياب الاحصاءات والدراسات الرسمية، برزت بعض الجهود في لبنان للتوعية من هذه المشكلة. [23]

كذلك تشكل جرائم الاعتداءات الجنسية محوراً مهماً ضمن أخبار الجرائم التي تتلقى قدراً كبيراً من التغطية الإعلامية. إذ تشير دراسة أجراها Dowlerحول نشرات الأخبار التلفزيونية المحلية، إلى أن نسبة ١٠% من أخبار الجرائم متعلقة بالقصص الجنسية[24] . وتتلقى هذه الأخبار اهتماماً كبيراً من قبل الجمهور ولا سيما في ظل ازدياد المطالبة بحماية حقوق المرأة والطفل. ونشهد حالياً اهتماماً متزايداً من قبل الإعلام في هذا الشأن، ويبرر البعض ذلك بدور الإعلام بالتوعية حول هذه الجرائم للحد منها، وفي تحويلها من معاناةٍ شخصية إلى مشكلة اجتماعية.

ويظهر ذلك في الحملات الإعلامية، التي بدأت في الولايات المتحدة، حين نشرت إحدى الممثلات قصتها مع الإعتداء الجنسي في محاولة لكسر الخوف الذي يعتري الضحايا. وقد انتقلت هذه الحركة إلى الدول العربية حيث تخرج الكثير من الناجيات عن صمتهن ويشاركن تجاربهن. ولا بد هنا من الإشادة بدور وسائل التواصل الاجتماعي التي شكلت وسيلة إعلامية أكثر موضوعية للأفراد، ولا سيما أن المقاربة الانتقائية التي تعتمدها وسائل الإعلام التقليدية تساهم في خلق نماذج غير دقيقة حول هذه الجريمة.

فما هي الجرائم التي لا تنقلها وسائل الإعلام؟

---

[22] وكانت آخرها الحادثة التي وقعت في ثانوية سوغاس في ولاية كاليفورنيا في ٢٠١٩/١١/١٤، حيث قام أحد التلاميذ بإطلاق النار داخل مدرسته، قتل على أثرها تلميذين وجرح عدد منهم، قبل أن يطلق الرصاصة الأخيرة في رأسه https://amp.cnn.com/cnn/2019/11/14/us/california-school-shooting/index.html#aoh=15738397239674&referrer=https%3A%2F%2Fwww.google.com&amp_tf=From%20%251%24s

[23] التنمر في لبنان (ملخص البحث)، جمعية إنقاذ الطفل، لبنان، تشرين الأول ٢٠١٨،ص. ١-١٢.

[24] Dowler (kenneth) : Media consumption and public attitudes toward crime and justice:the relationship between Fear of Crime, Punitive attitudes and perceived police effectivness, journal of Criminal Justice and popular culture 10(2),2003,p.109-126/Robinson (Matthew B.) : previous reference p. 105.

فقرة ثانية: جرائم متجاهلة في وسائل الإعلام:

عبر التركيز أو التجاهل لبعض المواضيع، يمكن للإعلام أن يؤثر في قائمة القضايا المهمة للجمهور.[25] فعندما نريد أن نكشف انحياز الإعلام، لا يجدر بالشخص النظر فقط إلى ما يتم تغطيته وكيف، بل إلى ما لا يغطى ولماذا؟ وتعتبر أبرز الجرائم المتجاهلة، تلك العادية (فرع أول)، والإقتصادية (فرع ثانٍ).

فرع أول: الجرائم العادية:

في مقابل تركيز الإعلام على جرائم معينة تجذب الجمهور، فإنها تتجاهل تلقائياً الجرائم العادية التي لا تحتوي على أحد عناصر الإثارة، ولا ترقى للمستوى المطلوب لاعتبارها مستحقة النقل. فالجرائم الواقعة على الملكية، أو تلك التي لا تقع على ضحية معينة (كمخالفات السير أو جرائم المخدرات)، تغيب عن نشرات الأخبار، أو لا تنقل سوى ضمن السطور السفلى للجرائد أو في شاشات التلفاز. أو ربما قد يتم تجاهلها لأسباب تتعلق بعمل ومصلحة المؤسسة الإعلامية.

ونعرض على سبيل المثال قصة الطبيب الأميركي غوسنيل Gosnell الذي حكم عليه عام ٢٠١١، بجريمة قتل ٣ أطفال ولدوا أحياء بعد محاولة إجهاضهم، وقتل غير قصدي لامرأة أثناء عملية إجهاض إلى جانب تهم أخرى موجهة إليه. وفي ظل غياب وسائل الإعلام عن حضور جلسات محاكمته، لوحظ تجاهلها لهذه القصة على الرغم من فظاعتها. ومن خلال التبريرات التي قدمت، رأى البعض في هذا التجاهل انحيازاً إعلامياً واضحاً، بينما اعتبر البعض الآخر كأحد المحللين في قناة السي.أن.أن. أن ضعف الاهتمام هو مجرد قرار متعلق بالعمل الإعلامي ولا يشكل انحيازاً. إذ تذرع البعض بعدم الرغبة بالمساس بموضوع حساس مثل الإجهاض. [26]

كما يلاحظ تغييباً تاماً لبعض فئات من الجرائم، يرتكبها رجال الأعمال، حاملي الشهادات، الأغنياء، وذو المكانة الإجتماعية المرموقة[27]، وهي فئات الإجرام الاقتصادي، التي تحتمي خلف مكانة مقترفيها المهنية والاجتماعية وجهل الرأي العام بها، من أجل ارتكاب جرائم لا تقل خطورة عن الجرائم العادية. تعرف هذه الأفعال بالجرائم الاقتصادية أو جرائم الشركات أو جرائم ذوي الياقات البيضاء.

---

[25] Robinson (Matthew B.) : Previous reference: p. 145.

[26] Kermit Gosnell: https://en.m.wikipedia.org/wiki/Kermit_Gosnell

[27] الخوري (جنان) : الجرائم الاقتصادية الدولية والجرائم المنظمة العابرة للحدود، المنشورات الحقوقية صادر، ٢٠٠٩، ص. ١٨.

فرع ثانٍ : الجرائم الاقتصادية :

قام علم الإجرام الراديكالي، على فكرة مفادها أن الجريمة هي بدعة صنعتها البرجوازية والرأسمالية، لمحاصرة الطبقات الفقيرة والسيطرة عليها. وأن النظام الجزائي هو أحد أدواتها. [28] وينتقد هذا العلم، تجاهل الجرائم الكبرى، كجرائم الأعمال، جرائم أصحاب الياقات البيضاء، انتهاكات الدول لحقوق الإنسان... والتركيز على الأفعال البسيطة، حيث تنشغل الشرطة في مكافحتها والقبض على مرتكبيها من الفقراء، الذين يشكلون النسبة الأكبر من المحكوم عليهم والمنفذين للعقوبات. [29]

وقد انتقد Sutherland في الماضي علم الإجرام، لعدم إعطائه الاهتمام الكافي لهذا النوع من الجرائم، الذي يضم إجرام الطبقات العليا في المجتمع، ليس لأنها ترتكب أفعالاً مخالفة للقانون فحسب بل لأن هذه الأفعال تتسبب بأضرار اقتصادية جسيمة. فإن خبراء علم الإجرام يرون أن جرائم الشركات هي عملياً متجاهلة من قبل الإعلام.[30]

ففي حين تظهر دراسات مسحية تزايد نسب الإجرام الاقتصادي العالمي، خلال عامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٥، بنسبة ١٢٥%، لا نجد اي تزايد في الاهتمام الاعلامي بهذا النوع من الإجرام. بل على العكس، فإن وسائل الإعلام تتحول أكثر فأكثر إلى أداةٍ تستخدم من قبل هذه الجماعات، من أجل الهاء الشعوب بالدعاية وتحويلها إلى سلعة يتم بيعها لهذه الشركات. كما تستخدم لتبرير أعمال هذه الجماعات أمام الرأي العام.[31]

وعند البحث في الأسباب المحتملة لهذا التجاهل، لا بد من الإشارة إلى حجم الأشخاص الذين يرتكبون هذه الجرائم. إذ قد يشكل بعضهم أحياناً قوةً أكبر من قوة دولة ما، وبعضها قد يستخدم الدول كأداةٍ من أدواتها. وبالتالي ربما تجد وسائل الإعلام نفسها أمام قوة أكبر منها بكثير لا يجدر بها استفزازها خوفاً من التبعات. أو ربما قد تكون هذه الشركات نفسها ممولة لهذه الوسائل الإعلامية، فتجد هذه الأخيرة نفسها ملزمة بسياسة معينة تتماشى مع ممولها. حتى ان رجال السياسة عندما يضطرون لتناول هذه الأفعال، أمام الرأي العام، فهم يكتفون بتصويرها كجريمة فردية ارتكبها أفراد، يوصفون بأنهم الثمرة الفاسدة، متجاهلين بذلك مصدر الإجرام الفعلي في هذه الشركات، وهي الشركات نفسها.

---

[28] Gassin (Raymond) : Criminologie, 5 édition, Dalloz, 2003, p. 208.

[29] Swaaningen (René Van) : Vingt ans de « Déviance et Société » sous l'angle de la criminologie Critique,Déviance et Société, 1997, Vol. 21, No 1, p. 57-76.

[30] Robinson (Matthew B.): Previous reference p.149.

[31] فالشعب وحتى طلاب علم الإجرام أو العدالة الجزائية لا يرون فيها أفعالاً مهددة لسلامتهم الشخصية.
الخوري (جنان) : المرجع السابق ص.٦٠-١٠٩

فهل سمعنا يوماً في وسيلة إعلامية عن جريمة تبييض أموال وقعت، أو الكشف عن أحد الخيوط المتعلقة بجريمة منظمة مثلاً؟ وعلى الرغم من المبادرات الدولية في تطوير القوانين لمحاربة هذه الجرائم، فإن عجز السلطات المحلية والدولية، عن الكشف عن هذه الأفعال يحتم تعتيماً إعلامياً أكثر فأكثر. وإذا كان الإرهاب أكثر تداولاً على المسامع فذلك لأن الجماعات الإرهابية تسعى للدعاية الإعلامية من أجل نشر أفكارها ومبادئها، فلا يكون بوسع الإعلام سوى عرض ما ترغب هذه الجماعات بعرضه.

وتجاهل هذه الجرائم من قبل الدول والحكومات والإعلام يعدّ خطِراً. وذلك لكون الأضرار الناجمة عن هذه الجرائم ضخمة للغاية. فمثلاً يقدر مكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة التابع للأمم المتحدة، عائدات الاتجار بالمخدرات بحوالي ٤٠٠ مليار دولار سنوياً، أي ما يفوق صناعة البترول، وما يفوق ميزانيات دول بأكملها. في المقابل، لا تكشف الملاحقات الجزائية سوى نسبة ضئيلة من هذه التجارة.[32] بينما تختفي أخبار هذا النوع من الاتجار المنظم في وسائل الإعلام. وبحسب الخبراء لا تكلف جرائم الشركات خسائر مادية سنوية هائلة فحسب، بل إنها تسبب إيذاء وقتلاً لعدد من الأشخاص يفوق عدد ضحايا الجرائم الأخرى.

وإذا ما كانت الجرائم التي تقع أكبر من أن تستطيع وسائل الإعلام التعتيم عليها، عندها تبتعد عن عرضها كجريمة، أو تشيح النظر عن الأفعال المرتكبة لتركز على جوانب أخرى من القضية. نذكر على سبيل المثال، حادثة انفجار على متن سفينة تنقيب عن النفط في خليج المكسيك، وغرق سفينة deepwater horizon[33] عام ٢٠١٠ والتي أودت بحياة ١١ عاملاً وجرح ١٧. حيث أدى انفجار النفط إلى تسرب أكبر كمية نفط في البحر في تاريخ الولايات المتحدة. واعتبرت أضخم حادثة تسرب نفط في العالم، وأكبر كارثة بيئية في الولايات المتحدة الأمريكية في التاريخ.[34] وفيما ركزت بعض وسائل الإعلام على الأفعال الجرمية والمسؤولين عنها، كان مجمل التركيز على تأثيرات تسرب النفط على البيئة وإمكانية إيقافها. وأصبح هذا الحديث هو المتناول بين الأفراد.[35] وهكذا تظهر قدرة وسائل

---

[32] الخوري (جنان) ، المرجع السابق، ص.129

[33] Robinson (Matthew B.) : Previous reference, p. 146.

[34] Deepwater: the Gulf Oil Disaster and the Future of Offshore Drilling, Report to the President, National Commission on the BP Deepwater Horizon Oil Spilling and Offshore Drilling, p. 173-174.

[35] Graham (Larissa) , Hale (Christine) , Maung-Douglass (Emily) , Sempier (Stephen) , Skelton (Tara) , Swann (LaDon) , and Wilson (Monica) : THE DEEPWATER HORIZON OIL SPILL'S IMPACT ON PEOPLE'S HEALTH:INCREASES IN STRESS AND ANXIETY, Sea Grant programs and Gulf of Mexico Research Initiative, p. 1-8./Burrgen (Warren) W., Alloy (Matthew) and

الإعلام على لفت أو حجب النظر عن بعض الجرائم، وتحويله إلى الجوانب التي تخدم مصالحها وتحقق أهدافها.

وبعد استعراض الكيفية الانتقائية للجرائم في وسائل الإعلام، لا بد أن نعرض في المبحث الثاني لتداعيات هذه الانتقائية وفرزها لمفاهيم خاطئة عدة لدى الرأي العام.

مبحث ثانٍ: تبعات المقاربة الانتقائية:

إن وسائل الإعلام غير قادرة على الإحاطة بكل الجرائم الواقعة محلياً وعالمياً. وبانتقائها لأنواع محددة لبثها وتغطيتها، تساهم في خلق نماذج وأفكار خاطئة لدى الرأي العام حول هذه الجرائم. فتلك التي تستفيد من قدر كبير من التغطية، يعتقد أنها جرائم كثيرة الوقوع ومهددة على الرغم من ندرتها. أما تلك التي لا تحظى بالاهتمام يتم إهمالها وتجاهلها من قبل المتلقين على الرغم من أنها قد تشكّل النسبة الأكبر من الجرائم التي تقع. لذا لا بد من أن نتطرق إلى أبرز المفاهيم الخاطئة التي تفرزها المقاربات الانتقائية (فقرة أولى)، والنتائج التي من الممكن أن تترتب عن خلق هذه المفاهيم (فقرة ثانية).

فقرة أولى: المفاهيم الخاطئة الناتجة عن الانتقائية:

يرى matthew robinson[36] وdaniel murphy أن الشعب يميل إلى التمسك بثلاث أفكار خاطئة حول الجريمة. أولها الاعتقاد أن المجرم يختلف عن غيرالمجرم. ثانيها، التركيز على الجرائم العنيفة. وثالثها، الخوف من جرائم الشوارع.

فبالنسبة للفكرة الأولى، أظهرت دراسات أجريت في الولايات المتحدة، أن ٩٠% من الناس قد ارتكبوا جرماً تزيد عقوبته عن سنة حبس.[37] فنسبياً، الكلّ مجرم. البعض يبدأ بارتكاب الجرائم باكراً منذ الطفولة، والبعض الآخر خلال فترة المراهقة. البعض قد يقتصر على الجرائم البسيطة، البعض الآخر يرتكب الجرائم الخطيرة. البعض قد يتخطى مرحلة ارتكاب الجرائم، والبعض الآخر قد يستمر بارتكابها طيلة حياته. فهناك اختلافات في طبيعة ومدى ارتكاب الجرائم من قبل الناس.

Dubansky (Benjamin) :Deepwater Horizon Oil Spill as a Case Study for Interdisciplinary Cooperation Within Developmental Biology, Environmental Sciences and Physiology, Article in World Journal of Engineering and Technology · January 2015, p. 7-23.

[36] Robinson (Matthew B.) :previous reference, p. 88.

[37] Robinson (Matthew B.): pre. Ref. P. 88.

ويرى Sutherland[38] في دراسته التي أجراها على ٧٠ شركة في الولايات المتحدة، أن كل واحدة منها قد خالفت القانون ولو لمرة واحدة على الأقل، في حين أن ما عرف من تلك الأفعال هو ٤% فقط. بالإضافة إلى أن ٩٨% منها مكرر أو معيد للجرائم، و ٦٠%منها حكم عليه بحكم جزائي في المحكمة. واليوم فإن جرائم الشركات منتشرة بصورة أكبر مما كانت عليه في وقت Sutherland وعلى الرغم من ذلك فهي لا تغطى.

فالجريمة، بحسب Durkheim شيئ عادي، موجود في كل الأزمنة و كل المجتمعات على الإطلاق. أما وسائل الإعلام، فتدعي أن الجريمة حدث غير اعتيادي يرتكبه أشخاص مختلفين عن المجموعة، وذلك بالتركيز على إجرام فئات معينة في المجتمع، ومحاولة إظهار الجريمة كحدث غريب والمجرمين أشخاصاً خارجين عن المألوف، ومن شأن ذلك أن بخلق اعتقادات خاطئة لدى الجمهور حول حقيقة الجريمة ومرتكبيها.

أما بالنسبة للفكرة الثانية، حول طبيعة الجرائم، يركز الإعلام على بعض أشكال الجرائم أكثر من غيرها وهي بمعظمها جرائم عنيفة، ذلك يؤدي إلى اعتقاد الناس الخاطئ بأن ما يشار إليه كجريمة هي الجرائم العنيفة.[39] إذ يظهر الواقع أن النسبة الأكبر من الجرائم تفع على الملكية. ومع ذلك فإن الإعلام يعرض العكس، فحوالي ثلثي الجرائم المغطاة ترتكز على الاعتداءات العنيفة أو الجنسية، إلا أنها في الواقع لا تتعدى نسبة ١٠%.[40]

أما بالنسبة للفكرة الثالثة، التي تتمحور حول اعتقاد الناس أن الخطر يأتي من الأسفل أي من الطبقات الدنيا في المجتمع وتحديداً الفقراء، الذين يهددون السلامة الشخصية أو ملكية الأفراد؛ فهؤلاء هم الذين تظهرهم وسائل للإعلام على أنهم الطبقة الأكثر بؤساً ووحشية وميلاً نحو ارتكاب الأفعال المخالفة للقانون.[41]

وفي الحقيقة، فإن التهديدات الفعلية لصحة الناس وأمنهم تأتي من الأعلى-الأغنياء، من أولئك الأشخاص أو الشركات ذات النفوذ الذين يتحدّون القانون. فبالمقارنة، لا تبدو جرائم الشوارع التي

---

[38] Sutherland (Edwin) : Crime of corporations, 1973, *in* Robinson Matthew B. Pre. Ref. P. 89.
[39] Jewkes (Y.) : Theorizing media and Crime (chapter 2) in Media and Crime, Sage Publications, 2011,p.31-33.
[40] Grosholz (Jessica) and Kubrin (Charis E.): Crime in the News: How Crimes, Offenders and Victims are portrayed in the Media, in Journal of criminal justice and popular culture, 14(1), January 2007, p. 62.
[41] Robinson (Matthew B.) : p.90.

ترتكبها الطبقات الفقيرة والمتوسطة في المجتمع بالخطورة الفعلية لجرائم الشركات، سواء كانت مخالفات مدنية أو تنظيمية آوغيرها من الجرائم القصدية أوغير القصدية.

ويقدر Jeffrey Rayman في كتابه "الغني يصبح أغنى والفقير يدخل السجن" بأن جرائم النخبة في الولايات المتحدة تكلف ١ تريليون دولار سنوياً وهو أضعاف ما تكبده جرائم الشوارع[42]، إنما يسود الخوف لدى الأميركيين من هذه الأخيرة أكثر بكثير من جرائم النخبة التي يجهلها معظمهم. وهذا متوقع إذا ما تابعنا تغطية الإعلام لكل هذه الأفعال.

ويعرض البعض[43] ثلاث حقائق رئيسية حول التغطيةالإعلامية:

أولاً، أن أكثر من ٢٥%من التغطية الإعلامية للجرائم تتعلق بالقتل، على الرغم من أنها تشكل أقل من ١% من الجرائم المعروفة لدى الشرطة.

ثانياً، المبالغة عند حدوث أشكال معينة من العنف؛ لا سيما عندما يقع الجرم من شخص غريب عن الضحية.

ثالثاً، أن التغطية الإعلامية للجرائم محرَّفة عرقياً، إذ خلافاً لحقيقة أن معظم جرائم العنف تحصل بين أبناء العرق الواحد، تركز وسائل الإعلام على الجرائم المرتكبة بين اعراق مختلفة (و خاصة حين تكون الضحية من العرق الأبيض و المجرم من العرق الأسود).

ووفقاً لمركز قضاء الأحداث التابع لاتحاد المحامين الأمريكيين the American Bar Association's Juvenile Justice Center ومركز قانون الأحداث والمجلس الوطني للجريمة the Juvenile Law Center and National Council on Crime and Delinquency يتبين أن هناك الكثير من المعلومات السائدة المغلوطة، وذلك يعود لعدة أسباب:-أولاً:التركيز الإعلامي على أخبار الجرائم العنيفة /- ثانياً:عرضها في الأخبار يتم بطريقة غير متكافئة/- ثالثاً: أن الجرائم غير الاعتيادية تتلقى اهتماماً وتغطية أكبر من تلك الاعتيادية، بما فيها الجرائم المتعددة الطوائف أو الأعراق

[42] Gray (Tara) : The rich get richer and the poor get prison: An overview of the Book by Jeffrey Reiman. In T. Gray (Ed.), Exploring Corrections: A Book of Readings. Boston, MA: Allyn & Bacon, p.25-28.

[43] Bishop (Donna) : the myrh that harsh punishments reduce Juvenile crime, 2006,*cited in,* Robinson (Matthew B.) :pre. Ref, p 91.

أو الجنسيات /- رابعاً: تمثيل الأطفال في الإعلام كمرتكبي جرائم مع أنهم يشكلون نسبة صغيرة من هؤلاء وخاصةً في ظل انخفاض نسب جرائم الأطفال.[44]

فقرة ثانية: النتائج المترتبة عن المفاهيم الخاطئة:

يترتب على المفاهيم الخاطئة التي تفرزها الانتقائية، تبعات عدة تتمثل بصورة أساسية في خلق نمطية في التفكير (فرع أول)، ما يعطي الإعلام قدرة أكبر على تأطير الأخبار(فرع ثانٍ)

فرع أول: خلق نمطية في التفكير:

إن الصور المتكررة التي تبثها الوسائل الإعلامية حول فئات معينة من الجرائم، تساهم في خلق نمط معين من الرؤية والتفكير، يتراوح بين المتلقي والسياسة الجزائية العليا.

-١- بالنسبة للمتلقي:

يلعب الإعلام دوراً في بناء نظرةٍ نموذجيةٍ عن الجريمة والمجرم. حيث يؤدي التركيز على أنواع محددة من الجرائم، إلى تكوين صورة نموذجية لدى المتلقي حول خطورة هذه الجرائم وخطورة بعض أشكالها تحديداً. فإذا أخذنا جريمة القتل ، كأكثر جريمة تتلقى التغطية، فهذا لا يعني أن كل جرائم القتل تتم تغطيتها، فمن بينها يتم "غربلة" العديد من الحالات، لانتقاء ما هو مستحق التغطية. كذلك فمراحل ما بعد ارتكاب الجريمة من تحقيق ومحاكمة لا تتلقى الاهتمام نفسه.

وفي دراسة أجرتها صحيفة Los Angeles Times عام ١٩٩٨، تبين أن ١٣% من الجرائم الواقعة في المدينة قد تمت تغطيتها إعلامياً، وأن معظم هذه التغطية كانت حول الجريمة الرئيسية (٧٨%)، تليها أخبار تتضمن توقيف مشتبه بهم(١٧%)، مع غياب أو ندرة المعلومات المتعلقة بالإجراءات القانونية وجلسات المحاكم.[45] وتختلف التغطية كذلك باختلاف أطراف الجريمة أو حتى باختلاف أماكن وقوعها، فجرائم القتل الواقعة في أحياءٍ غنية تتلقى اهتماما أكثر من غيرها، مع أن الواقع يبين أن معظم الجرائم تقع في الأحياء والقرى الفقيرة. فلو أن مختلف أشكال القتل يتم تغطيتها في الأخبار بالتناسب مع حصولها، لكان للرأي العام إمكانية تقدير مدى وطبيعة الجرائم التي تحصل في المجتمعات... إنما الحالات التي تغطى من قبل الإعلام يتم اختيارها لخروجها أو انحرافها عن النموذج الإحصائي.

[44] Ferguson (Christopher J.) : Media Psychology 101, Springer publishing company, 2015, P.158-159.
[45] Robinson (Matthew B.) : previous reference, p98.

وينتج عن خلق الصور النموذجية، حدوث نوع من التضليل لدى الجمهور. إذ تؤدي النمطية في الصور التي تبث للمتلقي، وخاصةً عند الاستمرار في عرض أشكال محددة من الجرائم، إلى تسليم هذا الأخير بصحة ما يبث، وبذلك يكون قد اقتنع وسلّم بحقائق مخالفة للواقع. ومن النتائج التي يمكن أن تترتب على ذلك، خلق مشاعر الخوف وعدم الأمان لديه، بسبب تلقي صور الجرائم العنيفة والعشوائية بشكل ثابت ومستمر. [46]

ويبقى الهدف الرئيسي لقيام الإعلام ببث أساطير الجرائم هو لجذب جمهور واسع، يساهم بالمقابل في بيع الدعاية وإنتاج الأرباح.[47]

-٢- بالنسبة للسياسة الجزائية :

إن المفاهيم الخاطئة التي تفرزها الانتقائية، من شأنها أن تؤثر على بعض التوجهات والسياسات المتبعة من قبل الدولة. ونذكر على سبيل المثال، تطوير السياسات المطبقة في الولايات المتحدة في مواجهة مرتكبي الاعتداء الجنسي، حيث يسود الاعتقاد بأنهم مكررين، وهذا يبرر فرض تدابير احترازية عليهم كالتجريد المدني أو وضع سجل بمرتكبي الجرائم الجنسية الذي يمكّن السلطة، من تتبع نشاطات هؤلاء ومن ضمنهم من نفذ مدة حكمه..[48]

هذه السياسات تبرر باستمرار وتزايد تهديد مرتكبي الجرائم الجنسية. بينما تظهر البحوث أن نسبة التكرار في الجرائم الجنسية تتراوح بين ٣%إلى ١٣% وهي نسبة ضئيلة.

---

[46] Chagnon (Nicholas J.) : News coverage and crime: A Qualitative Study Of Agents Involved in News Production , A Thesis Submitted to the University of North Carolina Wilmington in Partial Fulfillment Of the Requirements for the Degree of Master of Arts Department of Sociology and Criminology, University of North Carolina Wilmington 2010 , p. 68.

[47] Robinson (Matthew B.) , pre. Ref. , p. 99.

[48] والولايات المتحدة هي الدولة الوحيدة حيث هذا السجل متاح الاطلاع عليه للعموم (أي لشعب الولايات المتحدة)، وذلك عبر موقع إلكتروني أو تطبيق يتم فيه تسجيل بيانات الفرد وثم يسمح الإطلاع على إمكانية وجود معتدين جنسيين ضمن الولايات.

http://www.nsopw.gov (site) or NSOPW mobile app(mobile application)

فرع ثانٍ: قدرة الإعلام على تأطير الخبر:

بفضل قدرات الإعلام المتعاظمة، واعتماد المتلقي عليه بشكل متزايد، يتمتع الإعلام المعاصر بقوة إقناع وتأثير تمكنه من تحويل جريمة قد تكون بسيطة أو عادية في نظر الفرد، إلى واقعة غريبة تستدعي الاهتمام.

يطلق على هذه العملية عبارة (media framing) أو تأطير الإعلام للأخبار. وهو ما يمكن وصفه ب"الزاوية أو المنظور" الذي تطرح من خلاله الأخبار. فبينما يُعتقد أن الأخبار غالباً ما تنقل بصورة موضوعية كخدمة مجانية، إلا أنها ليست كذلك. ففي الحقيقة، معظمها تكون ذات قيمة مثقلة في الإنتاج أو في المضمون.[49] فهي لا تمثل الواقع. ولكنها عبارة عن إعادة بناء من زوايا مختلفة لقطعة صغيرة من الواقع. وهذا لا يعني ممارسة الكذب أو تحوير الحقيقة من قبلالإعلام، وإنما بناء واقع جديد، عبر استخدام مصادر معينة، وتغطية جزء من الحقيقة، انطلاقاً من زاوية محددة .[50]
ويعرف كذلك بتأطير المعلومة أو تشكيلها بالقالب الذي يحقق أكبر قدر من الأرباح، حيث تصبح الدقة والموضوعية متطلبات ثانوية قياساً على الإثارة التي تسعى وسائل الإعلام إلى تقديمها من أخبار الجرائم.

ونسبةً إلى عدم توفر المعرفة الأساسية لدى معظم الأفراد حول الجرائم ونسبها الحقيقية، يمكن لوسائل الإعلام باعتبارها المصدر الأول والأبرز للأخبار، أن تكون قوة فعالة في تشكيل قاعدة المعلومات وخاصةً في ما يتعلق بالجريمة أو المواضيع الخارجة عن نطاق خبرة الأفراد.[51]

وبعد عرض الكيفية الانتقائية على صعيد الجرائم، والنتائج المترتبة عنها، ننتقل للمعايير الشخصية المعتمدة في العملية الانتقائية.

.

[49] Schildkraut (Jaclyn V.) , M.A.:pre.ref. p. 17-18
[50] What is media framing: https://criticalmediareview.wordpress.com/2015/10/19/what-is-media-framing/

[51]Ferguson (Christopher J.) : previous reference, P.158-159.

فصل ثانٍ : الانتقائية على صعيد الأشخاص:

إذا كانت الأفعال الجرمية أهم ما يجذب الرأي العام ووسائل الإعلام ، فإن العناصر الأخرى للظاهرة الإجرامية، لها أهميتها في تحديد استحقاق الجريمة للنقل. قد يكون المجرم نفسه أساسياً في جذب وسائل الإعلام للاهتمام بجريمة معينة، حيث يكون في كل مجتمع وفي كل وكالة إعلامية مقومات تجعل المجرم مميزاً كفاية ليشكل الصورة المثالية، سواء وطنياً أو عالمياً، بحيث يكون العنصر الأبرز الذي يتم التركيز عليه (مبحث أول).

أو قد تكون الضحية هي الشخصية الرئيسية في الجريمة المرتكبة وخاصةً في عصرنا الحالي، فتكون هي محط أنظار الإعلام وبالتالي الرأي العام. لذلك هناك أيضًا معايير تجعل من الضحية، "ضحية مثالية" أو مستحقة النقل (مبحث ثانٍ).

مبحث أول : المجرمون الذين يركز عليهم الإعلام:

يعتبر المجرم من أهم العناصر في المعادلة الجرمية. إذ حوله تدور معظم دراسات علم الإجرام التي لطالما حاولت سبر أغوار شخصيته ودوافعه. كما يعتبر كذلك من أهم العناصر الجاذبة في العرض الإعلامي. إذ منه تبدأ وبه تنتهي. لذا يخصص له مساحة هامة ضمن الأخبار المتعلقة بالجرائم. إلا أن المجرمين ليسوا سواسية أمام الإعلام، الذي يركز على مجموعات محددة منهم، ربما لأهداف متعلقة بالوسيلة، أو لأنها قد تشكل عنصر الإثارة أوالصدمة. وينتج عن ذلك خلق نماذج من المجرمين، في نظر الرأي العام. أهمها الأكثر تخويفاً(فقرة أولى)، والأقل توقعاً (فقرة ثانية).

فقرة أولى: النماذج الأكثر إثارةً للخوف:

تبحث وسائل الإعلام عما يثير ويحرك انفعالات الجمهور، فتستعرض نماذج من المجرمين. وتحاول من خلالها تحريك مشاعر المتلقي. ولو كان ذلك عبر إثارة مشاعر الخوف لديه. وأبرز هذه النماذج، الأقليات العرقية (فرع أول) ، والمختلين عقلياً (فرع ثانٍ).

فرع أول: الأقليات العرقية:

تتجه بعض الآراء في علم الإجرام، إلى اعتبار السلالة العرقية عامل من عوامل الإجرام. ففي الولايات المتحدة، يدعي بعض الباحثين أن السود أكثر إجراماً من البيض بحكم فطرتهم. وعلى الرغم

من ان الدراسات العلمية رفضت اعتبار الانتماء العرقي كأحد عوامل الجريمة، إلا أنه جرت محاولات لتفسير ارتفاع نسب الإجرام لدى هؤلاء عبر ربطه بالظروف الخاصة بهم. [52]

يقوم الإعلام، وخاصةً في الدول حيث يوجد أقليات عرقية أو دينية أو طائفية أو غيرها من الأقليات، بالتركيز على الجرائم المرتكبة من قبلهم.[53]فبسعيهم نحو كسب الجمهور وإرضاء الأكثرية، تصبح هذه المجموعات محط تركيزالإعلام. كقيام إحدى القنوات اللبنانية ببث رسم كاريكاتوري مفاده إقفال المدارس في وجه الأجانب، وخاصةً ممن ينتمون إلى جنسيات محددة. وقد اتهم الرسم بالعنصرية لاحتوائه على تعابير مهينة ك"الزنوج".[54]

وهذه الظاهرة منتشرة، على الرغم من كل الدعوات نحو التخلي عن العنصرية على مرّ العقود الماضية. إذ لم تتمكّن بعض المجتمعات من تخطي التفرقة العرقية بين البيض والسود حتى يومنا هذا.

حيث يظهر الإعلام الأميركي، ذوي البشرة البيضاء كالأشخاص الأكثر علماً، الأكثر فعالية، والأكثر احتراماً للقوانين في المجتمع والأكثر إشغالاً للمناصب الرفيعة السياسية، الاقتصادية، والهيئات الإجتماعية.... أما بالنسبة لذوي العرق الأسود، فينظر إليهم كخارجين عن السيطرة، مفترسين جنسيين أو بشكل أبسط مجرمين (ولا سيما الرجال منهم). [55]

فالجمهور الأميركي والعالمي يتعرض لبث صور، تعزز أسطورة إجرام السود، المنتشرة في الإعلام المرئي والمكتوب كالصحف والمجلات والبرامج التلفزيونية، الإعلانات، الأخبار، والأغاني المصورة... و تمثيل االإعلام للشباب السود كمرتكبي جرائم بشكل منتظم، أدى إلى معاملتهم من قبل الناس كمصدر تخويف. وتظهر الدراسات أن البيض، اللاتينيين، الأميركيين الآسيويين، الأميركيين الهنود وحتى الأميركيين الأفارقة (السود) يعتقدون أنهم أكثر عرضةً للإيذاء من قبل ذوي العرق الأسود. وهذا غير مفاجئ كون الجميع معرض لنفس الصور في الإعلام. [56]

---

[52] الشاذلي (فتوح) : أساسيات علم الإجرام والعقاب، منشورات الحلبي الحقوقية – ٢٠٠٩، ص١١٨-١٢٦.

[53] Nightingale (Kristine Anne) : Media Criminology and the Potentially Distorted Social Constructions of Crime: A Thesis Submitted to the Faculty of Graduate Studies Through the Department of Sociology, Anthropology, and Criminology In Partial Fulfillment of the Requirements for The Degree of Master of Arts At the University of Windsor, Windsor, Ontario, Canada, 2017, p. 54./ Chagnon (Nicholas) J.: previous reference, p. 70-73.

[54] https://www.aljadeed.tv/arabic/news/local/2209201932

[55] Robinson (Matthew B.): pre. Ref, P122.

[56] Wright (Valerie) and Unah (Isaac) : Media Exposure and Racialized Perceptions of Inequities in Criminal Justice, article in Social Sciences journal, 2017, vol. 6, no.67, p.3.

فحتى الناشطين في مجال الحقوق المدنية، لم يمتنعوا عن التعبير عن خوفهم من تعرضهم لجريمة من قبل شخص ذو عرق أسود. ويعكس ذلك قوة الصور المولدة إعلامياً عن الجريمة والمجرمين.

فالإعلام يهتم بتسليط الضوء على الجرائم العنيفة، وخاصةً العنف المرتكب من قبل هؤلاء، لأنها جريمة تخيف العامة ككل. فيستغل الإعلام هذا الخوف بهدف الربح.

ولا تؤثر هذه الصور المسيطرة للمجرمين السود والأشخاص ذوي البشرة الملونة، على النظرة للجريمة والمجرم فحسب، بل لها آثار أخرى أيضاً. إذ إن التصوير السلبي للأقليات ينعكس ضعفاً في احترام الذات وصعوبةً في الانخراط في المجتمع لهؤلاء الأشخاص. حتى بتنا أمام ما يعرف بالخدع العرقية .racial hoaxesوهي حين يقوم أحدهم بتلفيق جريمة ونسبها إلى آخر من عرق مختلف، أو عندما تقوم الضحية بلوم شخص من عرق مختلف على ايذائها بجريمة لم يرتكبها، فمثلاً في العام ١٩٩٤، زعمت المدعوة سوزان سميث أن رجلاً أسوداً سرق سيارتها، أغرق أطفالها الموجودين فيها. إنما تبين، في الحقيقة، أنها هي من قادت السيارة بطفليها المربوطين بالمقاعد الخلفية نحو بحيرة وشاهدتما يغرقان ثم اخترعت القصة حول سرقة السيارة. [57]

فتغطية جرائم القتل في وسائل الإعلام يميل إلى الحدة عندما تكون الجريمة عرقيةً بطبيعتها، وبالتالي عندما تغطى الجرائم المرتكبة من قبل السود أو الأقليات بشكل عام، فهي تعرض بطريقة تثير خوف الرأي العام منهم. حتى أنه عندما لا يتم تحديد المجرم عرقياً في الأخبار، فإن معظم الأفراد يفترضون أنه ذو عرق أسود أو ينتمي إلى الأقلية. [58] حيث أدت الأنماط التي تبث بشأن الفئات العرقية، إلى حالة أصبح فيها الانتماء العرقي جريمة، وأصبحت الجريمة مقترنة بالانتماء العرقي. [59]

تنطبق مسألة التفرقة بين العرق الأبيض والعرق الأسود على كل المجتمعات حيث يوجد أقليات دينية أو طائفية أو لغوية أو ثقافية، حيث يسود الاضطهاد، وينعدم السلم الأهلي ببن الشعب الواحد الذي لا ينفك الإعلام يعرضه، كما يحصل في بورما اليوم. فيزيد ذلك من حدة الخلاف ليس فقط وطنياً، بل إقليمياً وحتى عالمياً. فاقتناع الناس بما ينقله الإعلام عن إجرام الأقليات، لا يطال فقط الرأي العام الوطني بل يمتد إلى الرأي العام العالمي، الذي يكوّن فكرة خاطئة. ولو كانت تلك الأقليات ترتكب

[57] Robinson (Matthew B.) : pre. Ref P.122-123.

[58] Media Representations And Impact on the Lives of Black Men and Boys, the opportunity Agenda, Building the National Will to Expand Opportunity in America, October 2011, p. 24.

[59] Douai (Aziz) and Perry (Barbara) :A Different Lens? How Ethnic Minority Media Cover Crime, Article in Canadian Journal of Criminology and Criminal Justice/La Revue canadienne de criminologie et de justice pénale 60(1):1-26 · November 2017, p. 1.

الجرائم فعلاً، فإن ما ترتكبه هو ما أطلقنا عليه جرائم الشوارع. في حين تقوم الأكثرية الممسكة بمعظم قطاعات الدولة وشركاتها الكبرى بارتكاب الجرائم الكبرى، التي تكلف الدولة والمجتمع الخسائر الأكبر.[60]

وتجدر الإشارة، إلى أن طبيعة تكوين المجتمع اللبناني، من مختلف الطوائف والاتجاهات السياسية، تفرض على وسائل الإعلام اللبنانية الالتزام بوثيقة الوفاق الوطني، واحترام قوانين المطبوعات التي تشدد على ضرورة احترام مقتضيات الوحدة الوطنية، وتحظر نشر كل ما من شأنه إثارة النعرات الطائفية بشكل مباشر أو غير مباشر. [61] ويحاول الإعلام اللبناني، الالتزام بأحكام هذه الوثائق والقوانين، وعدم العنصرية تجاه أي فرد ولو كان مجرماً. إلا أنه بطبيعته السياسية، وانتماء القنوات إلى مختلف التيارات والأحزاب، ومحاولاتها الدائمة الإساءة إلى الخصوم السياسيين والطائفيين، تجعلها تستغل بعض الأحداث والجرائم، من أجل الفرز المذهبي العامودي بين أبناء الوطن الواحد. ويظهر ذلك جلياً، في التقارير الإخبارية التي قدمت على إثر أحداث عبرا ٢٠١٣، حيث ابتعدت عن عرضها بالصورة الموضوعية، وتناولتها بأسلوب طائفي يمس بمبادئ الوحدة الوطنية. [62]

فكيف يظهر الإعلام المجرمين ذوب الاختلال العقلي؟

<u>فرع ثانٍ: المجرمون المختلون عقلياً :</u>

أوجد علم الإجرام تصنيفات عدة للمجرمين. وقد اعتُبِرَ أبرزها التصنيف الذي يفرق بين المجرمين الأصحاء، وأولئك المصابين باختلالات عقلية. فقد اهتم هذا العلم بمسألة إجرام المختلين عقلياً، فعرّف مختلف أنواع الأمراض العقلية وأثرها على ارتكاب الجرائم.

واعتمد على دراسات طبية للتمييز بين درجات كل نوع من هذه الأمراض وقابلية المصابين بها لارتكاب الجرائم. فنجده ميز بين الاضطرابات الدائمة التي تصيب ذكاء أو وعي الإنسان، وبين الأمراض النفسية المتفاقمة. وقد فرق في الفئة الأولى بين المصابين بالتخلف العقلي على اختلاف درجاتهم، الذين قلما يرتكبون الجرائم لوجودهم المستمر في مصحات عقلية، وبين المصابين بالخرف الذين تختلف جرائمهم باختلاف نوع المرض (خرف الشيخوخة / الخرف الناتج عن الارتجاجات

[60] Palacios (Jaime Hernandez) : corporate crime – it's underestimation and breaching to ethics and humanity from a criminological perspective, Univ. Estud. Bogotá (Colombia) N° 12: 171-185, enero-diciembre 2015, p. 171-180.

[61] المادتان ٣و٤ من القانون المتعلق بالبث التلفزيوني والإذاعي ١٩٩٤/٣٥٣.

[62] عبد الرحمن (عصام فاروق) : الحدود القانونية للتغطية التلفزيونية للإرهاب ومدى انطباقها على أحداث عبرا ٢٠١٣ رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا العلوم السياسية، الجامعة اللبنانية،٢٠١٦، ص. ٥٠.

الدماغية...). بينما فرق بالنسبة للفئة الثانية، بين المصابين باضطرابات عقلية(انفصام الشخصية/جنون الارتياب/الصرع...) واختلاف أنواع جرائمهم باختلاف نوع المرض، وبين المصابين باضطرابات عصبية (الرهاب/ الهيستيريا/ الهوس...) الذين لا يقدمون بشكل عام على ارتكاب الجرائم إلا في الحالات القصوى.

في المقابل، يلعب الإعلام دوراً كبيراً في خلق الصورة الموهمة حول كون المختلين عقلياً مسؤولين عن نسبة كبيرة من الجرائم الحاصلة في المجتمع.

فنموذج المختل العقلي الخطير منتشر إعلامياً في معظم المجتمعات، حيث تبرز أهم وكالات الإعلام الترفيهية هذا النموذج، فأفلام ك (the silence of the lambs أو psycho أو slingblade) تظهر صوراً مرعبة 'لمرضى عقليين' خياليين يرتكبون جرائم عنيفة؛ من شأنها أن تساهم بقوة في تعزيز فكرة كون المختلين عقلياً كائنات خطرة على المجتمع .[63] إلا أن الأثر الحقيقي في تعزيز هذه الفكرة ينتج عن كيفية تغطية الأخبار لجرائم مرتكبة من هؤلاء الأشخاص.

فالإعلام يركز على الجرائم التي يرتكبها هؤلاء، بصورة غير موضوعية، تعجز عن مدّ المتلقي بالسياق المادي الضروري لفهم الطبيعة الحقيقية للمشكلة. فتراه يعود إلى ماضي هذا الشخص، وتاريخ مرضه العقلي، ويستعين بالأطباء لتحليل شخصيته، ومحاولة وضع اليد على أسباب إقدامه على ارتكاب الجرائم في تلك اللحظات. حتى أن بعض الإعلاميين قد يلجأون إلى إجراء مقابلات مصورة مع مجرمين ذوي أمراض عقلية، لسؤالهم عن ملابسات الجريمة. [64]

فإذا أخذنا مثلاً حالة Aileen Wuornos التي قتلت ٧ رجال بينما كانت تتنقل مجاناً في السيارات كبائعة هوى، متهمة إياهم بالتحرش بها واغتصابها، وادعت أن أفعالها كانت من قبيل الدفاع عن النفس. اتهمت بالقتل وحكم عليها بالإعدام على الرغم من معاناتها من اضطراب الشخصية الحدية. [65]كما كان لديها ميول للسيكوباتية. وعند الغوص في حالةها، نجد أن الإعلام تناول حياتها منذ ولادتها، حيث انفصلت أمها عن أبيها وهي في الشهرين من عمرها، فلم تقابل والدها أبداً، فقد كان في السجن عند

---

[63]Robinson (Matthew B.) : previous reference, p. 135.

[64] على سبيل المثال، فقد قام الطبيب النفسي ومقدم البرامج، المعروف بدكتور فيل، بإجراء مقابلة مع شخص مصاب بمرض عقلي أقدم على قتل والدته بضربها بأداة حادة على رأسها بينما هي نائمة. وقد تم سؤاله عن تفاصيل ارتكابه للفعل، أسباب إقدامه عليها، مشاعره بعد وقوعها، وما إذا كان قد ندم على فعلته.

[65]اضطراب الشخصية الحدية(Borderline personality disorder هو شكل من عدم الاستقرار في العلاقات بين الأشخاص وعدم الاستقرار النفسي، والمزاجي، وضعف القدرة على التحكّم بالاندفاعات. / ما هو اضطراب الشخصية؟ What is a personality disorder? Multicultural Mental Health Australia (national mental health strategy), p. 4.

ولادتها وقد تم تشخيصه بالفصام، وحكم عليه لاحقاً بجرائم جنسية ضد الأطفال، وقام على إثر ذلك بشنق نفسه في السجن. وعندما كانت في سنّ الرابعة، هجرتها أمها وتركتها مع أخيها لدى جديها لأمها. وفي سن الحادية عشر، بدأت بالتورط بنشاطات جنسية في المدرسة مقابل سجائر أو مخدرات وحتى من أجل طعام، كما تورطت بنشاطات جنسية مع أخيها، كما قالت بأن جدّها اعتدى عليها جنسياً و قام بضربها بعد إجبارها على خلع ملابسها. وفي العام ١٩٧٠، وحين كانت في الرابعة عشر من عمرها، حملت wuornos، بعد أن اغتصبت من قبل مساعد جدّها، فأنجبت طفلاً ووضعته للتبني. وبعد بضعة أشهر بدأت العمل كبائعة هوى. ومن سن الثامنة عشر، أصبح سجلها الإجرامي حافلاً بالمخالفات، من قيادة تحت تأثير الكحول ، إلى اعتداء، إطلاق نار، سرقة وغيرها حتى ارتكبت جرائم القتل السبعة، قبل أن تحاكم. وأجريت معها العديد من المقابلات، التي بثت في وسائل الإعلام، قبل أن ينفذ فيها حكم الموت عبر حقنة مميتة lethal injection في العام ٢٠٠٢، بالرغم من الشك في صحتها العقلية.

ولاحقاً، تم صنع وثائقيات عدة عن قصتها مثل (Aileen: life and death of a serial killer 2003)،وكتب مثل lethal intent)و (Dear dawn: Aileen Wuornos in Her Own Hand 2012)،وأفلام (monster 2003) ، كما تم وضع محاكاة أوبرالية عام 2001، إلى جانب أشعار وأغنيات عنها، آخرها نشرت عام ٢٠١٢، بعنوان (Aileen's song) وما زالت قصة حياتها وجرائمها تأخذ حيزاً من اهتمام الإعلام والرأي العام على حدّ سواء. [66]

وفي حين تحذر بعض وسائل الإعلام من الجرائم الوحشية التي يمكن أن يرتكبها المختلين عقلياً، فقد تأسست في العام ٢٠٠٧ حملة أطلق عليها (وقت التغيير)، كخطوة للحد من النظرة والمعاملة السيئة لهذه الفئة من الأشخاص. ومع ذلك فقد وجدت الحملة خلال تقييمها لعملها على مدى أربع سنوات، اقتصار فاعليتها على أقرباء المرضى النفسيين، مما يعكس قوة الصورة المكونة في ذهن الجمهور وصعوبة تخطيها.

فقرة ثانية: النماذج الأقل توقعاً:

من النماذج التي تشكل حالات صادمة للجمهور، تلك التي لا يتوقع من أفرادها الإقدام على إرتكاب الجرائم، تبعاً للتكوين الجسدي والنفسي لهم، أو للمعايير الاجتماعية السائدة. وأبرز أشكالها يتمثل بالعنف المرتكب من قبل النساء(فرع أول) أو من قبل القصَّر والأطفال (فرع ثانٍ).

[66] Aileen Wuornos: Wikipedia https://en.m.wikipedia.org/wiki/Aileen_Wuornos

فرع أول: العنف المرتكب من قبل النساء:

تتلقى النساء اهتماماً أقل من قبل مؤسسات العدالة الجزائية. وهذا يعود لنسب الجرائم الأدنى لديهن. وحتى عندما ترتكبن جرائم وتخضعن للمحاكمة، فهن يتلقين عقوبات أخف، كونهن يستفدن من الأسباب التخفيفية أكثر من الرجال.

وتظهر الدراسات أن النساء ترتكب حوالي ١٠%من جرائم القتل سنوياً، إنما أقل من ٢%يحكم عليهن بالإعدام، و١% ينفذ فيهن حكم الإعدام.[67] وقد يرى البعض في ذلك انحيازاً ضد الرجال، المسؤولين عن ارتكاب الجرائم العنيفة بشكل عام. ويطلق على هذا الأمر فرضية الشهامة أو الأبوية التي تقوم على حماية النساء من العقوبات القاسية. فالنساء أقل إقداماً على ارتكاب الأفعال الجرمية، وللتوقيف، وللإدانة، وأقل عرضةً للحكم عليهن بالسجن، وإذا حكمن فبمدد أقل من الرجال. وبسبب ذلك، قد يعتقد البعض أن الإعلام لا يكترث بالجرائم التي ترتكبها النساء.

إنما في الحقيقة، سلوك المرأة يقع عادةً تحت مجهر الإعلام، خاصةً عندما يتعارض مع أعراف المجتمع والسلوك الملائم لها. وبالتالي، ليس غريباً أن تجتذب جرائم النساء وسائل الإعلام. وهذا ينسجم مع ما أطلق عليه عبارة evil woman hypothesis أي نظرية المرأة الشريرة، التي تفترض أن تتعرض الإناث لعقوبات أقسى من الرجال عند ارتكابهن للجريمة نفسها أو على الأقل في بعض الجرائم. [68]

فنظام العدالة الجزائية أقسى مع النساء حين لا يلتزمن بالأدوار المحددة لكل جنس. إذ ينظر إلى الأنثى على أنها الزوجة والأم التي عليها القيام بأدوار محددة لها بحسب مقاييس المجتمع. وحين تخالف هذه الأدوار فهي تخرج عن هذه المقاييس. وتعتبر الجرائم من الأفعال الذكورية التي لا يتوقع من النساء الإقدام عليها. [69]وبالتالي يمكن أن يعاملن بقسوة أكبر في المحاكم عندما يقدمن على ارتكاب أفعال غير متوقعة منهن. ويمكن لهذه النظرية أن تطبق على الفتيات اللواتي لا يتوقع منهن التصرف بعنف كظاهرة التنمر المنتشرة في العديد من الدول ومنها كوريا الجنوبية، حيث تسرب العديد من الڤيديوهات تظهر

[67] Robinson (Matthew B.), pre. Ref. P.125.
[68] Robinson (Matthew B.), pre. Ref. P.125.
[69] Brennan (Pauline k.): Depictions of female offenders in front-page newspaper stories: The Importance of Race/Ethnicity, International Journal of Social Inquiry Volume 2 Number 2 June 2009, p. 144.

ممارسة أعمال عنف شديدة من قبل فتيات مراهقات على زميلاتهن في المدرسة، وما تبع بعض الحالات من التسبب بالانتحار.

ويعتبر الإعلام أحد المسببات في انتشار "الفتيات الخبيثات" في كل مكان هذه الأيام. فحيث يعتقد أن وسائل الإعلام بدأت بإثارتهن في التسعينات عبر تحريضهن على العنف والإجرام، حتى أصبح هذا النوع من السلوك مغروساً في الثقافة على مرّ السنين. ويتم ربط النساء بأنواع محددة من الاعتداءات لا يقدم عليها الرجال، كالاعتداء العلائقي الذي يقوم على الإضرار بعلاقات الشخص أو مكانته الإجتماعي. وينتشر هذا النوع بكثرة بين المراهقين وخاصةً الفتيات.[70] وحتى قد نجد مثل هذه الأفعال بين الراشدين في أماكن العمل. فحيث يركز الإعلام على ممارسة الذكور للاعتداءات الجسدية، يخصص للفتيات هذا النوع من الاعتداءات الكلامية من إذلال ونبذ ونميمة ونشر شائعات...[71] وعلى هذا الأساس، تعتبر جرائم النساء أفعالاً غير متوقعة وربما صادمة ولذلك تحظى باهتمام الإعلام.[72]

فماذا عن إجرام القصر والأطفال؟

فرع ثانٍ: القصر والأطفال:

توقع العديد من علماء الاجتماع بالإضافة إلى بعض علماء الإجرام، أن موجة من العنف المرتكب من قبل ما أطلق عليه "الأحداث الشديدي الافتراس juvenile super-predators" ستقع في التسعينات، وقد تلقت هذه المزاعم اهتماما كبيراً من وكالات الإعلام. إذ تنبأ john Dilulio وزملاؤه، تحول أميركا إلى منزل للصفوف المتزايدة من الأحداث شديدي الافتراس، من شباب "مندفعين فطرياً" ، "وحشيين"، بما فيهم صبية لم يبلغوا سن المراهقة بعد، يقومون بالقتل، الاعتداء، الاغتصاب، السرقة،

---

[70] Relational aggression :Wikipedia : **Relational aggression** or alternative **aggression** is a type of **aggression** in which harm is caused by damaging someone's relationships or social statusAlthough it can be used in many contexts and among different age groups, relational aggression among adolescents in particular, has received a lot of attention https://en.m.wikipedia.org/wiki/Relational_aggression

[71] Robinson (Matthew B.): pre. Ref. P126.

[72] من أشهر الحالات التي تتناول جرائم النساء في العالم العربي، جرائم الأختين المصريتين ريا وسكينة اللتين ما زالت لقصتهما صدىً حتى يومنا هذا. وهما عبارة عن قاتلتين متسلسلتين، تقومان بمساعدة بعض الرجال، بقتل النساء وسرقة أموالهن وذهبهن، ومن ثم دفنهن تحت أرض منزلهما؛ وأهمية ما حصدته هذه القصة في الإعلام استتبعت إنتاج أفلام ومسلسلات ومسرحيات وحتى وثائقيات عنها، وقد أعاد الإعلام القصة إلى النور في محاولة من أحدهم الادعاء ببراءة هاتين المرأتين.

السطو، التعامل بمخدرات قاتلة، الانضمام إلى عصابات مسلحة وخلق اضطرابات خطيرة في المجتمع.[73]

وجاءت هذه التوقعات عقب مجموعة من الجرائم الصادمة التي ارتكبها أطفال خلال التسعينات، كإقدام طفلين في شيكاغو، في سن العاشرة والحادية عشر، على رمي آخر في الخامسة من عمره من الطابق الرابع عشر لأحد المباني بسبب رفضه السرقة لهما. وقد تلقت هذه القضية اهتماماً كبيراً في الإعلام ساهم في إحداث ضجة كبيرة حولها. وبدلاً من التساؤل حول أسباب لجوء الأطفال لحياة الإجرام أو حول السياسات التي يجب اتباعها لإيجاد الحلول لهذه المشكلة، عمدت الصحافة إلى طرح التساؤلات حول ضرورة حبس الأطفال الأشرار. بينما تنبأت أخرى بتزايد الخطر الذي يشكلونه، وشبهت المراهقين بالحيوانات المتوحشة في الشوارع.

فانطلاقاً من وجهة نظر مختصة، صرح بعض الخبراء في مجال تحليل الجرائم، أن الأحداث في التسعينات، لديهم مخدرات أكثر خطورة في أجسادهم، أسلحة أكثر أذىً بين أيديهم، وموقف لا مبالٍ تجاه العنف.[74]

وعلى الرغم من تنبؤات علماء الإجرام، ودعمهم لهذه المواقف، فقد أثبتت الإحصاءات انخفاضاً في نسب جرائم الأحداث. ومع ذلك، استمر الإعلام بالتحذير من موجة عنف يمارسه الشباب عبر التركيز المفرط على جرائمهم. ما ساهم في زيادة الخوف لدى الجمهور.

وقد ساهم الاتجاه المتبع في التغطية الإعلامية لجرائم الأطفال في التأثير على السياسة الجزائية المتعلقة بالأحداث، حيث شهدت تحولاً من التركيز على الحماية والعلاج، إلى تأييد العقاب للمجرمين الصغار، لردعهم عن إعادة ارتكاب الجرائم.[75] ولا سيما في الولايات المتحدة، وألمانيا، والصين، حيث تتجه أنظمة هذه الدول إلى التشدد مع الأحداث، سواء بفرض العقوبات عليهم (في حال غيابها)، أو بتشديدها (في حال النص عليها).[76]

---

[73] Robinson (Matthew B.)pre. Ref. P127.
[74] Robinson (Matthew B.) : pre. Ref. P. 129.
[75] Ljubica (Bakić-Tomić) : previous reference, p. 3.
[76] https://www.nbcnews.com/news/us-news/trump-agency-shifts-website-tougher-stance-juvenile-crime-n916371
https://www.dw.com/en/german-conservatives-want-crackdown-on-youth-crime/a-3038625
http://www.chinadaily.com.cn/global/2019-10/30/content_37519419.htm

وحتى اليوم، ما زالت وسائل الإعلام تحذر من جرائم يمكن أن يرتكبها الأطفال والشباب، بتأثير من الألعاب الالكترونية، وبعض التطبيقات الهاتفية.[77] ومع ذلك، فإن الواقع لم يقدم الدعم لهذه الفرضيات.

وبعد أن استعرضنا أهم اصناف المجرمين الذين يهتم الإعلام بالتركيز عليهم، لا بد لنا أن نعرض للطرف الآخر للجريمة وهم أهم الضحايا الذين يهتم الإعلام بالحديث عنهم.

مبحث ثانٍ: الضحايا الذين يهتم بهم الإعلام:

ربما يكون المجرم أهم أطراف الجريمة. فهو المسؤول عنها، وهو من ساهمت أفكاره ونيته وأفعاله في حصولها. إلى جانب كونه العنصر الأكثر إثارةً وغموضاً، إما لكونه ما متهماً محتملاً، أو لكونه مجهولاً. إلا أن الطرف الذي بات لا يقل أهمية عنه، هو ضحية هذه الجريمة.

فقد ساهمت الاتفاقات الدولية، والقوانين الحديثة، والمنظمات والجمعيات، في ترسيخ حقوق الضحايا ورفع مستوى الاهتمام بهم.

كذلك، يعتبر تركيز الإعلام على ضحايا الجرائم، واحدة من أهم التغيرات النوعية في كيفية عرض هذا الأخير للجريمة والتحكم بها منذ الحرب العالمية الثانية.

ومع ذلك، فإن مصفاة الاختيار التي تفرضها المقاربة الانتقائية، تجاه عنصر الضحية، حددت مجموعةً من االمواصفات، التي شكلت ما يعرف بنظرية "الضحية المثالية" (فقرة أولى)، التي ترتب عنها نتائج عدة (فقرة ثانية).

فقرة أولى: نظرية "الضحية المثالية":

الضحية المثالية هي عبارة تنحصر بفئة معينة من الأشخاص الذين تعرضوا لأذى، وبالتالي فلها تعريف يتميز عن مفهوم الضحية بشكل عام (فرع أول)، وتفترض مجموعة من المواصفاد المحددة (فرع ثانٍ).

[77] فمثلاً، أعدت قناة ال MTVاللبنانية، تقريراً تحذر فيه من خطورة لعبة PUBGالشهيرة، (التي تقوم بشكل أساسي على فكرة السباق على التسلح، والقتل)، وتحولها إلى إدمان على الشعور بالنشوة الناتجة عن ارتكاب العنف، وما يمكن أن يعكسه ذلك، من عنف مرتكب في الحياة الواقعية. كما روجت عدة وسائل إعلامية إلى مسألة تحريم هذه اللعبة من قبل بعض المراجع الإسلامية، لما تنطوي عليه من تحريض على إزهاق الأرواح.

فرع أول: تعريف الضحية المثالية:

الضحية هي كل شخص تعرض لضرر مادي أو معنوي، جراء فعل مجرَّم قانوناً.

أما عبارة الضحية المثالية (the ideal victim)، تدل على ضحايا ذوي مواصفات محددة، تؤثر في مدى تفاعل وتعاطف الرأي العام مع الضحية.

والضحية المثالية هي تلك التي تثير أكبر قدر من التعاطف من قبل المجتمع. بمعنى أنه لا يمكن لومها على تعرضها للفعل الضار. وتتضمن هذه الفئة، الأشخاص المتصور كونهم معرضون للاعتداء، والمستحقون للتعاطف والشفقة.[78] فالمهم أن تكون الضحية في موقف مثالي يخلو من الأخطاء حتى تعتبر ضحية مثالية.

وبالتالي، لا تتلقى كل الضحايا الاهتمام نفسه في وسائل الإعلام، بل بحسب ما تمتلكه من مواصفات الضحية المثالية.

فرع ثانٍ: مواصفات الضحية المثالية:

عوامل عدة تؤثر في إمكانية وصف االضحية بالمثالية. كجنس الضحية، سنها، العرق الذي تنتمي إليه، مكانتها الإجتماعية، علاقتها بالمجرم، بالإضافة إلى العوامل الديمغرافية، والشكلية والأخلاقية، وغيرها. إذ تؤثر كلها في مدى تعاطف الجمهور مع الضحية، كما تؤثر في إمكانية نسب خطأ ما إليها، أو لومها على تعرضها للضرر. ونظراً لاختلاف هذه العوامل بين مجتمع وآخر، لا توجد مواصفات محددة للضحية المثالية.

فتختلف الضحية المثالية من مجتمع إلى آخر، باختلاف ثقافات أفرادها ودرجة إدراكهم ووعيهم. ففي بعض المجتمعات، قد تكون الضحية المثالية، السيدة المسنة، ضعيفة البنية التي تتجه في منتصف النهار إلى المنزل للاعتناء بأختها، فتتلقى ضربةً على رأسها من رجلٍ ضخمٍ يأخذ حقيبتها ليسرق المال.[79] بينما يكون الشاب الصغير الذي تلقى ضربة من أحد معارفه أثناء وجوده في حانة هو ضحية بعيدة عن إمكانية وصفها بالمثالية مهما كان ما تعرض له من ضرب مبرح أو تعدٍ دون أي وجه حق. في

[78] Greer (Chris) : pre. Ref. P. 22.

[79] Fattah (Ezzat) : from crime policy to victim policy: Reorienting the justice system, St Martin's Press, New York, 1986, NCJRS Abstract-National criminal justice reference service https://www.ncjrs.gov/App/Publications/abstract.aspx?ID=102548

مجتمع آخر، قد تكون الضحية المثالية، الفتاة بيضاء اللون، الموسرة، الجذابة، ذات الأخلاق العالية،[80] أو قد يكون الطفل الصغير.

فعلى سبيل المثال، في العام ١٩٩٦، صبيان في العاشرة من عمرهما اختفيا من منزليهما، إلا أن اختفاءهما فشل في استقطاب اهتمام الإعلام. وفي صيف ٢٠٠٢، فتاتان في العمر نفسه (هولي ويلز و جيسيكا شابمان) اختفتا من منزلهما في سوهام، وقد اجتذب اختفاءهما اهتمام الإعلام العالمي، الذي ساهم في حصول أكبر عملية مطاردة في بريطانيا

كذلك فقد اختفت ميلي داولر ذات الثالثة عشر من عمرها في العام ٢٠٠٢. وبعد مدة قصيرة، تم اكتشاف جثة مراهقة في مكان مهجور. وتم التعرف عليها بكونها هانا ويليامز ذات الرابعة عشر ربيعاً. وعلى الرغم من ذلك، ظلت قصة الفتاة المختفية هي المتصدرة لعناوين الأخبار، في حين لم تتلق الضحية المتوفاة سوى بضعة سطور في الصفحات الداخلية. هكذا تظهر الانتقائية في تغطية قصص الضحايا.[81]

وانما على أي أساس تكون هذه الانتقائية؟ يمكن الإجابة على هذا التساؤل بكون الضحايا هولي وجيسيكا تقعان في نموذج الضحية المثالية. إذ كانتا فتاتين صغيرتين، ذكيتين، تتحدران من عائلات مستقرة من الطبقة المتوسطة، وكل واحدة منهما لديها سجل مدرسي مثالي. بينما الصبيان، من الطبقة العاملة، غير منضبطين في المدرسة، وقد تم الإمساك بأحدهما وهو يسرق من أحد المتاجر. وكذلك فإن ميلي داولر تجسد الضحية المثالية. بينما هانا ويليامز تنتمي إلى الطبقة العاملة، تربيها أمها العزباء من مدخول قليل. إضافةً إلى أنها قد حاولت الهرب سابقاً. لذا فإن خلفيتها حرمتها من إمكانية تصنيفها كضحية مثالية، فتم نسيانها بسرعة ولم يتعد عدد المقالات عنها الستين. في حين أن عملية البحث عن الفتاتين هولي وجيسيكا صنعت ٩٠٠ مقالة.

فمنح صفة الضحية المثالية، وبالتالي الاهتمام الاعلامي، يتأثر بالعوامل الديمغرافية، ومنها الطبقة الإجتماعية التي ينتمي إليها الشخص. ففي العام ١٩٩٣، تعرض مراهق أسود البشرة لطعنة ناشئة عن عنصرية عرقية أردته قتيلاً، فافترضت الشرطة كون الضحية شاباً، ذكراً، أسوداً، أنها مسألة متعلقة بالعصابات. كذلك بعد أسبوع، تعرض داميلولا تايلور ذو العاشرة من عمره للطعن في جنوب لندن. وحينها لم يركز الإعلام سوى على مسألة حفظ النظام في المجتمع. ولم يتم إلا بعد حين اعتبارهما

[80] Ferguson (Christopher) J.: pre. Ref. P. 160.
[81] Chris (Greer) :pre. Ref. , p.23.

ضحيتان تستحقان اهتمام الإعلام، ويعود ذلك جزئياً إلى عرقهما الأسود وجزئياً بسبب جنسهما. ولذلك رأى البعض من البريطانيين أن الصحافة والأخبار البريطانية عنصرية في طريقة عرضها للجرائم.

كما تعتبر الطبقة الإجتماعية عثرةً أمام بعض الضحايا في الحصول على الاهتمام. إذ يركز الإعلام على من هم أغنياء أو موسرين، وبصورة أقل على أصحاب "الياقات الزرقاء" (العمال) أو أصحاب الدخل المنخفض.

ومعظم من يختارهم الإعلام يميلون لأن يكونوا مواطنين محترمين أخلاقياً، وليس لديهم أسراراً خفية في حياتهم قد تكون مصدر عار، وربما مشوهة للسمعة في حال كشفت.(with relatively few skeletons in their closets).[82]

في المقابل، يضعف الاهتمام الإعلامي، بفئات من الضحايا، التي يمكن أن يؤثر ماضيها على الصورة المثالية. كالأمهات العازبات، أو من يكونون من أصحاب السوابق القانونية كتعاطي المخدرات أو ممارسة الدعارة، وحتى الفتيات الصغيرات ذوات السوابق في المشكلات القانونية أو السلوكية.[83]

فماذا ينتج عن هذه الانتقائية؟

فقرة ثانية: نتائج النظرية:

تستخدم عبارة الضحية المثالية أحياناً، لتدل على معاني سلبية من الضعف والاستسلام. حتى أنه قد ينظر إلى بعض الضحايا كأدنى منزلةً من غيرهم. وفي أغلب الأحيان، تشكل كلمة ضحية انحيازاً نحو الجنس الأنثوي لتماثل ضعف االإناث مع ضعف الضحية. لذلك قد لا يتلقى الضحايا الذكور الاهتمام نفسه في التغطية.

فتظهر بالتالي نظرية "الضحية المثالية" كنظرية متحيزة لا تسمح بمنح أياً كان هذا الموقع. فكما حصل في مقتل ابن الخامسة عشرة جوردن إدواردز، الذي تعرض لإطلاق نار في رأسه من قبل رجل شرطة أبيض البشرة، بينما كان جالساً في مقعد الراكب في السيارة، زعمت الشرطة أن السيارة كانت ترجع نحو رجال الشرطة بطريقة عنيفة. في حين بينت كاميرا المراقبة أن السيارة كانت تبتعد عنهم. فقد

[82] A Skeleton in the Closet: the meaning and origin of the phrase. Https://www.phrases.org.uk/meanings/skeleton-in-the-closet.html
[83] Missing White Woman Syndrome :Wikipedia: https://en.m.wikipedia.org/wiki/Missing_white_woman_syndrome

أصبح الدفاع عن طفل أسود مقتول في أميركا والمناداة باستحقاقه للحياة، يتطلب أولاً دحض فكرة كونه مجرم لأنها الصورة النموذجية المنسوبة إلى هؤلاء. [84]

كما يظهر التحيز فيما أطلق عليه (missing White Woman syndrome)(MWWS أي متلازمة المرأة البيضاء المفقودة. والتي تعرف بكونها الميل للتركيز على القضايا التي تكون فيها الضحية فتاة أو امرأة بيضاء اللون، موسرة، جذابة جسدياً وذات أخلاق. وقد كان هناك عدد من الحالات حيث انتشرت صوراً لضحايا في وسائل الإعلام، كلهن بنات أو نساء اختفين أو قتلن. في مقابل تجاهل الإعلام لجرائم مشابهة وقعت على نساء أو فتيات من الأقليات أو ممن لا تجتمع فيهن هذه الصفات أو حتى على ذكور.[85]

إنما ظاهرة MWWS مسألة معقدة. فعلى الرغم من ارتباطها بالعرق، حيث لا تتلقى الضحايا ذات البشرة السوداء اهتمام الإعلام. فكذلك، لا تحظى كل الضحايا البيضاء بالاهتمام نفسه. فهناك عوامل أخرى تدخل في الحسبان، منها الجاذبية، والجمال وكذلك تعتبر عوامل كالشكل الخارجي والشباب كعوامل غير عادلة في تحديد استحقاق التغطية.

وهكذا، تظهر نظرية الضحية المثالية، انتقائية الإعلام وانحيازه، أكثر من أي عنصر آخر من عناصر الجريمة. فالضحية تبقى الجزء الأصعب للتعامل معه، من قبل الإعلام أو حتى من قبل الجمهور.

وبعيداً عن الانتقائية، كيف يتعامل الإعلام مع عنصر الضحية؟

---

[84] All victims should be “ideal victims”: https://www.vice.com/en_nz/article/ywmavg/all-victims-should-be-ideal-victims

[85] Ferguson (Christopher J.) : previous reference P.159-160-161.
فمثلاً، قصتا (ليسي بيترسون و فلاتويا غيروا) امرأتان حاملتان فقدتا، تلقت الأولى منهما اهتمام الصحافة العالمية بينما لم يسمع عن الثانية سوى نسبة قليلة من المتلقين على الرغم من أوجه الشبه بين الحالتين. فقد تم اكتشاف المرأتان مقتولتان مع أجنتهما، وقد نسبت الجريمتان إلى والدي الطفلين. إنما الضحية الأولى كانت بيضاء البشرة، متزوجة من والد طفلها وحالتها المادية موسرة بينما لم تكن الثانية من أصل أبيض وفقيرة وغير متزوجة من والد طفلها.

باب ثانٍ: المقاربة الملتبسة للضحية في وسائل الإعلام:

حتى عقود قليلة ماضية، لم يكن للضحية أهمية في وسائل الإعلام. إذ كان التركيز بشكل أساسي على الجريمة نفسها وملابساتها وظروفها. وكذلك على المجرم. فكانت القضايا التي تسرد في الإعلام تتمحور حول كيفية وقوع الجريمة، ظروفها، أسبابها، ودوافعها. ولم تكن الضحية تذكر سوى كإحدى نتائج الفعل الجرمي.

وفي أواخر القرن الماضي، برز الاهتمام بالضحية. وشكلت الدراسات حولها، علماً قائماً بذاته عرف ب"علم الضحية" أو victimologie . بدأت أولاً بالتركيز على دور الضحية في عملية الانتقال إلى الفعل الجرمي[86]، وقد عرف ذلك ب" victimologie de l'acte" ثم انتقلت ثانياً إلى victimologie de l'action، التي تركز على حقوق الضحايا والطريقة اللازمة لتحسين وضعهم.[87] حيث تبرز الدراسات الحديثة لعلم الضحية، دور هذه الأخيرة في وقوع الفعل الجرمي من جهة، والعوامل التي تساهم، بدرجة أو بأخرى، بوقوع شخصٍ ما ضحيةً لجريمة من جهة ثانية.

فالضحية لم تعد مجرد نتيجة لفعل جرمي، بل بات يؤخذ بالاعتبار، الدور الذي يمكن أن تلعبه في تكوين الحدث الجرمي، وكيفية تفاعلها مع ما حولها.

لذا أصبح من المهم دراسة التفاعلات بين الضحايا ونظام العدالة الجزائية (شرطة، محاكم...)، والصلات بينها وبين المؤسسات الإجتماعية الأخرى، كوسائل الإعلام والحركات الاجتماعية.

ولاتزال دراسة علاقة الإعلام بالضحية في طور النمو.

فلا يمكن إنكار أن الضحية بدأت تأخذ حيزاً من الأهمية في وسائل الإعلام مقارنةً مع الماضي.[88]

---

[86] Gassin (Raymond) : Criminologie, 5 édition, Dalloz, 2003, p.210-211.

[87] Fattah (Ezzat) : La victimologie entre les critiques epistémologiques et les attaques idéologiques, Déviance et Société, Genève,1981, p71-92.

[88] « Dans une étude de l'institut National Audiovisuel (INA), victime est le mot star des journaux télévisés (JT), depuis 10 ans entre 1999 et 2008, les éditions du soir ont consacré, en 2008, en moyenne, 10% de leur temps d'antennes aux catastrophes et faits divers soit 3159 sujets (une moyenne de plus de 8 sujets par jour, bien plus que la part réservée à la politique nationale…) […] l'humanité souffrante occupe une place de plus en plus grande dans nos (JT) où l'on relève une augmentation spectaculaire des sujets mettant en scène des victimes",conclut le rapport Hoog(2009, INA stat n°14,www.ina.fr).

إذ أثرت كل هذه الدراسات في إعطاء أهمية واضحة للضحية في الظاهرة الجرمية، حتم ذلك تسليط الضوء عليها وإثارة اهتمام الرأي العام بها إلى حدّ اعتبارها ركناً من أركان الجريمة. وبما أن الإعلام ليس عبارة عن مؤسسة خيرية تهدف إلى مساعدة المحتاجين، بل هو مؤسسة تجارية تستهدف تحقيق الأرباح، فهي لا تعتبر الضحية مجرد حالة إنسانية تعرض تجربتها بهدف المساعدة والتوعية، بل تستخدمها كذلك كإحدى وسائل الجذب والإثارة الإضافية في الأخبار الجرمية.

ويلعب الإعلام دور مهم في تموضع الضحية وتكوين الصورة التي تظهر بها، من خلال أسلوب العرض الذي يعتمده، حيث يمكنه أن يتسبب بإيذائها مرة جديدة (فصل أول). كما أنه يمكن أن يكون أداةً فعالةً في تقديم المساعدة لها (فصل ثانٍ).

فصل أول: دور الإعلام في التسبب بإيذاء الضحية :

قد تكون ضحايا الجرائم أحياناً ضحايا لوسائل الإعلام . إذ يكون وقع الأخبار عليهم أشد تأثيراً من الجريمة نفسها. فالتغطية الإعلامية يمكن أن تؤدي إلى إيذائهم بطريقة أو بأخرى.

ويكون للوسيلة الإعلامية في هذه الحالة، دور سلبي عند تغطية أخبار الضحية، يكمن في تسبيب أضرار لها، وأثر على الرأي العام في طريقة نظرته للضحية، دون أن تتمكن هذه الأخيرة من الدفاع عن حقوقها والمطالبة بالتعويض عن أضرارها تجاه الوسيلة الإعلامية.

وقد يلعب الإعلام هذا الدور السلبي بطريقة مباشرة (مبحث أول)، يكون فيه إيذاء الضحية قصدياً، أو بطريقة غير مباشرة (مبحث ثانٍ)، ربما يكون الإيذاء فيه غير قصدي.

مبحث أول: لوم الضحية على تعرضها للضرر:

بعد كل ما تتعرض له الضحية، من أذىً وضرر جسدي ونفسي، مباشر وغير مباشر من الجريمة التي وقعت ضحيتها، يمكن أن تقع من جديد، ضحيةً لوسائل الإعلام. فإلى جانب مختلف صور الإيذاء التي تمارس على الضحية، قد تكون هذه الأخيرة سبباً في تحقيق إيذاءً مباشراً لها، يتمثل بصورة أساسية في لوم الضحية على كونها ضحية لجريمة ما. ويكون ذلك حين تتخطى وسائل الإعلام الحديث عن الجريمة والمجرم وضرر الضحية، لتعرض حالتها بصورة سلبية. حيث لا يكون هدفها إثارة التعاطف مع الضحية، وإنما لومها على ما هي فيه من ظروف. وليست سياسة لوم الضحية بشيء جديد إذ تمتد جذوره إلى أزمنة قديمة لارتباطها بالطبيعة البشرية. لذا لا بدّ من عرض لأبعاد وأسس هذه الفكرة (فقرة أولى)، لنركز بعدها على كيفية ممارستها في وسائل الإعلام (فقرة ثانية).

فقرة أولى: أبعاد فكرة لوم الضحية:

مفهوم لوم الضحية يعني، تحميل هذه الأخيرة، كلياً أو جزئياً، المسؤولية عن وقوع الجريمة و الضرر الذي أصابها.[89]

ويظهر هذا اللوم، في ردود الفعل السلبية لرجال القانون أو الطب أو الصحة النفسية، ممن يتعاطون مباشرةً مع الضحية. كما يمكن أن يصدر عن وسائل الإعلام أو من أفراد العائلة أو من الأشخاص المقربين من الضحية.

يقوم لوم الضحية على الامتناع عن عزو أسباب حصول الجريمة، إلى الظروف التي تكون محيطة بالمجرم، والضحية، والفعل الجرمي، إلى المبالغة في نسبها لخصائص الضحية الشخصية والنفسية.

وترجع سياسة لوم الضحية إلى أسباب عدة تتعلق بطبيعة التفكير البشري:

- أولاً: نظرية العالم العادل: وهي الميل نحو الاعتقاد بكون العالم مكان آمن، عادل، يتلقى فيه كل شخص ما يستحق. وبالتالي فإن ما تعرضت له الضحية، ما هو سوى ما نتيجة خطأ ارتكبته، وكان سبباً في تعرضها للضرر.

- ثانياً: نظرية الحصانة: وهي اللجوء إلى لوم الضحية بهدف الشعور بالأمان والتحصن. فيعتبر معتنقيها أنه طالما لن يقوموا بما ارتكبته الضحية من خطأ، فلن يتعرضوا لما تعرضت له من ضرر. [90]

ولهذه الأسباب وغيرها من إرضاء الشعور الإنساني بالأمان، تظهر سياسة لوم الضحية كرد فعل لتبرير الكثير من الأحداث، والكوارث الطبيعية. [91]

---

[89] Canadian Resource Center for Victims of Crimes, august 2009, p.2-3.
Http://crcvc.ca/docs/victim_blaming.Pdf

[90] Canadian Resource Center for Victims of Crimes, august 2009, p.2-3
Http://crcvc.ca/docs/victim_blaming.Pdf

[91] Pompeii and the Ancient Origins of Blaming the Victims:
https://www.theatlantic.com/technology/archive/2015/10/did-the-people-at-pompeii-get-what-they-deserved/408586/

تعتبر مدينة بومباي من أقدم العبر المعروفة والني تجسد أصل فكرة لوم الضحية، والتي ما زال الحديث عنها مستمراً حتى يومنا هذا، حيث كانت هذه المدينة عبارة عن مكان يسود فيه الشذوذ والزنا وغيره من أشكال السلوك غير القويم، حتى ثار بركان و أغرب المدينة بأكملها.
وما كانت المصائب والآفات التي حلت بقوم فرعون أو أقوام عاد وثمود والتي تحدثت عنها الكتب السماوية، سوى عقوبات حلت بهم من الله، جزاءً لأفعالهم الخاطئة. وحتى الكوارث الطبيعية، أصبح يلام عليها، من يتعرض لها،

أما بكلام علمي، فقد تطرق علم الضحية لدور هذه الأخيرة في الظاهرة الجرمية. إذ من بين العناصر المتعددة في الحالة ما قبل الجرمية (situation précriminelle)، شدت الضحية الانتباه في علم الإجرام المعاصر. وهذا المفهوم لعلم الضحية يندرج ضمن دراسة تفسير السلوك الجرمي. أما علم الإجرام الضحوي (la Criminologie victimologique) فهو يدرس الضحايا كإحدى مظاهر رد الفعل الاجتماعي ويركز هدفه حول إرضاء مطالب الضحايا. وهذا ما يسمى بعلم الضحية الثاني seconde victimologie[92].

أما ما يعنينا هنا هو علم الضحية الأول première victimologie من أجل دراسة الأوضاع ما قبل الجرمية ودور الضحية فيها وإذا كان من الممكن لوم الضحية عليها.

وبالتالي فإن علم الضحية التقليدي يدرس بصورة رئيسية، أشكال العلاقات بين المجرم وضحيته، العوامل التي تؤثر على الصلات بينهما، والآليات التي تدخل في عملية هذه العلاقات. وتصنيف الضحايا لا يمكن أن يكون مستقلاً عن فهم الضحية، علاقتها بالمجرم، ومسؤوليتها عن الجريمة. [93]

من هنا، ميّز Gassin بين أربع فئات من الضحايا، وهي:

١-الضحية العشوائية وهي التي تتعرض للإيذاء نتيجة الصدفة.

٢ - الضحية الكامنة : وهو مفهوم يمثل فئة من الأشخاص الذين يكشفون عن استعداد دائم ولاواعي للعب دور الضحية مثلاً (الأشخاص الذين تسيطر عليهم ميول العقاب- الذاتي أو التعذيب- الذاتي masochisme.

٣-الضحية المحددة: وهي تلك التي يكون تعرضها للجريمة متطلباً وجود علاقات سابقة ومحددة بين المجرم وضحيته (المومس وسمسارها...).

٤-الضحية المجرم: وهو عندما يكون الشخص نفسه ضحية ومجرم وفقاً للظروف (كالمشتركون في شجار). [94]

كإعصار كاترينا الذي ضرب نيو أورلينز في العام ٢٠٠٥، حيث سمع عضو في الكونغرس يقول "لقد نظفنا الإسكان الشعبي في نيو أورلينز، لم نستطع فعلها، ولكن الله فعل"
وفي ذلك يقول الفيلسوف اللبناني جبران خليل جبران:" إن القتيل ليس بريئاً من جريمة قتله، والمسروق لا يسلم من اللوم على ما سرق منه، والصالح لا يخلو من الذنب على ما أتاه الأشرار، وطاهر اليد لا ينجو من الذنب من رجس الأثيم، أجل كثيراً ما يكون الجاني هو المجني عليه[...]".

[92] Gassin (Raymond) : ref. Pré. p. 447-449.

[93] Parent (Georges-André) : ref. Pré. P. 60.

فيما عكس تصنيف fattah مختلف النماذج التي يمكن أن تكون وضعت للضحايا منذ Von Hentig و Wolfgang[95]. وهي:

- الضحايا غير المشتركين non-participating victims
- الضحايا الكامنة predisposed or latent victim
- الضحايا الإستفزازيين provocative victims
- الضحايا المساهمين participating victims
- الضحايا الخاطئين false victims[96] [97]

وبذلك، يظهر مدى مساهمة الضحية في الجريمة التي تتعرض لها.

فقرة ثانية: لوم الضحية في وسائل الإعلام :

يظهر لوم الضحية في ردود الفعل السلبية لوسائل الإعلام، وللرأي العام المتأثر بها، تجاه الضحايا "غير المثاليين".

وإذا أردنا تحديد الضحايا الأكثر عرضةً للوم في الإعلام، فهم على الأرجح الضحايا الأكثر عرضةً للجريمة الأولى: "الضحية المذنبة" و"الضحية الشرعية ثقافياً" .

فالضحية المذنبة la victime coupable وهي تلك التي نلومها من أجل إثم أو ذنب سابق على الجريمة (حقيقي أو خيالي).

أما الضحية الشرعية ثقافياً la victime culturellement légitime، هي التي تنتمي إلى فئة من الأشخاص أو المجموعات التي يكون استخدام العنف بوجههم مقبول في مجتمع معين. [98]

ويظهر لوم الضحية، في حالات الإغتصاب الجنسي بشكل أساسي، وخاصةً في مجتمعاتنا الشرقية والعربية تحديداً. حيث نجد أنفسنا في حالة من الإنكار غير المبرر، أصبح فيه لوم الضحية

---

[94] Gassin (Raymond) : pef pré. p. 449.

[96] Parent (Georges-André) : Les médias: source de victimisation, revue Criminologie, Volume 23 numéro 2, 1990, les presses de l'université de Montréal 1990, p. 59.

[97] وهذا التصنيف شبيه للغاية بالتصنيف الذي وضعه ميندلسون عام ١٩٥٦، الذي ميز بين :
Victime entièrement innocente/ victime de culpabilité moindre/ victime aussi coupable que l'infracteur/ victime plus coupable que l'infracteur/ victime la plus coupable ou uniquement coupable. Wemmers Jo Anne: previous reference p. 8.

[98] Parent (Georges-André) : ref. Pré. P. 60.

وتبرير كافة أنواع العنف والبربرية، ضرباً من البطولة. فقد أصبح المجتمع يبارك التحرش بلوم الفتاة.. فالبعض يتحدث عن ملابس الفتاة كونها السبب في التحرش، حيث إن شغلها الشاغل، في نظرهم، إغواء الرجل.[99]

والحقيقة أن تحويل المجني عليه إلى جانٍ في مسألة التحرش بالنساء، أمر شائع جداً. فكم عدد الحالات التي رصدت في الإعلام، في السنوات الماضية عن نساء تعرضن للتحرش سواء في المواصلات أو أماكن العمل أو الشوارع وفشلن في معاقبة الجاني. ففي أغلب الأحيان، عندما يحاولن المطالبة بحقوقهن بواسطة القانون، يقف الجميع ضدهن، بدايةً من المارة الذين غالباً ما يلومون الضحية بسبب ملابسها أو مشيتها، وصولاً إلى رجال تنفيذ القانون الذين يتعاملون، في أحيان عدة، مع التحرش الجنسي باعتباره لا يستحق أن يتحول إلى قضية.

لا شك أن من شأن ذلك، أن يشجع على اقتراف مثل هذه الجرائم حيث لا يعتبر الجاني جانياً، بل ينظر للمجني عليها على أنها المخطئة . فمثلاً في مصر، تتفشى ظاهرة التحرش بصورة كبيرة، بحسب دراسة أجرتها الأمم المتحدة عن الموضوع، والتي أظهرت ان ٩٩% من نساء مصر تعرضن للتحرش. إلا أن الصورة التي يتم بها إظهار الضحية في وسائل الإعلام توحي أن المعتدي ينظر لها باعتبارها مخطئة وتستحق ما تتعرض له.[100]

واستطراداً فحتى الإعلام الإسرائيلي أصبح يمارس سياسة لوم الضحايا الفلسطينيين.[101]

---

[99] https://www.sasapost.com/opinion/about-humn-rights/amp/

[100] طرح مثل في مقالة نشرت في صحيفة مصرية، يوضح كيف يساهم لوم الضحية في التشجيع على ارتكاب الجرائم، يتلخص بظهور الشيخ صبري عبادة وكيل الأزهر، مع الإعلامي وائل الإبراشي على قناة دريم وتحدثه عن قضية الحجاب؛ وفي معرض كلامه قال: "أنت كامرأة عندما تسيرين بلا حجاب أو كمتبرجة، فإنك تساعدين المتحرش أن يتحرش بك"، بالإضافة إلى مهاجمته إحدى الضيفات التي ظهرت معه في نفس البرنامج باعتبارها غير محجبة، وقال لها أنت ضد الدين. بعدها بأسابيع قليلة، بدأت ظاهرة خطيرة جداً تنتشر في منطقة عزبة النخل في القاهرة، حيث بدأ بعض الشباب الصغير السن من سائقي التك تك بإلقاء الكلور الخام على البنات غير المحجبات؛ ربما لن يرى البعض أي علاقة بين الحادثتين، فالشيخ لم يقم بأمر الشباب بأن يفعلوا ذلك، ولكن البعض رأى ان ما فعله كان تحريضاً علنياً على غير المحجبات، باعتبارهن مفسدات وعدوات للإسلام، وهذا كافٍ في مجتمع مثل المجتمع المصري.
جبره (ماهر) :التحرش الجنسي وثقافة لوم الضحية، موقع الحرة الالكتروني، ١٧ أكتوبر ٢٠١٧،
https://www.alhurra.com/a/Egypt-sexual-harassment-/397807.html

[101] يمارس الإعلام الإسرائيلي سياسة لوم الضحية، ليس لأن "آلة القتل الإسرائيلية حصدتهم جماعات وفرادى، بل لأن أجسادهم تصدت للقذائف" ... وبالتالي تجلت حقيقة لا شك فيها أن ذلك الإعلام لم يكن يبالي بقتل الضحية الفلسطينية، بل بتعب الطيار الذي يلقي بمئات الأطنان على رؤوس الغزيين.وتجدر الإشارة إلى عبارة شهيرة لغولدا ماير، رئيسة وزراء اسرائيل خلال سبعينيات القرن الماضي ردت بها على انتقادات بأن حكومتها تقتل الأطفال الفلسطينيين: "يمكننا أن نغفر للعرب قتلهم لأطفالنا، لكننا لا نستطيع أن نغفر لهم أبداً أنهم جعلونا نقتل أطفالهم!" .

كما أن وصف كل من الفئات التي صنفها علماء الإجرام، يختلف في الإعلام، وفقاً للصورة التي يرغب رجال الشرطة في عرضها، بالإضافة إلى أسلوب العرض الذي سيستخدمه الصحفي، إلى الرأي المسبق للقارئ.

فإلى جانب الصورة النمطية في الإعلام حول "المجرم الشرير" ، والضحية الطيبة"، هناك أيضاً صورة الضحية التي تستحق ما حصل لها. فإذا كانت الضحية راكب دراجة نارية ، محكوم عليه سابق، ممن يقومون بمشاجرات، يتكفل الإعلام بعرض ذلك مع صور مؤكدة له، بالإضافة إلى استعراض سجله الجنائي من أرشيف الشرطة، التي تقوم بتسريبه.

وبما أنه يرجح كون هؤلاء الأشخاص ضحايا لجرائم كبيرة وصعبة الحلّ، حيث يكون معدل نجاح رجال الشرطة في القبض على فاعليها منخفض (جرائم حاصلة بين عصابات أو أفراد مجرمين)، يقوم هؤلاء (رجال الشرطة) بتغطية أخطائهم عبر عرض هذه الصورة عن الضحايا، والعمل على لومهم عن وقوعهم ضحية لهذه الجرائم. فعندما تكون القضية، قتل طفل، أو صاحب مؤسسة مواد غذائية، حيث يسجل رجال الشرطة معدل عالٍ من النجاح، يتم لعب بطاقة الضحية البريئة والقاتل الشرير عديم الرحمة. بحيث تعطى في الإعلام صورة آمنة ومحسنة للشرطة "حارس الأمن والسلام". فمقتل الأم الشجاعة من قبل زوجها، يحتم إظهارها كضحية بريئة. بينما عند اكتشاف جثة امرأة مقتولة، عارية على قارعة الطريق، لا بد من التذكير بكونها مطلقة، راقصة أو تتردد على الحانات وأماكن يتم فيها تعاطي المخدرات، لديها سوابق في سجلها الجنائي سواء أكانت جرائم تهدد السلام أم مجرد حالة تشرد.

ولقد استنتج الكثير من الباحثين، منذ Sutherland أن المجرمين يحتفظون منهجياً بصورة مهينة لضحاياهم. وكذلك يفعل رجال الشرطة بالضحايا بمساعدة من الإعلام، عندما يجدون أنفسهم أمام ملفات صعبة. قد يتبادر إلى الذهن جرائم القتل وغيرها من جرائم العنف. إلا أن الصمت الذي يعم في جرائم الإحتيال الكبرى وخاصة جرائم الأعمال، يسير على المنطق نفسه. وخاصةً لما في هذه الجرائم من حداثة وتطور مستمر تجعل رجال الشرطة عاجزين عن مجاراتها إضافة إلى كون مرتكبيها من أصحاب النفوذ والسلطة، وما يرافق ذلك من صمت من الشرطة ومن الإعلام الذي قد يكون ممولاً من قبل هذه الشركات. [102]

دراسات في العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة(عملية الرصاص المصبوب/معركة الفرقان)، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، ٢٠٠٩، ص ٤٩-٧٢.

[102] Greer (Chris) : previous reference, p. 37.

لذا، يقوم لوم الضحية بصورة أساسية على فكرة خطأ الضحية واستحقاقها للضرر الذي تعرضت له. ولوم الضحية لا يساهم أبداً في معالجة مسائل العنف ولا في حماية الضحايا من إيذاء إضافي، ولا في حماية أجيال المستقبل من إكمال سلسلة الإيذاء. بل على العكس من شأن ذلك أن يساهم بأضرار إضافية في حق الضحية.

فلا بدّ من تحويل، تركيز اللوم من الضحية إلى المجرم، من أجل ضمان تلقي المجرم للجزاء المستحق للأفعال التي أتاها. والطريقة الوحيدة التي يمكن بها تحقيق ذلك، هي، في وجود ردّ فعل إجتماعي. وهذا يمكن تحقيقه عبر تعاون الشرطة، المحاكم، المدارس، رجال الدين، مؤسسات الرعاية الصحية والإجتماعية "[103]، وبالطبع الوسيلة الإعلامية التي تعد النافذة الأولى والمؤثر الأكبر في الأفراد والرأي العام في عصرنا الحالي. ويجب على كل هؤلاء التعاون من أجل مساعدة الضحايا بدلاً من لومهم على تعرضهم للجريمة وبالتالي التسبب بإيذائهم من جديد.

مبحث ثانٍ: دور الإعلام في إيذاء الضحية غير المباشر:

لوسائل الإعلام أولويات. وأولوياتها تبدأ من الإنتشار وتحقيق الأرباح.

فإلى جانب أهداف نشر المعلومات والمعرفة والثقافة والتي تعتبر أهدافاً ثانويةً، لا يمكن للوسيلة الإعلامية الاستمرار دون جمهورها من متابعين أو قراء أو مستمعين... فهم يعودون عليها بالأرباح التي تضمن بقاءها في المنافسة. وخاصةً في يومنا هذا، حيث بدأت الأزمة من الصحف التي تقفل أبوابها الواحدة تلو الأخرى لتراجع نسب قرائها، بعدما تحولوا بمعظمهم إلى الصحف الإلكترونية التي يحملونها بسهولة في هواتفهم، والتخوف أن تمتد الأزمة إلى غيرها من الوسائل الإعلامية.

لذا، تضع هذه الأخيرة في جدول أولوياتها، نقل الأخبار وبث البرامج التي تجتذب الجمهور الأكبر، حتى ولو كان ذلك على حساب بعض الأفراد أو المجموعات، ممن قد يتسبب لهم الإعلام بإيذاء غير مباشر، كضحايا الجرائم مثلاً. فإلى جانب ما يمكن أن يتسبب به لوم الضحية من إضرار، يمكن للإعلام، أن يتسبب بإيذائها غير قاصداً، عبر التركيز على المجرم أكثر من الضحية (فقرة أولى)، أو التفاوت في تغطية قصص الضحايا (فقرة ثانية).

[103] Victim blaming, the Canadian Resource Center for Victims of Crimes, august 2009, p. 7.

فقرة أولى: التركيز على المجرم أكثر من الضحية:

في كثير من الأحيان، وحين لا تملك الضحية عناصر جاذبةً للحديث عنها، تكتفي وسائل الإعلام بتناول الجريمة وملابساتها وتركيز جل الاهتمام على المجرم. فغالباً ما يسعى الإعلام إلى العودة لطفولة المجرم ودراستها من الناحية السيكولوجية لربطها بأسباب اقتراف الجريمة، محاولين بذلك إضفاء الإثارة على القصة المشوقة لهذا المجرم، عبر امتداد التغطية إلى مختلف جوانب حياته والظروف التي مرّ بها أو يعايشها.

وكلّ هذه التغطية من شأنها أن تؤذي الضحية، أضعاف ما تلقته من الجريمة نفسها. وهذا ما عبرت عنه Amanda Medek، أخت ضحية لاقت حتفها في حادثة إطلاق نار في مسرح أورورا في ولاية كولورادو الأميركية، عام ٢٠١٢. حيث اعتصم أهل الضحايا لإهمالهم من قبل حاكم ولايتهم من جهة، ومن أجل لوم الإعلام على اهمالهم والتركيز على مطلق النار من جهة أخرى. الأمر الذي جعل الواقعة أشد أثراً عليهم. كما تذمرت زوجة أحد الضحايا من تركيز صحيفة New York Times على مطلق النار وتاريخ مرضه العقلي، وما كانت أهدافه المستقبلية، في مقابل تجاهل أطفال الضحية، وماضيهم وأهدافهم المستقبلية.[104]

فاشتهار المجرمين، والجهل بالضحايا، يعزا إلى تغطية الإعلام الذي لا ينفك يردد أسماء الفاعلين وينشر أخباراً عنهم. [105] ولذلك تبعات سلبية على الضحية والمجتمع على حدّ سواء. فمن جهة أولى، تشعر الضحية بالتهميش، وبأن الفعل الجرمي أهم من النتيجة التي ترتبت عنه، وتمثلت بالضرر الذي أصابها. ومن جهة ثانية، فالمجتمع يصبح أكثر عرضةً للجرائم، ولا سيما المرتكبة من فئة معينة من المجرمين محبي الظهور والشهرة. وقد افترض ناقد الأفلام Robert Ibert أن أسلوب نقل الإعلام للجرائم، من شأنه أن يدفع قاتل محتمل إلى التفكير بأن ارتكابه للجريمة سيجعله معروفاً. ويكون من شأن ذلك أن يزيد اعتداد المجرم بأفعاله، وازدراء للضحية.

---

[104] Levin (Sam) : Aurora theater shooting: is local media ignoring victims and their families'. https://www.westword.com/news/aurora-theater-shooting-is-local-media-ignoring-victims-and-their-families-5858050

[105] Donovan (Caitlin) : Media focus attention on killer rather than victim. http://thebluebanner.net/media-focus-attention-on-killer-rather-than-victim/

وبالتالي، يجب على الإعلام، خلال ممارسة حقه بنقل الأخبار إلى الجمهور الذي يتمتع بحق المعرفة، أن يراعي مصلحة الضحايا، بحيث لا تكون التغطية على حسابها.[106]

وتزيد حدة هذه المشكلة، في الجرائم التي يكثر فيها الضحايا. وذلك لأسباب عدة:

-أولاً: ما يعرف بنظرية "انهيار التعاطف" (lack of compassion). فالناس يميلون إلى الشعور والتصرف بشكل أقل تعاطفاً، في حال تعدد الضحايا، مقارنةً مع حالة الضحية الواحدة.[107]

-ثانياً: اتجاه وسائل الإعلام، في هذه الحالات، إلى اتباع أحد النهجين: فإما يتفاعل بقلة مبالاة مع الجريمة. وإما يلجأ إلى التركيز على الجريمة ومحاولة تحديد المجرمين، في مقابل اهمال الضحايا.[108]

وكذلك، تتأثر الضحية سلبياً، حين يتفاوت الاهتمام بين الضحايا.

فقرة ثانية: التفاوت في تغطية قصص الضحايا:

تتلقى ضحايا الجرائم ما يكفي من الألم النفسي مما تعرضه أو لا تعرضه وسائل الإعلام، التي تعجز عن تغطية كل الجرائم الكبيرة والصغيرة، الخطيرة والبسيطة.

فتبعاً لاختيارات الوسائل الإعلامية، للجرائم التي يجب تغطيتها، فإن تفاعلها مع الضحايا يقتصر على أنواع معينة من الجرائم أو أنواع محددة من الضحايا.

وقد يختار بعض الضحايا الحفاظ على خصوصيتهم ، فلا يكون للإعلام إمكانية الوصول إلى هؤلاء، ولاسيما إذا ما امتنعوا عن الإبلاغ عن الجرائم التي تعرضوا لها للشرطة أو أي سلطة أخرى مختصة. في حين أن الضحية التي تختار الإبلاغ عن الجريمة والتي تكون بمعظمها جرائم بسيطة (خلع، سرقة، اعتداء...)، لا تستدعي اهتمام الإعلام، إلا إذا كانت تحتوي على عنصر غير اعتيادي.[109]

---

[106] Donovan (Caitlin) : Media focus attention on killer rather than victim. http://thebluebanner.net/media-focus-attention-on-killer-rather-than-victim/

[107] يبرر علم النفس ذلك، بأن البشر، يوجهون لاشعورياً، عواطفهم لحجب التعاطف مع الجماعات الكبرى. يرتبط بها التخدير النفسي، وهو انخفاض الحساسية لقيمة الحياة وعدم القدرة على تقدير الخسارة، وخاصةً تجاه المجموعات. https://en.m.wikipedia.org/wiki/Collapse_of_compassion

[108] فقد لوحظ مثلاً، تجاهل الإعلام العالمي، للمذابح والجرائم التي ارتكبتها جماعات بوكو حرام في العام ٢٠١٥. ويساهم الإعلام بذلك في زيادة ظاهرة انهيار التعاطف لدى الرأي العام. https://en.m.wikipedia.org/wiki/Collapse_of_compassion

[109] Victims and the media http://www.crcvc.ca

إذ إن الضحايا من الأقليات العرقية أو الدينية لا تمثل بشكلٍ كافٍ في الإعلام. بالإضافة إلى عوامل شخصية أخرى كالسن أو الجنس أو الانتماء، تؤثر في أهمية الضحية.[110] كما يبرز إهمال الإعلام لتغطية قصص ضحايا جرائم الشركات لوجود صعوبات كثيرة تعيق عملية التغطية كجهل الضحية للجهة التي أضرت بها، أو لصعوبة الحصول على أدلة... ، إضافةً إلى خروج هؤلاء الضحايا عن التصنيف الإعلامي للضحية المثالية. [111]

بالتالي، لا يكون بوسع بعض الضحايا، عرض قصصهم في الإعلام، إذا لم تكن تنسجم مع أهدافه وتطلعاته، مما قد يؤثر سلباً عليهم ويعرضهم للألم والضرر النفسي. فقد يشعرون بالتهميش، مقارنةً بأشخاص آخرين ربما تعرضوا لنفس ما مروا به أو لضرر أخف وحظوا بالاهتمام الإعلامي، وبالتالي باهتمام الدولة والرأي العام... ما قد ينعكس على احساسها بالأمان.

لذا، قد يشكل ضعف التغطية أو وجود فروقات في التغطية، مشكلة يعاني منها بعض الضحايا الذين يكونون بحاجة للحديث والبوح بالتجربة السيئة النى مروا بها.

كما قد تشكل كثافة التغطية لبعض الجرائم البارزة، مشكلةً لضحاياها. إذ يمكن للتغطية الكثيفة والمطولة والتعرض المتواصل لإعادة تمثيل الجريمة أن تعرضهم لصدمة جديدة وضغوطات نفسية كبيرة، ويمكن أن تساهم في إبقائهم في حالة من الرهبة والذعر لفترة طويلة بعد وقوع الحدث نفسه. وتجدر الإشارة إلى أن هذه الأساليب، يعول عليها الإرهابيون لنشر الخوف والرعب باستخدام وسائل الإعلام.

وفي مقال نشر على موقع جنوبية الإلكتروني تحت عنوان "الإعلام اللبناني والإغتصاب: كل شيئ يهون في سبيل السبق"، متناولاً قضية إغتصاب فتاة قاصرة من قبل ثلاثة شبان في شمال لبنان، ومحاولة استغلال مأساة الضحية من قبل الصحفيين وانتهاك خصوصيتها، حيث بدأوا بالبحث عن اسم الفتاة وعنوانها وعمل أقربائها، لنشر تلك المعلومات، كما نشرت كذلك صور للمتهمين دون تغطية. ويرى كاتب المقال أن الضحية تكون قد تعرضت في هذه الحالة لجريمتين إحداها مرتكبة من قبل المتهمين، والأخرى من قبل الإعلام.[112]

---

[110] Greer (Chris) : previous reference, p. 34.

[111] Greer (Chris) : previous reference, p. 37.

[112] قصقص (عمر) ، الإعلام اللبناني والإغتصاب: كل شيئ يهون في سبيل السبق

وفي إطار محاولة أحد الصحفيين تسليط الضوء على الفروقات والتجاوزات الإعلامية الكثيرة التي حصلت أثناء تغطية هذه الجريمة وغيرها، نشر مقال في صحيفة الجمهورية بعنوان "اغتصبني جنسياً ولا تغتصبني إعلامياً، بإشارة إلى أن فعل الإعلام ربما قد يكون أفظع مما تعرضت له الضحية في الجريمة الأصلية. [113]

بالإضافة إلى ذلك، هناك بعض التأثيرات السلبية المحتملة التي يمكن أن تصيب الضحية، من خلال الطريقة التي تقدم بها من قبل الإعلام. إذ يمكن وبصورة غير قصدية أن يسبب إيذاء revictimisation لضحايا الجرائم عبر زيادة آلامهم وتفاقم مشاعر الإعتداء، وفقدان السيطرة لديهم. فبعضهم قد يشعر بالإذلال من قبل المجتمع لعلمه بما تعرضوا له، أما البعض الآخر قد يشعرون بأنهم مهمشين أو تافهين بسبب ضعف الاهتمام.

وقد يثور لدى بعضهم القلق لأسباب عدة منها: المقابلات التي تجري في أوقات غير ملائمة:-حينما تكون في أصعب أوقاتها (مشوشة، ضعيفة، غير قادرة على الاستجابة)، يكون اهتمام الإعلام في أوجه (فوراً بعد وقوع الجريمة، أو أثناء المحاكمة...) /-تصوير مشاهد تحتوي على صور الجثث أو أجزاء منها أو أكياس الجثث/-البحث عن سلبيات الضحية /-ذكر أسماء الضحايا أو عناوينهم/-ذكر أسماء الأشخاص الذين خسروهم في الإعلام /-نشر معلومات غير صحيحة عن الضحية أثناء المحاكمة/-نشر صور للضحية في موقع الحادث، في الجنازة أو في المحكمة، أخذت دون علمهم فلا يحتاج الإعلام الإذن لنشر هذه الصور، مما يشعر الضحية باختراق خصوصيتها[114]/-وجود صحفيون عنيفون ، يؤثر على شعور الضحية بالأمان، وعلى قدرتها على الحزن بكرامة/-الخوض غير الملائم في ماضي الضحية... [115]

وبعد أن تم التطرق لدور الإعلام السلبي في مواجهة الضحية، فما هو دوره الإيجابي تجاهها؟

---

https://janoubia.com/2016/07/13/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%A7%D9%86%D9%8A-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%BA%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%A8-/%D9%83%D9%84-%D8%B4%D9%8A%D8%A1-%D9%8A%D9%87%D9%88

[113] قصقص (عمر) ، الإعلام اللبناني والإغتصاب: كل شيئ يهون في سبيل السبق
https://janoubia.com/2016/07/13/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%A7%D9%86%D9%8A-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%BA%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%A8-%D9%83%D9%84-%D8%B4%D9%8A%D8%A1-%D9%8A%D9%87%D9%88/

[114] Victims and the media: https://crcvc.ca/publications/media-guide/victims-and-media/

[115] Victims and the media: https://crcvc.ca/publications/media-guide/victims-and-media/

فصل ثانٍ: دور الإعلام في مساعدة الضحايا:

الإعلام ليس أداةً تستعمل الجريمة والضحية لتحقيق مآربها الربحية فحسب، بل إنها أيضاً وسيلة مهمة وبالأحرى الوسيلة الأولى لمدّ شعوب اليوم بالمعلومات حولها. فلوسائل الإعلام وظائف إيجابيةً عدّة تلعبها تجاه الأفراد والمجتمع ككلّ. وإحدى الأدوار المهمة لها هو إمكانية مساعدتها لضحايا الجرائم التي تتولى تغطيتها. ربما لا تتحقق هذه المساعدة في جرائم كثيرة لعدم توافقها مع سياسة الوسيلة الإعلامية، إلا أنها حين تتحقق يكون لها دور كبير بالنسبة للضحية.

فلوسائل الإعلام قدرات لا يستهان بها. تمارسها بصورة مباشرة، عبر حث أجهزة الدولة وحتى الشعب على مساعدة الضحايا أو المشاركة في حل قضية ما (مبحث أول)، أو بصورة غير مباشرة عبر نشر الوعي حول بعض الجرائم بوسائل وأساليب متعددة ومختلفة (مبحث ثانٍ)

مبحث أول: الحث على المشاركة في حل القضايا:

أحياناً، تغفل أجهزة الدولة عن تتبع بعض الجرائم التي قد لا يصل ملفها إليها. فبعض الضحايا يفضلون أحياناً الاستعانة بوسائل الإعلام بدلاً من الشرطة وأجهزة القانون، لمساعدتها في حلّ قضايا الجرائم التي وقعوا ضحيتها، والمطالبة بحقوقهم أمام مسامع الناس. ففي الوقت الذي تعمل فيه الشرطة بصمت محاولين الإمساك بالمجرمين وعرضهم على العدالة، فإن وسائل الإعلام تفكر بصوت مرتفع، تصل أصداءه إلى مسامع الكثيرين. فتبدو بهذه الصورة أكثر قوةً وقدرةً على الرغم من كون الشرطة هي من تملك الخبرة والوسائل المناسبة وتتبع الإجراءات القانونية لحل القضايا، إلا أن قدرة الإعلام التمويلية تمنحها القوة اللازمة لنشر الصورة القوية والقادرة للإعلام.

فجمهور الإعلام واسع الرقعة قد يمتد إلى خارج الحدود الجغرافية للدولة. إنما القليل من هم مطلعين على نشاط الأجهزة القانونية المختصة والمحاكم التي تعمل بسرية وصمت. فبينما تبدو وسائل الإعلام منهمكةً بالجرائم والمجرمين والضحايا، تكون الأجهزة القانونية منسية في نظر الرأي العام، الذي يكون هو نفسه مهملاً للمشاكل او الجرائم التي يتعرض لها غيره من الأفراد وينظر لها على أنها مجرد قصص كتلك التي تحكى في الأفلام.

وفي ظلّ هذه الغفلة، يمكن للإعلام أن يلعب دوراً إيجابياً مهماً في حل بعض الجرائم أو في مساعدة بعض الضحايا، عبر إرشاد الرأي العام (فقرة أولى)، أو دعم الشرطة والأجهزة الأمنية (فقرة ثانية).

فقرة أولى : إرشاد الرأي العام :

من الطبيعي أن تمر المجتمعات والأفراد بأزمات. وعلى الدولة أن تعمل على إدارة الأزمة إعلامياً.

ويعتبر ذلك من أخطر وأدق الأدوار التي يضطلع بها الإعلام الأمني.[116] وذلك لما يحيط بالأزمة من معلومات كثيرة، ومتنامية، تتعلق بأمن واستقرار المجتمع. فالإعلام لديه جمهوره الذي يمثل قطاعات عريضة متابعة للأحداث. وما بين السيطرة على المعلومات أو البوح بها تكمن خطورة الأزمة في بسط الأمن والاستقرار أو انفلاته، ويكمن نجاح الإعلام الأمني أو فشله في إدارة الأزمة.

وعندما تقع الأزمات بمختلف أنواعها من كوارث أو جرائم، نجد الجمهور كلّه في حالة متابعة وترقب، وهو في حاجة ماسة للتوجيه. وفي تلك الظروف، تكون التغطية الإعلامية هي الأنسب والأسهل لنقل المعلومات. فمن خلالها تنقل الأخبار التي تتصف بالآنية والمتتابعة للأحداث. كما يمكن توجيه رسائل التوعية للمتضررين لمعرفة الأوضاع والسعي إلى الإرشاد والتوجيه نحو ما يمكن فعله.[117]

وفي هذا المجال، يجب أن تسعى وسائل الإعلام إلى بث الثقة في نفوس المواطنين، وإرشادهم وتوجيه الجمهور لما يجب أن يفعلوه عندما يواجهون خطراً داهماً، وإيضاح الإجراءات التي بجب اتباعها عندما يتعرضون لحادث إرهابي أو جرم، وأهمية الإبلاغ عنه من أقرب وسيلة اتصال لأقرب جهة أمنية. كما أن نشر صور وأوصاف المتهمين والهاربين من خلال وسائل الإعلام، وطلب المعاونة من الجمهور في البحث عنهم والإدلاء بأية معلومات لديهم، له فائدة مزدوجة، حيث يساعد في سرعة القبض على المتهمين من خلال ما يدلي به الجمهور من معلومات، او اقتناع المتهم بتسليم نفسه ليد العدالة.[118]

---

[116] يمكن تعريف الإعلام الأمني بأنه فرع من فروع الإعلام المتخصص الذي يهدف إلى إخبار الجمهور أو قطاع معين منه بموضوعات تخص الأمن. ويمكن أن يمتد دوره إلى وظائف كثيرة إخبارية وتعليمية وإرشادية وتوعوية وفق نمط الاتصالات المتبادلة بين ثلاثة قطاعات هي الشرطة والإعلام والجمهور.
الدغمان (سعد) : الإعلام الأمني: التعريف الوظائف والإشكاليات، مركز الإعلام الأمني ،الإمارات العربية المتحدة، ص.١./ قبيسي (محمد) : الإعلام و الإعلام الأمني : واقع ومفاهيم, دار الفكر اللبناني, 2008, ص.145.

[117] عبد الظاهر (وجدي حلمي) ، دور وسائل الإعلام الحديثة في التوعية ومواجهة الأزمات الأمنية، من مؤتمر التوعية الأمنية بين الواقع والمأمول، ٢-٩-٢٠١٣، ص. ١٣-١٥.

[118] عبد الظاهر (وجدي حلمي) ، المرجع السابق، ص. ١٥.

وتعمل وسائل الإعلام كآلية أساسية في مواجهة الأزمات الأمنية من خلال التحذير والتصدي للأكاذيب والشائعات والسعي لطمأنة الجمهور، ودعوته للمشاركة في جهود الإنقاذ أو دعم جهود مواجهة الأزمات والكوارث. إذ من واجب الإعلام المساهمة في إثارة حالة من التأهب لدى الجمهور تجاه أزمة أمنية أو جريمة تتطلب أكبر مساعدة ممكنة، وبث مشاعر المسؤولية في نفوس الشعب، بضرورة التحرك، لمواجهة الأزمة، ودعم الضحايا. فأي فرد منهم معرض لأن يكون في موقف هذه الضحية، وبالتالي على الجميع أن يتحمل جزء من المسؤولية، في محاولة المحافظة على أمن واستقرار المجتمع، والتصدي للمجرم والجريمة من جهة، ودعم الضحايا الذين تعرضوا للضرر.

ويبرز ذلك في الحالات التي تتطلب عمليات بحث وإنقاذ وجهود متضافرة لتحقيق الهدف المنشود، كجرائم الخطف مثلاً او الاعتداءات الإرهابية، كما هي الحال في الكوارث الطبيعية، حيث تعجز السلطات عن مساعدة كافة الضحايا، ومواجهة الأزمة بمفردها. [119]

كما يمكن للإعلام أن يحث الجمهور على دعم السلطة.

فقرة ثانية: دعم الإعلام للأجهزة الأمنية:

لقد برز شعور متصاعد لدى أجهزة الشرطة والعدالة في العالم أنها بحاجة إلى الجمهور. فبرغم أن الشرطة هي الجهاز التقليدي المسؤول عن الحفاظ على الأمن من خلال منع الجريمة واكتشافها وتقديم المجرمين للمحاكمة، إلّا أن هذه المسؤولية في المجتمعات المعاصرة امتدت إلى أبعد من هذا الجهاز وباتت مسؤولية عامة. وأيقنت الشرطة أنها مهما أوتيت من قدرات و إمكانيات فنية ومادية وبشرية فهي محدودة في القوة ومحدودة الوصول إلى هدفها في كشف الجريمة ومكافحتها والحفاظ على سيادة القانون. فالجمهور هو الأساس في منع وقوع الجريمة وهو الأساس في كشفها وتقديم المعلومات عن الجرائم والمجرمين ومعاونة الشرطة في سعيها. وإن أفضل طريقة لوصول الشرطة إلى الجمهور هي وسائل الإعلام.[120]

فالإعلام هو الجسر الواصل بين الشرطة والجمهور. إذ لديه القدرة على تشكيل قوة دفع تشجع هذا الأخير على مساعدة الشرطة في حل القضايا من جهة، ومساعدة الضحايا من جهة أخرى، خاصةً في جرائم معينة، كالخطف مثلا. حيث يمكن أن يلعب الجمهور، ذي الرقعة الواسعة، دوراً بارزاً في

---

[119] قبيسي (محمد) : المرجع السابق, ص.164.

[120] المشهداني (أكرم عبد الرزاق): العلاقة بين الشرطة والقضاء والإعلام: جريدة الزمان الدولية -العدد٤٢٦٢- تاريخ ٢٠١٢/٧/٢٨. https://www.azzaman.com/?p=10777

مؤازرة رجال الشرطة في البحث عن الضحايا أو إعطاء معلومات عنهم إذا ما تمت رؤيتهم في مكان ما، وتسهيل تعقب أماكن وجودهم.

ويمكن لوسائل الإعلام أن تكون قوةً داعمةً للشرطة بحدّ ذاتها في حل الجرائم. إذ يمكن للإعلام حث الشرطة على مباشرة التحقيق في جرائم لم تكن على علم بوقوعها، ربما اطلع عليها الإعلام أولا عن طريق الصدفة، أو أن الضحايا لجأوا إلى هذا الأخير عوضاً عن اللجوء إلى الشرطة من أجل عرض مشاكلهن. أو ربما قد تشكل الوسيلة الإعلامية أداة ضغط على الشرطة من أجل التحرك في حل جريمة ما، وخاصةً في الدول حيث تكون السلطة دكتاتورية أو الشرطة متغافلة عن بعض الجرائم أو عن الضحايا وحقوقهم.

كما أن للإعلام دور في زيادة فعالية عمل الشرطة، عند تركيزها على ضحايا أو جرائم معينة لم تكن الشرطة آخذتها على محمل الجدية أو تراخت في المباشرة بالإجراءات القانونية. ويمكن أن يتم ذلك عبر تزويد الشرطة والجمهور بمعلومات جديدة توصل إليها صحافيون بفضولهم المتزايد، وعجز عن إيجادها رجال القانون.

لذا تبدو العلاقة متبادلة. فكما تحتاج وسائل الإعلام للشرطة لتزويدها بالمعلومات اللازمة لتغطية قضية ما، يمكن للإعلام أن يكون، أحياناً، هو الذي يزود الشرطة بالمعلومات المهمة كأدلة في ملف قضية أمامها، وقد يكون أيضاً هو من يحث الشرطة على التحرك في بعض الأحيان.

ويمكن لهذه العملية، أن تنعكس إيجاباً على الضحية بصورة مضاعفة، إذ يكون من شأنها أن تسرع في حل القضية من جهة، وترفع اهتمام واستنفار قوات الشرطة المسؤولة من جهة أخرى، لكون كل ذلك يتم أمام أنظار الجمهور. كما يمكن أن تشكل قوة داعمة لهذه الضحية نفسها، عبر المساعدة التي يقدمها الجمهور لها، سواء عبر تقديم المعلومات وتسهيل حل القضية، أو المساعدة النفسية المتمثلة بالدعم المقدم لها من أفراد المجتمع الذين يقفون إلى جانبهم في ما تعرضوا له من أذى ناتج عن الجريمة.

فماذا عن الجهود التي تبذل للتوعية؟

مبحث ثانٍ: نشر الوعي حول بعض الجرائم:

يملك الإعلام العديد من الوسائل التي تمكنه من تقديم المساعدة لضحية الجريمة التي يغطيها، بالإضافة إلى ضحايا أو حتى أشخاص آخرين، ربما بطرق غير مباشرة إنما يكون لها أثر فعّال على حياتهم.

كل ذلك يعود للأسلوب والتوقيت الذي تعتمده الوسيلة الإعلامية عند نقل الأخبار والمعلومات إلى مسامع الضحايا والجمهور بشكل عام. وقد تشكل، بحدّ ذاتها، أداة دعم للضحايا (فقرة أولى)، أو تسمح بحصول اعتراف اجتماعي بهم من قبل الرأي العام. (فقرة ثانية).

فقرة أولى: مساهمة الإعلام في دعم الضحايا:

إن التغطية الآنية والمرهفة للقضايا يمكن أن يساعد الضحية بصورة كبيرة، وخاصةً في الحالات الطارئة كالخطف أو الكوارث. وكما أن نقل قضايا وجرائم مستجدة، كجرائم الانترنت الواقعة على أطفال، يمكن أن يساهم في تغيير السياسة العامة. كما يمكنها أن تغير وجهة نظر ورد فعل الجمهور حيال جرائم معينة كالاعتداءات الجنسية أو القيادة تحت تأثير الكحول أو المخدرات.

فالإعلام قادر على أنسنة الضحية والتجربة التي مرت بها، حين يكون نظام العدالة الجزائية مشغولاً بالجريمة التي وقعت، والمجرم الذي ارتكبها.

فأحياناً ترغب الضحية أو عائلتها، بالظهور في وسائل الإعلام، والحديث بنفسها عن التجربة التي تعرضت لها وانعكاساتها على مختلف جوانب حياتها، وعرضها من وجهة نظرها البحتة دون أي تحوير أو تغيير من قبل وسائل الإعلام، بشكل يسمح بنقل تجربتها وأحاسيسها لكل متلقٍّ. وقد تشكل هذه التجربة علاجاً لهذه الضحية أو عائلتها. حيث تكسر حاجز الصمت والخوف وتخرج للكلام أمام كل العالم دون أي إحراج أو خشية، على اعتبار أنها لم ترتكب أي خطأ. مما يساهم في زيادة قدرتها على التعافي وتخطي الأزمة التي تمر بها. [121]

وحتى لو لم تجرؤ الضحية على الظهور والحديث أمام الإعلام، فإن هذا الأخير بموضوعيته، يمكن أن يشكل قوة علاجية للضحية، وذلك عبر التركيز على تجربتها الشخصية ومحاولة إظهار القصة

[121] Victims and the media: Http://crcvc.ca/publications/mediaguide/victims-and-media/

من منظارها هي، دون التفتيش عن أسباب للومها على ما تعرضت له، محاولاً بذلك نشر وعي مجتمعي حول بعض الحقائق المجهولة عن الضحايا أو عن الجرائم.

فالإعلام مرآة عاكسة لاحتياجات الجمهور. وبالمقابل، فإن الجمهور هو مكبر الصوت الذي يردد ويتأثر بما تنقله وسائل الإعلام. وهكذا، عندما تقوم هذه الأخيرة، بالتوعية حول بعض الضحايا ومحاولة أنسنة تجاربهم، ينعكس ذلك على نظرة المجتمع لهم، فبدلاً من أن تكون نظرة لوم أو اضطهاد، يمكن أن تشكل وقفة داعمة ومؤيدة للضحايا وأسرهم، مما يساعدهم على تخطي مشاكل عدة، ومنها مسألة إحساسهم بالذنب إذا ما تعرضوا للوم؛ والقدرة على الظهور أمام الناس وأمام الإعلام بثقة دون الخشية من نظرة الناس إليهم؛ والقدرة على الوقوف بثقة في وجه المعتدي في المحكمة، دون أي خوف. فبدل أن تضطر الضحية لمواجهة المجرم والمجتمع والإعلام للدفاع عن نفسها، يصبح هذان الأخيران قوة داعمة لها في وجه المجرم والجريمة دون أن نعني بذلك تنازل الإعلام عن موضوعيته وحياده في القضية ومصداقيته.

ويمكن لهذه الآثار الإيجابية، أن تتعدى التجربة الشخصية للضحية نفسها، بحيث تشكل مصدر إلهام لضحايا آخرين للتغلب على حواجز الخوف والصمت التي يبنيها بعض ضحايا الجرائم الملامين على تعرضهم للضرر والأذى وخاصةً ضحايا جرائم الإعتداء الجنسي. وبالتالي وقوف الإعلام إلى جانب ضحايا كهؤلاء يشكل مصدر إلهام لضحايا الجرائم المماثلة للخروج والكلام عن تجاربهم. على سبيل المثال حملة me too التي انتشرت، عبر وسائل الإعلام ووسائل التواصل الإجتماعي في الولايات المتحدة في العام 2017 وشجعت ضحايا الاعتداءات الجنسية بالخروج عن صمتهم والتحدث عما تعرضوا له، وعلى إثرها شارك آلاف الأشخاص تجربتهم وانتقلت الحملة نفسها إلى بلدان عدة ككوريا الجنوبية حيث النسب العالية لمثل هذه الاعتداءات، ومؤخراً إلى العالم العربي.

ولا تنحصر آثار هذه التجارب بالضحية نفسها أو بضحايا جرائم مماثلة، بل هي تشكل مساعدة لكل فرد من أفراد الجمهور، الذي يمكن أن يكون هو أو أي أحد من أقاربه أو معارفه، ضحية مستقبلية لجريمة مثلها.

فالإعلام لديه القدرة على أن يكون وسيلة توعية من هكذا أنواع من الجرائم. إذ يجمع الخبراء على أن الوقاية وتفادي الاعتداءات الجنسية يتطلب التحرك من أجل تغيير المعايير المجتمعية، وإن الإعلام له دور بارز في قولبة هذه المعايير[122] ، من خلال المعلومات التي يتم بثها.

فعند وقوع جريمةٍ ما، يتكرر الحديث عنها في وسائل الإعلام، ثم يذهب بعض الصحفيين إلى أخذ خطوةٍ إيجابيةٍ عبر عرض مجموعة من النصائح التي تساعد في تثقيف الجمهور، وخلق الوعي، ومساعدة المتلقين في تطبيق بعض الممارسات الجيدة التي تساعدهم على تفادي الوقوع في الأذى.

وتحتاج مثل هذه التجارب الإيجابية، إلى مراحل عدة، بدءاً من أخذ وسائل الإعلام لخطوات متقدمة ومختلفة تجاه الضحايا. فعلى الإعلام الاضطلاع وفهم حجم تأثيره في هذا المجال وقدرته على قولبة الصورة في ذهن الجمهور واستغلال ذلك لدعم الضحايا. وقد أصبحت هذه الخطوات ضرورية في عصرنا الحالي، على الرغم من أن الدراسات التي تتناول تأثير وسائل الإعلام ما زالت في أوجها، وغير قادرة على تقديم نتائج نهائية وقاطعة.

فقرة ثانية: إمكانية السماح بحصول اعتراف مجتمعي بالضحايا:

من أبرز ما يمكن أن تواجهه الضحية من أزمات، بعد تعرضها للجريمة، هو لوم المجتمع والنظام، وعدم الاعتراف لها بمكانة الضحية، التي تتطلب المساعدة والرعاية، من قبل الدولة والأفراد، وخاصة في أنواع محددة من الجرائم.

ومع ذلك، فإن العديد من الدول أصبحت تهتم بشؤون الضحايا. ولا سيما مع ازدياد التوجهات المنادية بحقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، صادق مجلس النواب التونسي في العام ٢٠١٧، على قانون القضاء على العنف ضد المرأة، الذي تضمن الإعتراف بكون المرأة المعنفة ضحية للمجتمع. وتعهدت الدولة بتقديم الحماية القانونية والمتابعة الصحية والنفسية والمرافقة الاجتماعية؛ وضرورة اعتبار ثقافة حقوق الإنسان وثقافة نبذ التمييز الجنسي من أهداف العملية التربوية، وإيجاد شراكة بين مؤسسات الدولة والمجتمع المدني لنشر هذه الثقافات بين أبناء الوطن. هذا بالإضافة، إلى ضرورة اعتماد الإعلام

[122] Sexual assault and the media (INSPQ): https://www.inspq.qc.ca/en/sexual-assault/media/sexual-assault-and-media

العمومي والخاص كمنصة لنشر ثقافة حقوق الإنسان، وحظر نشر كل خطاب يمس بقيمة المرأة عبره.[123]

إلا أنه هل يمكن حقاً للإعلام، المساهمة في تحقيق الاعتراف المجتمعي لكل الضحايا؟

ففي دراسة حول الضحايا الذين يتعرضون لاضطراب ما بعد الصدمة PTSD،

(post - traumatic stress disorder) ، ظهر الإعلام كأحد الأسباب المساهمة في نمو هذا الاضطراب إلى جانب عوامل أخرى، بيولوجية ونفسية واجتماعية. وقد حاولت هذه الدراسة فهم انعكاسات الاطلاع على تقارير الجرائم التي تبث في الإعلام على الصدمة.

إذ نشأت فرضيتان، (ما زالتا في طور التحقيقات التجريبية/لم تخضع للتجارب العملية بعد) : الأولى تفترض أن تقارير الإعلام تقود إلى صدمة أخرى (retraumatizationللضحية، ومن الممكن أن تعيق عملية التعافي. والفرضية الثانية، تلخص بكون التقارير الإعلامية، تسمح بحصول اعتراف مجتمعي social recognitionللضحية، وبالتالي تشكل صورة إيجابية للدعم الذي من الممكن أن يسهل عملية التعافي.

وما زال مفهوم الصدمة الثانية retraumatizationغير واضح من حيث التعريف في هذا المجال. إنما كان الإجماع منحصر بكون هذه الصدمة اللاحقة تقود إلى ردّ فعل عاطفي من منحدر الدفاع[124] defense cascade، التي تفعّل شبكة الخوف الناتج عن الصدمة وربما تقود إلى تقويته.

---

[123] الفصل 11 من القانون " تتولى وسائل الإعلام العمومية والخاصة التوعية بمخاطر العنف ضد المرأة وأساليب مناهضته والوقاية منه و تحرص على تكوين العاملين والطلبة في المجال الإعلامي على التعاطي مع العنف المسلط على النساء في ظل احترام أخلاقيات المهنة وحقوق الإنسان والمساواة .ويمنع الإشهار وبث المواد الإعلامية التي تحتوي على صور نمطية أو مشاهد أو أقوال أو أفعال مسيئة لصورة المرأة أو المكّرسة للعنف المسلط عليها أو المقلة من خطورته وذلك بكل الوسائل والوسائط الإعلامية وعلى هيئة الاتصال السمعي البصري اتخاذ التدابير والعقوبات المستوجبة حسب القانون للتصدي للتجاوزات المنصوص عليها بالفقرة السابقة من هذا الفصل "
االجعيدي (محمد العفيف) : قراءات في قانون القضاء على العنف ضد المرأة في تونس (2): المرأة الضحية، أو حين تتحمل الدولة مسؤولية التقاليد المبررة للعنف، المفكرة القانونية، تونس، ١١-٨-٢٠١٧.

[124] Defense cascade:
منحدر الدفاع: هو رسم يمثل الآلية الدفاعية التي تمر بها الضحية التي تعرضت للصدمة. يقوم على قاعدة سلوك عصبي متمثل باستمرارية، سلوك دفاعي فطري مفعل أوتوماتيكياً، استجابةً لأية تهديدات.
يظهر هذا السلوك لدى البشر كالحيوانات في سلسلة من خمسة خطوات:
-الثورة أو اليقظة (arousalتشنج في العضلات، تنفس وزيادة في معدل ضربات القلب استعداداً للهجوم.
-القتال أو الفرار : fight or flightدفاع نشط للتعامل مع التهديد.
-التجمد :freezeسلوك القتال أو الفرار موضع الانتظار أو التجمد.
-الجمود المنقبض:tonic immobilityعجز عن الحركة أو الصراخ، إغلاق في وجه الخوف، ضعف في انقباضات العضلات وتغير في الوعي-ويأتي ذلك كردّ فعل على الهجوم المحتوم الذي لا مفر منه، أو كاستراتيجيات للحلّ الأخير.

وإن الضحايا الذين تتم مواجهتهم بتقارير إعلامية حول الجريمة التي وقعت عليهم، دون تلقي دعم من أحد الخبراء، قد يختبرون من جديد، الحدث ويقعون في حالة ذعر مرة أخرى، وبسبب عدم دقة الأخبار الإعلامية قد يختبر ضحايا الصدمة، حالات من الغضب عند وجود أخطاء فادحة، بينما البعض الآخر قد يشعر بكونه معرض للخطر أو ملام بسبب هذه التقارير.

في المقابل، قد يتم الافتراض أن تقارير الإعلام تدعم عملية تعافي الضحايا، عبر إثارة العواطف الإيجابية لديهم. إذ قد تشعر الضحية بكونها تتلقى دعماً لكون الحدث ليس مهماً بشكل شخصي أو حصري فحسب، وإنما هو من اهتمامات العامة ككلّ. بالإضافة إلى أن الضحية قد تشعر بالفخر لكون قصتها نشرت في الإعلام، وظهرت كشخص ناجٍ قوي (وليس المجرم البطل).

وعلى الرغم من عدم وجود أي أبحاث تجريبية حتى الآن حول أثر الإعلام على ضحايا الصدمة، فإن بعض الدراسات قد قدمت أفكاراً حول آثار الاعتراف الاجتماعي المحسوس بالضحايا، وهو ما يعرف باختبار الضحايا لردود فعل إيجابية من المجتمع، حيث يقدر الناس حالتهم الفريدة، ويعترفون بصعوبة وضعهم الحالي.

وفي دراسة أجريت على مجموعة من الضحايا تم اختيارهم بواسطة منظمة استشارات قانونية ألمانية لضحايا الجرائم، خلال ما يقارب خمسة أشهر بعد تعرضهم للحدث الصادم ، تم خلالها الحصول على موافقة الضحايا لإجراء الدراسة، وتقسيم هؤلاء إلى مجموعتين، مجموعة أولى مع تقارير إعلامية، ومجموعة ثانية دون تقارير إعلامية. [125]

سؤل المشاركون حول معرفتهم بوجود تقارير إعلامية عن الجرائم التي تعرضوا لها وما إذا كانوا قد أنذروا قبل إعداد مثل هذه التقارير، وحول مدى دقّة هذه الأخيرة. بينما كان الجزء الثاني من الدراسة يتمحور حول التقييم الشخصي للتقارير الإخبارية، وحول المشاعر التي أنتجتها من سعادة أو غضب أو خوف...

وقد سُجلَت مستويات عالية من خوف مرتبط بالصدمة لدى ضحايا كلا الفريقين. ٩٣% من الفريق الأول و٨٠%من الفريق الثاني احتاجوا إلى مساعدة طبية بعد تعرضهم للجريمة. ومن بين المشاركين

-الجمود الهامد: حالة من الهدوء والسكون تعزز الراحة والشفاء بعد زوال التهديد أو الخطر.
وبعد زوال الخطر، تكون الحيوانات قادرة على العودة إلى طريقة الحياة والعمل السابقة على وجود الخطر؛ على عكس الإنسان.

[125] Maercker (Andreas) and Mehr (Astrid) : what if Victims Read a Newspaper report about their victimization : A Study on the Relationship to PTSD Symptoms in Crime Victims: Article in Europian Psychologist – January 2006. DOI: 10,1027/1016-9040.11.2.137, p. 2-3.

من المجموعة الأولى، ٢٧% قيموا محتوى التقارير الإعلامية بكونها دقيقة تماماً، ٣٦%رأوا أنها دقيقة، و٢٤% قيموها بأنها غير دقيقة نسبياً و ١٣% تماماً غير دقيقة. والقليل فقط (٥%) كانوا راضين أو شعروا بالدعم. فبشكل عام طغت التقييمات السلبية، فمعدل ٣/٢، شعروا بالحزن بسبب التقارير، النصف هيمن عليهم الرعب و ٣/١شعروا بالغضب و ١٠/١ فقط لم يتأثروا. وأما الأشخاص الذين صرحوا بعدم دقة التقارير، فقد اختبروا عواطف سلبية وردود فعل سلبية أكثر من غيرهم.

وبالمقارنة بين نتائج الفريقين، لم يظهر فارق كبير في حدّة أعراض اضطراب ما بعد الصدمة، في دلالة على ان مجرد وجود تقارير إعلامية ليس من شأنه أن يزيد من حدة أعراض الاضطراب. أما على مستوى الاعتراف الاجتماعي، فإن المشاركين من الفريق الأول، شعروا به، بصورة واضحة، مقارنةً مع الفريق الثاني.

لم تقدم هذه الدراسة الدعم للفرضية الثانية، إذ إن ردود الفعل الإيجابية كانت نادرة، أما الفرضية الأولى فقد تلقت دعماً جزئياً، وهي تحتاج إلى مزيد من التحقيقات وللتجارب مع تقييمات أكثر دقة... وتم التوصل إلى أن الأشخاص الذين يعانون من الاضطراب ما بعد الصدمة هم أكثر ميلاً لتقييم الإعلام بصورة سلبية. وبالتالي على الإعلام الحرص في اختيار الأشخاص أو الضحايا الذين تعرضوا لحدث صادم، إذ ان الأشخاص الأكثر صحة من الناحية النفسية يميلون لإعطاء ردود فعل أقل سلبية. بينما من هم أقل صحة من الناحية النفسية معرضون للصدمة مرة أخرى عندما يرون أنفسهم محط أنظار واهتمام الإعلام. [126]

فتبدو وسائل الإعلام أدوات فعالة، قادرة على إحداث مختلف الآثار، وهذا ما سنتناوله في القسم الثاني من الدراسة.

[126] Maercker (Andreas) and Mehr (Astrid) , pre. Ref. P. 5.

القسم الثاني: تأثير وسائل الإعلام على الظاهرة الجرمية:

مع بداية ظهور وسائل الإعلام، ظهرت الأبحاث المختصة بدراسة مدى تأثيرها على السلوك البشري. ومرت نتائج هذه الدراسات بمراحل عدة من التقلب بين الآثار المحدودة والآثار الكبيرة. وفي كل مرحلة، تأثرت النتائج بعوامل عدة، منها تقنيات الإعلام المستجدة، الوسط الثقافي، أساليب الدراسة، وجهات النظرالمختصة والايديولوجيات المستخدمة من قبل الباحثين. [127]

وفي الخمسينات، ظهر علم عرف بعلم النفس الإعلامي. وهو أحد فروع علم النفس، يقوم بالتركيز على دراسة التفاعلات بين الإعلام والسلوك البشري، على الصعيدين الفردي والمجتمعي. وقد حاول المختصون في هذا المجال، دراسة كيفية تفاعل الجمهور مع الإعلام من جهة وتفاعلهم بين بعضهم من جهة ثانية، بتأثير من وسائل الإعلام. [128]

والملاحظ أن معظم هذه الدراسات، ركزت على التأثير السلبي لوسائل الإعلام على الفرد والمجتمع، والسبل الممكنة للحدّ من هذه الآثار السلبية.

وحتى اليوم، لا زالت الدراسات الحديثة تركز على هذا الجانب السلبي، ولا سيما في موضوع العنف والإجرام. حيث يعتبر الإعلام أداةً تغير مفهوم الجريمة (باب أول)، سواء من منظور المجرم أو من هو على استعداد لأن يصبح مجرماً، أو من منظور الطرف الثالث وهو المتلقي للمحتوى الجرمي

وقلما نجد دراسات تركز على الجانب الإيجابي لتأثيرات وسائل الإعلام. إلا أنه لا يمكن إنكار وجود مثل هذه التأثيرات الإيجابية لأشكال الإعلام التقليدي والحديث كأداة للتصدي للجريمة (باب ثانٍ).

---

[127] Borah (Porismita) : Media Effects Theory, *in* The International Encyclopedia of Political communication, January 2016, p. 1-2.

[128] Giles (David) : Media Psychology, Lawrence Erlbaum Associates publishers, London, 2003, p.3-13.

باب أول: وسيلة الإعلام: أداة تغيير للنظرة للجريمة:

إن نظرة المواطنين إلى الجريمة وإلى نظام العدالة الجزائية، قلما تنتج عن تجربة واقعية مع الجريمة، وخاصةً الجرائم الخطيرة. وبالتالي، لم يكن مستغرباً أن يجد العلماء اختلافاً واضحاً بين نظرة الأفراد إلى الجريمة وبين واقع الحال. فالأفراد يحصلون بشكلٍ عام على المعلومات المتعلقة بالجرائم، عبر وسائل الإعلام، والتي يعزى إليها المبالغة في تحريف الواقع المتعلق بعالم الجريمة. [129]

وفي ظل التطور المستمر، يصبح الإعلام – باستخدام التكنولوجيا الحديثة – أكثر قوةً وقدرةً على التأثير. ومع ضعف الضوابط على ما تبثه وسائل الإعلام، ولا سيما الانترنت، يتعاظم التأثير السلبي على المجتمع والأفراد، في وجه الآثار الإيجابية الممكنة التحقيق.

فمنذ ظهور الإعلام، بدأ العلماء بمحاولات دراسة أثره، على الجريمة وتبعاتها. ومع تقدم الوقت وتطور التكنولوجيا، تصبح هذه الدراسات أكثر صعوبة وإنما أكثر أهمية، لا سيما أن الإعلام أصبح يدخل في حياة كل البشر على اختلاف جنسهم، سنهم أو انتمائهم.

وإن أبرز الدراسات التي تناولت أثر الإعلام السلبي، هي تلك المتعلقة بأثر الإعلام على تطور الجريمة (فصل أول)، و أثره على المتلقي، في تكوين نظرته عن الجريمة ونظام العدالة الجزائية (فصل ثانٍ)

فصل أول: أثر الإعلام على تطور الجريمة:

رغم أهمية وسائل الإعلام باعتبارها أدوات للتثقيف والترفيه والتوجيه، إلا أنها في نظر بعض علماء الإجرام وسائل مشبوهة، وموضع شك واتهام دائم، نظراً لما ينسب إليها بأنها إحدى عوامل الإجرام وتطوره. فمنذ أن أشار لمبروزو، خلال دراسته للعوامل الجرمية، إلى الأثر السلبي للصحافة على الإجرام، ظهر اتجاه بين العلماء ينسب إليها جزء من المسؤولية في تطور الجريمة وتزايد معدلاتها، وتحديداً وسائل الإعلام المرئية والمسموعة. في حين ذهب آخرون إلى القول بأن هذه الوسائل ليست سوى انعكاس لحالة المجتمع، وتبعاً لذلك، لا أثر لها على الإجرام. [130]لذلك، يوجد خلاف كبير

[129] Drakulish (Kevin M.) and Baranaukas (Andrew J.): Construction of Crime revisited: Media Types, consumer contexts and frames of crime and justice: article in Criminology – vol(00) number 0- july 2018, p1-36.

[130] Gassin (Raymond) : ref.pre. p. 379.

بين الباحثين حول الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام في مجال التسبب بتطور السلوك الإجرامي (مبحث أول) ، أو حتى أشكال الجريمة (مبحث ثانٍ)، ولا سيما مع دخول الحداثة إلى عالم وسائل الإعلام. [131]

مبحث أول: أثر الإعلام على تطور السلوك الجرمي:

لا يتفق الباحثون في علم الإجرام، والعلوم الإجتماعية والنفسية، على تحديد مدى تأثير وسائل الإعلام على السلوك الجرمي. إذ لطالما كانت مسألة تعرض الأفراد للبرامج العنيفة في هذه الوسائل، وأثرها على السلوك الجرمي، محطّ خلاف. حيث يؤكد البعض، على وجود مثل هذا الأثر، وبقوة، إلى حدّ اعتبار الإعلام عاملاً من العوامل الثقافية للإجرام.[132] أما البعض الآخر، فيقلل من قيمة التأثير السيئ الذي تمارسه وسائل الإعلام، مستنداً بذلك إلى مجموعة من الدراسات التي تشكك في وجود مثل هذا الأثر. وفي ما يلي، عرض للاتجاه المشكك في هذه العلاقة (فقرة أولى) والداعم لوجود مثل هذا الأثر(فقرة ثانية).

فقرة أولى: الاتجاه المشكك في أثر الإعلام على تطور السلوك الجرمي:

طرح مؤيدو الاتجاه المشكك في أثر الإعلام على السلوك الجرمي، مجموعة من المبررات (فرع أول)، سعياً إلى تفسير هذا الإتجاه، وتبرير رفضهم التسليم به. إلا أن هذه المبررات لم تسلم من التعرض للانتقادات (فرع ثانٍ).

فرع أول: مبررات التشكيك في هذا الأثر:

من جهة أولى، يدعي أصحاب هذا الاتجاه، أن الإعلام ليس سوى مرآة، يعرض من خلالها الإعلاميون، ما يحصل في المجتمع، [133]بصورة مجردة، فهو يعكس الحالة المعنوية للمحيط[134]، دون أن يكون له دور في التأثير عليه، ولا سيما في موضوع الإجرام، حيث يكتفي الإعلام ببث ونقل الجرائم الواقعة فعلياً، أو تجسيدها في برامج دون أن يكون من شأنها الحض على ارتكاب الأفعال المخالفة للقانون.

---

[131] الشاذلي (فتوح) : المرجع السابق، ص.٢٧٢-٢٧٣.

[132] Ferguson (Christopher J.) : Media violence effects and violent crime: good science or moral panic?(chapter 3) , in Violent Crime: Clinical and Social Implications, sage publications inc. 2010, p. 37-56.

[133] Ekron (Zigi) : a critical and functional analysis of the mirror metaphor with reference to the media's responsibility towards society, Wegsleep, 1(36),p.81.

[134] Gassin (Raymond) : Criminologie, 5 édition, Dalloz, 2003, p. 379.

من جهة ثانية، فإنه لا يجوز المبالغة في التركيز على الدور السلبي لوسائل الإعلام. لأن دورها في تربية النشئ وشغل أوقات فراغه يتجاوز بكثير ما يمكن أن تحدثه العروض الهابطة من انطباع سيئ، إضافةً إلى ما تحتويه من برامج دينية وتثقيفية تكفي للحد من التأثير السلبي للمواد الإعلامية الأخرى. حتى وصل البعض إلى حد القول، أن للإعلام أثراً واقياً من الإجرام، إذ يكون نشر أخبار و برامج الجرائم، وسيلة للتنفيس عن الرغبات الإجرامية المكبوتة وإشباعاً كافياً للميول العدوانية أو الجنسية[135] وذلك يساهم في حماية المجتمع.

ويذهب بعض علماء الاجتماع، إلى حد القول أن الهدف الوحيد في دراسة العلاقة بين الإعلام وأثره على الإجرام، هو لتناول مسألة الخوف الجماعي غير المبرر، الذي تثيره المبالغة في عرض الجرائم، في وسائل الإعلام. [136] والعديد من العلماء قد تحولوا عن دراسة أثر الإعلام على السلوك الجرمي، ليقتصروا على دراسة أثره على الخوف من الجريمة. [137]

وعلى الرغم من أن دراسات عدة أثبتت وجود علاقة بين التعرض للمحتوى العنيف في وسائل الإعلام، وبين التأثير على السلوك الجرمي للأفراد، يدعي بعض العلماء، أن ذلك كله نتيجة سوء إدارة هذه الدراسات عبر نتائج ضعيفة وغير متناسقة، وقياس خاطئ للعنف، وعدم التطابق بين البيانات النظرية والحقيقية للجرائم، وكذلك الفشل في ربط السلوك العنيف بالعوامل الجرمية الأخرى الشخصية والخارجية. فعند وقوع إحدى الجرائم الكبرى العنيفة، وخلال السعي إلى محاولة تفسير أسباب هذه الأفعال، يتم اللجوء إلى الخبراء والعلماء، الذين هم بدورهم يجدون صعوبة بالغة في فهم هذه الأفعال وأسبابها؛ فيكون لوم العنف المعروض في الإعلام، منطقي ومعقول وكافٍ لتفسير هذه الأحداث. [138]

وقد ظهرت العديد من الدراسات التي نفت وجود رابطة سببية بين تطور سلوك الفرد، العنيف أو الجرمي، وبين المحتوى الإجرامي في البث الإعلامي. بل توصلت إحداها إلى نتائج عكسية، حيث تبين من خلال تحليلات حسابية وعلمية، ان التعرض لأفلام عنيفة له أثر على المدى القصير يتمثل في انخفاض نسب الجرائم العنيفة في الليلة نفسها، (خلال ساعات الليل التي تلي التعرض)، وفسر ذلك

---

[135] Gassin (Raymond) : réf. Pré , p. 379./
الشاذلي (فتوح) : المرجع السابق، ص٢٧٦-٢٧٧.

[136] Gassin (Raymond) : réf. Pré. , p. 379.

[137] Dowler (kenneth) : Media consumption and Public attitudes toward crime and justice: the Relationship between Fear of Crime, Punitive attitudes and perceived police effectivness, journal of Criminal Justice and popular culture, 10(2)-2003-p.109-126.

[138] Ferguson (Christopher J.): Media violence effects and violent crime: good science or moral panic?(chapter 3) , in Violent Crime: Clinical and Social Implications, sage publications inc. 2010, p. 37-56.

باختيار هذا النشاط في مقابل التنازل عن ممارسة النشاطات الأخرى (ومنها الأفعال الجرمية). أما بالنسبة للأثر المتوسط الأمد، فلا أثر يذكر في الأيام والأسابيع التي تلي هذا التعرض. ولم يتم التطرق للأثر البعيد الأمد، أو التعرض المتكرر لهذه الأفلام.

وبالنتيجة، فإن السياسات المتجهة نحو منع الأفلام العنيفة قد يكون لها أثر عكسي بصرف الأفراد نحو النشاطات الجرمية. [139]

فرع ثانٍ: الانتقادات تجاه هذه المبررات:

إن في المبرر الأول مبالغة في موضوعية الإعلام. حيث أن الإعلام، إذا كان مرآة، فهو يعكس صورة محرفة، ويتحكم بما سيتم رؤيته من الواقع. فالتأثيرات التي تحرف الصورة كثيرة، ولا سيما الضغوطات التي تخضع لها وسائل الإعلام، سواء ضغوط مادية، أو سياسية، أو دينية، أو نفسية، أو قانونية وأهمها ضغوط إعلانية وتنافسية.[140] وبالتالي، يتعذر القول بأن الإعلام هو مجرد مرآة للمجتمع، إذ لا يقتصر دوره على بث الأحداث، بل يتعداه إلى محاولة التأثير على المتلقين، وقولبة وجهات نظرهم وفق ما يتناسب مع أفكاره وسياساته. [141]

أما المبرر الثاني، فلا يمكن التسليم به بصورة مطلقة، وخاصةً أنه لا يمكن التحكم بما يشاهده المتلقي، لا سيما أن الأخبار أو البرامج المتعلقة بالإجرام تتلقى دعايةً وتسويق أكثر بكثير من البرامج الدينية أو الثقافية، ومن شأنها أن تشد المتلقي وتجذبه. إضافةً إلى أن المحتوى الإعلامي أصبح بعيداً عن إمكانية تربية الجيل الناشئ بالصورة الإيجابية، وخاصةً في ظل انتشار الثقافة الجنسية ومختلف أشكال الإباحية والبغاء، التي أصبحت موجودة ومتاحة في كل مكان ولكل الأفراد،[142] وهيمنتها على مختلف الصور التي تبثها القنوات والبرامج الإلكترونية في مختلف المجتمعات؛ مما يجعل جلوس الأفراد وبالتحديد الصغار، في المنزل أمام الشاشات، أخطر عليهم من خروجهم إلى الشارع.

---

[139] Dahl (Gordon) and DellaVigna (Stefano) : Does movie violence increase violent crime, the Quartley Journal of Economics, May 2009, p. 677-734.

[140] كلاس (جورج) : الإعلام التشريعي والاستشاري: مداخلات في الإعلام، منشورات الجامعة اللبنانية، قسم الدراسات الإعلامية، الإدارة المركزية، بيروت، ٢٠١٦، ص. ١٤٢-١٤٥.

[141] Ekron (Zigi) , pre ref, p. 82.

[142] Carrabine (Eammon) : Crime culture and the media in a globalizing world, in The Routledge Handbook of International Crime and Justice Studies, Routledge, 2014, p. 397-419.

كما أن الدراسة نفسها، التي نفت وجود رابطة سببية بين تطور السلوك الجرمي والمحتوى الإعلامي، لم تستطع إنكار الاختلاف في أثر التعرض للأفلام العنيفة بالمقارنة مع الأفلام غير العنيفة، إنما بررت ذلك باحتمال ازدياد الجرائم مع الأفلام الأكثر عنفاً تبعاً لاختلاف الأفراد الذين تتم مشاهدة الفيلم معهم، والذين من شأنهم أن يؤثروا في سلوك الفرد. [143]

وقد حصرت النتائج بأثر التعرض للأفلام العنيفة، دون غيرها كألعاب الڤيديو، أو البرامج أو أشكال الإعلام الأخرى التي من شأنها، التأثير سلباً على السلوك الجرمي للأفراد [144]

وبالتالي، حتى الدراسات التي أنكرت أثر بعض أشكال الإعلام على السلوك الجرمي، لم تستطع أن تشمل كل وسائل الإعلام بمختلف أنواعها ومحتوياتها. وذلك يعني عدم إمكانية نفي أثر وسائل الإعلام السلبي بشكل قطعي.

فما هي مبررات الاتجاهات الداعمة لهذا الأثر؟

فقرة ثانية: الاتجاهات الداعمة لأثر الإعلام على السلوك الجرمي:

على الرغم من الادعاءات والاتجاهات القائلة بانتفاء أثر الإعلام على تطور السلوك الجرمي، إلا أن معظم العلماء أقروا بحتمية وجود هذا الأثر، وذلك رغم صعوبة الاتفاق على طبيعته وتحديد مداه (فرع أول)، ولا سيما إلى جانب تأثيرات العوامل الجرمية الأخرى. [145]إضافةً إلى العقبات التي تنتجها حالات معينة من الجرائم (فرع ثانٍ).

فرع أول: طبيعة هذا الأثر:

تخطى مؤيدو الاتجاه الآخذ بتأثير الإعلام على السلوك الجرمي، الجدال المتعلق بوجود هذا الأثر أو عدمه. وفضلوا التطرق لمسائل أخرى، كمسألة دور الإعلام في خلق السلوك الجرمي أو اقتصاره على توجيهه لدى المجرمين السابقين أو من لديهم ميول جرمية سابقة. [146] إذ هناك فكرة واسعة

[143] Dahl (Gordon) and DellaVigna (Stefano) :pre. Ref. p. 677-734.
[144] Dahl (Gordon) and DellaVigna (Stefano) : pre. Ref. , p. 677-734.
[145] Gassin (Raymond) : ref. Pre. p. 379.
[146] Surette (Ray) and Gardiner-Bess (Rebecca) : Media, Entertainment and Crime: prospects and concern, in the Routledge Handbook of International Crime and Justice Studies, Routledge, 2014,p.373-396.

الانتشار، بأن التغطية الإعلامية المفصلة للجرائم، تشكل عوامل مباشرة للإجرام أو محفزات على الإجرام [147] .

وقد ظهر اتجاهان في تحديد أثر التعرض للمحتوى الجرمي. الأول يأخذ بالأثر المحفز للاعلام، بمعنى أن التعرض للوسيلة الإعلامية بمحتواها الإجرامي، هو عامل كافٍ للتسبب بجريمة، أي بخلق سلوك جرمي لدى المتلقين. والثاني يأخذ بالأثر الموجه، الذي يرى أن البث الإعلامي هو مجرد عامل مؤثر في ارتكاب الجرائم، بالنسبة للأشخاص الذين لديهم ميول جرمية سابقة، عبر تزويدهم بأفكار وأساليب جرمية محتملة.

١-الأثر المحفز:

يرى أنصار هذا الاتجاه، أن الإعلام، عبر بثه المتواصل لأشكال العنف، يمكن أن يساهم في خلق أفكار جرمية. [148] حيث يكون التعرض المستمر لقيم ومعايير خيالية، وذات تأثير سلبي، من شأنه خلق سلوك إجرامي لدى الأفراد الذين تكون لديهم القابلية لتبني تلك القيم المستنبطة من الرسائل الإعلامية، ولا سيما لدى الصغار والمراهقين[149] الذين أصبح كل شيء متاح لهم، عبر الانترنت، وبالتالي هم عرضةً أكثر من أي وقت سابق، لانهيار قيمهم الأخلاقية والاجتماعية والجنوح نحو السلوكيات الجرمية. [150] وتوصل بعض العلماء إلى أن الأثر يكون أكبر بالنسبة للأشخاص الذين لديهم أوجه شبه مع المجرم. في حين وجد آخرون ارتفاع نسبة العدائية والتورط في عراكات جسدية، عند الأفراد الذين يتعرضون بكثرة لألعاب الڤيديو والأغاني العنيفة. إذ يتم لوم ألعاب الڤيديو على تأثيرها في تشكيل شخصية الأفراد ولا سيما الصغار، ويتم تدعيم هذا الرأي بجرائم وقعت واعتبرت مستوحاة من هذا الألعاب. [151]كما أنه يتم ربط الأغاني ذات الكلمات والأفكار العنيفة، بتشكيل السلوك الجرمي للمتلقين

---

[147] Rios (Virdinia) : The Impact of Media Coverage on Crime rates and Crime Style- nov 13 2017,p.2.

[148] Rios (Virdinia) : pre. Ref. , p. 3

[149] حيث ترى الأكاديمية الأمريكية لأطباء الأطفال أن الرسائل الأساسية التي يتعلمها الأطفال مما يعرضه الإعلام هو أن العنف (الذي يدخل في حوالي ٨٠% من برامج الأطفال) هو أن العنف وسيلة مقبولة للتعامل مع المشاكل، وأن العنف ليس بضار، إذ يمكن للفرد أن يقوم حتى بعد تعرضه للإيذاء أو القتل.

Robinson (Matthew B.) : pre. Ref. , p. 143.

[150] كفان (سليم) : وسائل الإتصال الحديثة ومدى مساهمتها في تفاقم السلوك الإجرامي في المجتمع الجزائري: مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة فرحات عباس – سطيف – الجزائر، ص١٢٢.

[151] Anderson (Craig A.) , and Bushman (Brad J.) : Effects of Violent Video Games on Aggressive Behavior,Aggressive Cognition,Aggressive Affect, Physiological Arousal, and Prosocial Behavior: A Meta-Analytic Review of the Scientific literature, Article in psychological science, vol12, No 5.,september 2001,p.353-359.

وخاصةً المتمعنين منهم في معانيها، حيث أظهرت دراسة أجريت في هذا السياق، قدرة الكلمات العنيفة على انتاج أفكار ومشاعر وسلوكيات عنيفة عبر التوجه إلى اللاوعي البشري، وخاصةً إذا ما تم عرضها في شكل مثير ولا سيما إذ اما بثت عبر ڤيديو مصور يظهر العنف بشكل واضح وملموس. وكل ذلك يمكن أن يؤدي إلى تكوين شخصية عنيفة. [152]

-٢-الأثر الموجه:

يدعم بعض العلماء، نظرية الأثر "الموجه". حيث نفت بعض الدراسات وجود علاقة سببية بين المحتوى الإعلامي والقدرة على "خلق" السلوك الجرمي. حيث رفض هؤلاء اعتبار المتلقين "أوعية سلبية" للتعلم، وإنما يرونهم كمحللين فعالين للمحتوى والثقافة الإعلامية. وبالتالي، لا تكون العلاقة بين الإعلام والسلوك الجرمي مرهونة بالمحتوى الإعلامي، بل بالمتلقين لهذا المحتوى.

وقد أظهرت دراسات عدة، أن الإعلام ليس محفزاً على الإجرام بل مجرد مصدر لتقنيات جرمية، يتوجه تأثيرها إلى الأفراد الذين لديهم ميول جرمية سابقة، أي قابلية لارتكاب الجرائم، سابقة على التعرض للمحتوى العنيف. وأهم ما يقوم عليه هذا الاتجاه، فكرة قيام السلوك الجرمي على عوامل شخصية واجتماعية، يدعمه التعرض للبث الإعلامي، غير الكافي وحده لتكوينه. [153]

لكن، ما هي الصعوبات التي تقف أمام إمكانية تحديد طبيعة هذا الأثر؟

فرع ثانٍ: الصعوبات التي تواجه تحديد هذا الأثر:

لم يتم الاتفاق على اتجاه واحد في تحديد هذا الأثر، ولا سيما بسبب بعض الصعوبات في إيجاد وسائل سليمة لقياس وربط العنف الذي يبثه الإعلام، كمحفز أو موجه للسلوك الجرمي.

وتكمن الصعوبة الأولى في تحديد جرائم التقليد ، وتجميع المعلومات حولها. والجريمة المقلدة، هي تلك المستوحاة من جريمة أو محتوى جرمي بث عبر الإعلام، يكون فاعلها قد تعرض لمحتوى إعلامي متعلق بالجريمة الأصلية واستوحى منه عناصر رئيسية. [154]وجرائم التقليد قليلاً ما يتم تناولها، لصعوبة

[152] Anderson (Craig) A.), Carnagey (Nicholas L.) And Eubanks (Janie) : Exposure to violent Media: Effects of Songs with Violent lyrics on Aggressive Thoughts and Feelings, Journal of Personality and Social Psychology Copyright 2003 by the American Psychological Association, Inc., 2003, Vol. 84, No. 5, 960–971.
[153] Rios (Virdinia) : pre. Ref. ,p.5-6.
[154] Surette (Ray) and Gardiner-Bess (Rebecca) : pre. Ref. p.373-396.

تحديدها والكشف عنها، تبعاً لوجود العديد من المتغيرات بينها وبين الجريمة الأصلية. وحتى الدراسات التي تتناولها، تقوم بذلك عبر مقابلات تجريها مع المجرمين والمحكوم عليهم، في وقت لاحق على ارتكاب الجرائم، ووفقاً لوجهة نظر ذاتية ومن منطلق تبرير الذات. إذ يمكن لهؤلاء أن يبرروا أفعالهم بتأثير الإعلام اللاواعي عليهم. فعلى سبيل المثال، أجري مسح خطي، أجري على مجموعة من نزلاء السجون، حول إذا ما كان قد سبق لهم أن شهدوا جريمة ما بأنفسهم، أو تعرضوا لبث ذي محتوى جرمي. وكانت النتيجة أن ٢٢% منهم أعلنوا عن كونهم ارتكبوا جريمة تقليد، ٢٠%منها كانت عنيفة. و١٩% ممن أجري عليهم المسح رأوا أن الإعلام يشكل مصدراً مهماً للمعلومات المتعلقة بكيفية ارتكاب الجرائم، و١٤%عبروا عن اهتمامهم الكبير بالمحتوى الإجرامي. فتبين أن النزلاء الذين كان لديهم اهتمام كبير بالبرامج المتعلقة بالإجرام، والذين يرون في وسائل الإعلام، مصدراً للمعرفة الجرمية، كانوا هم أكثر من أبلغوا عن سلوك جرمي بالتقليد. فيكون الاهتمام بالمحتوى الإجرامي عاملاً موجهاً وملهماً للذين يمتلكون ميولاً سابقة نحو ارتكاب الأفعال الجرمية. [155]

أما المشكلة الثانية، تكمن في بعض الحالات حيث يكون السلوك الإجرامي هو الذي يؤثر على التغطية الإعلامية، فلا تكون العلاقة أحادية الاتجاه. إذ إن بعض الأفعال العنيفة قد يتم تنفيذها بشكل لافت للنظ، خاصةً من قبل جماعات إجرامية، بهدف الشهرة، أو نشر المبادئ التي تقوم عليها، أو توجيه رسائل معبنة، ما يتطلب جذب اهتمام وسائل الإعلام. [156]

وهكذا، وعلى الرغم من أن الاتجاه القائل بالأثر الموجه للمحتوى الإعلامي، يبدو أكثر منطقية وأقرب للأخذ به، إلا أنه لا يمكن الجزم، خاصةً في ظلّ اختلاف نتائج الدراسات من جهة، والتطور المتسارع لوسائل الإعلام وتحديداً الإنترنت، والذي يتعاظم أثره على الأفراد يوماً بعد يوم من جهة أخرى.

وبعد أن عرضنا لتأثير الإعلام على السلوك الجرمي، ينبغي أن نستعرض في المبحث الثاني لأثره على أشكال الجرائم.

---

[155] Surette (Ray) : Cause or Catalyst: The interaction of real world and media crime models, in American Journal of Criminal Justice, Vol. 38. No. 3 - Sept. 2013, p. 392-409.

[156] Rios (Virdinia) :pre. Ref. ,p.7.

وقد تبين أن أبرز الأشكال التي تعتمدها الجماعات الإجرامية، ككارتل المخدرات المكسيكية، والتي تتأثر بالتغطية الإعلامية المكثفة، هي منشورات أو إعلانات تبني الجرائم، وعرض الجثث وتقطيعها. وقد لوحظ ارتفاع في نسبة استعمال هذه الأساليب عند تكثيف وتركيز الإعلام عليها وعرضها بصورة مفصلة.

مبحث ثان: أثر الإعلام على أشكال الجريمة:

يشهد العالم اليوم تحولات على جميع الأصعدة ومنها الإجتماعية، الإقتصادية، الثقافية، الإنسانية... وقد امتد هذا التحول إلى عالم الإجرام الذي يتأثر بها جميعاً. إذ على الرغم من أن النظرة الأولية إلى ما حولنا وإلى ما تركز عليه وسائل الإعلام، توحي بانتشار الجرائم العنيفة، التي تصدر عن الطبقات الدنيا في المجتمع (الفقراء، الأقليات، غير المتعلمين...) ، إلا أن الواقع يبين خلاف ذلك.

فتغير القيم الإنسانية مع تغير الزمن، ودخول التكنولوجيا الحديثة إلى حياة الإنسان اليومية، ساهما بفتح الأبواب أمام مختلف فئات البشر ولا سيما الطبقات العليا في المجتمع، من أغنياء ومتعلمين، إلى ارتكاب نسب كبيرة من الجرائم الواقعة، بأشكالها الحديثة.

فعلى الرغم من أن التكنولوجيا – كسائر الاختراعات العلمية-وجدت لخير البشرية، إلا أن وقوعها في أيدي الشر أمراً حتمياً، حتى أصبحت من الأدوات الرئيسية لارتكاب الجرائم التي لم يكن من الممكن ارتكابها سابقاً [157]. وكذلك، حين دخلت التكنولوجيا إلى وسائل الإعلام، جعلت منها أداةً أكثر قوةً وأكثر قدرةً على التأثير، حتى شكلت أحد العوامل الرئيسية في تطوير أشكال الجريمة. وهذا يستتبع أن نعرض لتطور أشكال الجريمة (فقرة أولى) ودور الإعلام في هذا التطور (فقرة ثانية).

فقرة أولى: تطور أشكال الجريمة:

إن الجريمة ظاهرة متحركة وديناميكية من الناحية التكنولوجية، وهذا يستدعى التفريق بين مختلف أشكالها. [158] فالجرائم التقليدية أو العادية، هي تلك التي لا تتطلب تقنيات تكنولوجية، وهي تقع في مختلف الأماكن والأوقات، يسهل التعرف عليها وبالتالي الوقاية منها، والتحقيق فيها ومحاكمتها. فتعتبر جريمة عادية تلك التي ينص القانون على السلوك الإجرامي المرتكب فيها، إلى جانب وجود مجموعة

[157] 69) New and emerging forms of crime: threats the world must reckon. 13th United Nations Congress On Crime Prevention And Criminal Justice. Doha, 12 –19 April 2015.

[158] Sacco (Vincent I.) : when crime waves- Sage- 2015- p. 54.

من الاجتهادات القضائية المتعلقة بها، إضافةً إلى توفر سجلات لدى الشرطة تسمح بتحديد أماكن ونسب تكرار وقوعها. [159]

في المقابل، إن الجرائم غير التقليدية، أي الجرائم الحديثة ، هي تلك التي لا تتوفر فيها المعايير السابقة؛ وتتراوح بين الجرائم التكيفية والجرائم الحديثة.

الجرائم التكيفية ,Adaptive crimesهي عبارة عن أشكال تكنولوجية للجرائم العادية. تتجلى في الاستخدام التدريجي المبتكر للتكنولوجيا الحديثة؛ وقد تتضمن شكل أو أكثر من أشكال الجرائم العادية. فتكون عبارة عن جرائم قديمة اتخذت أشكالاً جديدة، ووسائل جديدة لانتشارها، مثل جريمة الإرهاب، الإتجار بالمخدرات، تهريب الممنوعات، جرائم تبييض الأموال، التجسس الاقتصادي، سرقة الملكية الفكرية ، وتزوير العملات، وغيرها من الجرائم التي تكتنفها أعمال عنف. وقد أصبحت كلها جرائم عالمية وعابرة للحدود. [160]وعلى الرغم من أنها قد تقع بصورة متكررة نسبياً، إلاّ أنها قد لا تشكل بدايةً أفعالاً مجرمة قانوناً. إلا أنه يمكن إلى حد ما، محاكمتها في بعض الحالات، بموجب القوانين السائدة التي تدعمها مجموعة من الأحكام القضائية،[161]-مع مراعاة مبدأ الشرعية وعدم إمكان القياس في المواد الجزائية. إنما يرى البعض أنه ليس من الضروري، محاكمة الجرائم المتكيفة مع التكنولوجيا الحديثة، عبر استراتيجية حديثة غير مجربة، يمكن أن تواجه معها السلطات صعوبات معينة سواء في مراحل التحقيق أو المحاكمة، وذلك لكون القانون المناسب والاجتهاد القضائي يمكن أن يغطيا الحالة المعروضة، إذا لم تكن تشكل سابقة قانونية مقارنةً بالحالات المشابهة لها. [162] فوضع قوانين جديدة من قبل السلطات التشريعية، مسألة تتطلب وقتاً طويلاً نسبياً، فيكون على سلطات العدالة الجزائية وتحديداً السلطة القضائية التدبر بالقوانين الموجودة، إنما دون تعسف أو مخالفة لمبدأ الشرعية. وبعد إصدار

---

[159]McQuade (Sam) : Technology-enabled Crime, Policing, and Security, the journal of technology studies, vol. 32, No.1-2006,p.32-42.

وفي الولايات المتحدة، تعتبر الجرائم التي يتم تعقبها عبر نظام "التقارير المنتظمة للجرائم" UCR “uniform crime reports”الذي يعتمده مكتب التحقيقات الفيدرالي FBIمن قبيل الجرائم العادية.

[160] الخوري (جنان) :المرجعرالسابق، ص.٤٠.

[161] حالة الجريمة المنظمة، التي تم الاستناد فيها إلى المواد المتعلقة بجرائم جمعيات الأشرار.

الخوري (جنان) فايز، المرجع السابق، ص. ٣٣٠.

[162] McQuade (Sam) : Technology-enabled Crime, Policing, and Security, the journal of technology studies, vol. 32, No.1-2006,p.32-42.

النصوص القانونية المتعلقة بهذه الأفعال، وتحديد العقوبات المناسبة لها، تتحول هذه الأفعال إلى جرائم عادية، يمكن للسلطة التعامل معها بشكل أسهل. [163]

أما الجرائم الحديثة، فهي تلك التي تتضمن استعمالاً جوهرياً ومبتكراً للتكنولوجيا، من أجل ارتكاب أفعال ماسة بالمجتمع والأفراد، دون أن تشكل بالضرورة أفعالاً جرمية، من الناحية القانونية، في الوقت الذي ترتكب فيه، فلا يكون للقوانين أو السلطات أي معرفة أو خبرة متعلقة بها.

إذ أدى انتشار تكنولوجيا المعلومات إلى إيجاد أنواع جديدة من الآليات لارتكاب الجرائم في المجال الإلكتروني، بحيث بتنا أمام أشكالٍ جديدة من الجرائم مثل جرائم الشركات المتعددة الجنسيات، جرائم الكمبيوتر، الجرائم الإلكترونية، الجرائم المنظمة العابرة للحدود... إذ إن الكثير من الأفراد والجماعات الإجرامية وحتى الشركات متعددة الجنسيات يشعرون مع هذه التقنية الحديثة بأنهم تحرروا من الضوابط السلوكية والأخلاقية التي كانت تلجم طموحاتهم وغرائزهم. [164]حتى بات الأفراد الذين لم يقترفوا جرائم من قبل، يقدمون على ارتكاب هذه الأفعال، منجذبين بسهولة تنفيذها، أرباحها الطائلة وصعوبة كشفها. [165] فعلى الرغم من أن هذه الأفعال تمس بحقوق ومصالح المواطنين والمجتمعات والدول على حدّ سواء، إلا أنها ليست أفعالاً مجرمة قانوناً، مما يجعل محاكمتها صعبة إن لم تكن مستحيلة.[166]

هذا بالإضافة إلى المشاكل القانونية التي تصطدم بها السلطات المختصة على صعيد قانون العقوبات الموضوعي وقانون أصول المحاكمات الجزائية. إذ أفرزت تكنولوجيا المعلومات، والجرائم الناجمة عنها تحديات قانونية وإجرائية عدة، في طليعتها مشاكل تحديد الركن المادي الذي بات يشكل قيمة معنوية لا كيان مادي لها، حيث يقع الفعل الجرمي فيها على حقوق غير مادية، كالأنظمة الآلية، أو المعلومات، أو الخدمات الالكترونية، أو الشبكات الفضائية... وكذلك مسألة الإثبات، التي تصطدم بصعوبة التوصل إلى أدلة حسية، فالأدلة معنوية، يسهل التخلص منها، مما يصعب عمليات التفتيش والإثبات، وخاصةً في ظلّ ضعف الخبرة والتقنيات اللازمة. [167]

---

[163] Wall (David S.) :Crime and Deviance in Cyberspace – International Library of Criminology, Criminal justice and Penology-second series- Routledge-2009- p. 460./Tonry (Micheal H.) :The Oxford Handbook of Crime and Public Policy- Oxford University Press-2011-p.478.

[164] الخوري (جنان)، المرجع السابق، ص.٤٠

[165] New National commitment required: The changing nature of crime and criminal investigations- police executive research forum-january 2018-p. 17.

[166] McQuade (Sam) :pre. Ref. ,p.32-42.

[167] الخوري (جنان) : المرجع السابق، ص. ٣٠٠-٣١٣.

وكذلك، فإن أهم أنظمة الاحصاءات وعمليات المسح، تجد نفسها عاجزة أمام هذه الجرائم. فمثلاً نظام ال UCR أو حتى المسح الوطني لضحايا الجرائم NCVS في الولايات المتحدة، يركزان بشكل أساسي على مجموعة من الجرائم العنيفة أو الجرائم الواقعة على الأملاك. حيث يشير العلماء إلى عجز أنظمة مسح الجرائم العادية، عن قياس أشكال الجرائم المتطورة الحديثة، وبالتالي عجزها عن إظهار الصورة الحقيقية للجرائم الواقعة في الولايات المتحدة. فيقر مكتب التحقيقات الفيدرالي، أنه مقابل كل جريمة كمبيوتر يتم الإبلاغ عن وقوعها، هناك ٦ جرائم أخرى تبقى دون الإبلاغ عنها. وهي نسبة ليست بالضئيلة؛ وذلك ليس ناتجاً عن صعوبات تواجهها القوانين والسلطات فحسب، بل كذلك عن صعوبات تواجهها الضحية في الإبلاغ عن الجريمة التي وقعت ضحيتها. [168]

وعبر ظاهرة تقليد الجرائم، وما يستتبعها من انتشار الأشكال الحديثة للجريمة، يمكن أن تتحول هذه الأفعال إلى جرائم تكيفية، وذلك بعد أن تلحظها السلطات وتتمكن من الإحاطة بأركانها، بحيث تصبح هذه الأفعال أقل تعقيداً وغموضاً، وتصبح محاكمتها ممكنة عبر إخضاعها لأحكام القوانين المطبقة والمعدلة، والكشف عن الأدلة بتوفير الخبرة اللازمة.[169]

إلا أن المشكلة تبقى في كون العديد من هذه الأفعال، بمثابة الجرائم الحديثة، ليس لناحية الزمن أو لناحية علم القانون بها، بل من ناحية انتشارها دون إمكانية الكشف عنها والتحقيق فيها، وبالتالي محاكمتها، رغم ظهور قوانين ترعاها أو ترعى أفعالاً شبيهة بها. مثل الجرائم المنظمة العابرة للحدود وارتباطها بالفساد وبغسيل الأموال، وما يترتب عنها من صعوبات محلية وعالمية على حد سواء بدءاً من صعوبة تحديد هذه الجرائم وأركانها وصولاً إلى صعوبة محاكمتها وتنفيذ الأحكام بها.

وهكذا يتبين لنا أن التكنولوجيا دخلت عالم الإجرام وطورت من أشكال الجرائم المرتكبة، بحيث ظهرت جرائم حديثة، أو آليات حديثة ترتكب بها جرائم عادية، فسهلت المهمة على مرتكبي هذه الأفعال، إنما جعلتها أصعب على السلطات ومنفذي القانون.

وفي ما يلي، نعرض للدور الذي لعبته وسائل الإعلام كأداة لارتكاب الجرائم الحديثة.

---

[168] New National commitment required:The changing nature of crime and criminal investigations- police executive research forum-january 2018-p. 5.

[169] Wall (David S.): pre. Ref. p. 460./Tonry (Micheal) H.: pre. Ref. -p.478.

فقرة ثانية : دور الإعلام في تطور أشكال الجريمة:

لم يتخط التطور التكنولوجي، الذي دخل إلى كل مجالات حياتنا، وسائل الإعلام. إذ دخلت التكنولوجيا إليها من أوسع الأبواب حتى باتت بعض أشكالها تقليدية، مهددة وعلى شفير الإنقراض (كالصحف المكتوبة). وشهد العالم وسائل إعلامية أكثر انفتاحاً، وتطوراً. حتى بتنا أمام ما يعرف ب "الإعلام الحديث" New Media, الذي يشمل الانترنت، المواقع الالكترونية، computer multimedia, ألعاب الكمبيوتر، CD-ROM, DVD, الواقع الافتراضي VR (virtual reality), إضافةً إلى كل أشكال الإعلام التي باتت تدخل فيها برامج الكمبيوتر من صناعة الأفلام (الثلاثية الأبعاد)، التركيب الرقمي...وبعبارة علمية، هي مختلف الأشكال الإعلامية التي تصنع على الكمبيوتر، وتتكون من رمز رقمي، بحيث يمكن تحديدها عبر دالة رياضية، ويمكن أن تكون موضوع معالجة حسابية. [170]

فهذه الأشكال المتطورة للإعلام الحديث، ساهمت في ظهور وتطور أشكال عدة من الجرائم. حيث أدت تكنولوجيا المعلومات، التي فتحت أبواباً نحو التواصل والازدهار، إلى وجود عالم جديد من الجرائم. هي الجرائم الإلكترونية، والجرائم التي تتيحها وسائل التواصل الاجتماعي، إضافةً إلى عالم الإجرام الذي سهلته الشبكة المظلمة.

والجرائم الالكترونية أو جرائم المعلوماتية، هي الجرائم التي ترتكب بواسطة الإنترنت، باستخدام الكمبيوتر إما كأداة وإما كهدف. [171]ويفرقها البعض عن جرائم الكمبيوتر التي تشمل تلك المرتكبة دون الاتصال بشبكة الإنترنت. [172]ومن الصعب جداً تصنيف هذه الجرائم وذلك بسبب التطور المستمر الذي تشهده بشكل يومي، والذي جعل هذه الجرائم تستحوذ على اهتمام المجتمع الدولي، الإقليمي والمحلي، لما تثيره من صعوبات قانونية، موضوعية وإجرائية.

على سبيل المثال يمكن أن نذكر، جريمة سرقة الهوية إلكترونياً، التي تقوم على سرقة معلومات شخصية من مستخدمي الإنترنت وقرصنتها؛ وغالباً ما تتم من أجل إتمام عمليات احتيال تتضمن دخول

---

[170] Manovich (Lev) : What is new media, in the new media theory reader, edited by Hassan, (Robert) and Thomas (Julien) - open University press-2006-p.5-10.

[171] يكون الكمبيوتر أداةً، عندما يكون الفرد أي الضحية هي الهدف، تكون الأضرار معنوية وغير ملموسة، ولا تتطلب الجريمة استخدام عالي للتكنولوجيا. ويكون الكمبيوتر هدفاً، عندما تفع الجريمة على برامج الكمبيوتر نفسه، وتتطلب هذه الجريمة معرفة واسعة بالتكنولوجيا الحديثة.

Aghatise (Joseph) : Cybercrime definition, article, June 2006.

[172] Understanding cybercrime: Phenomena, challenges and legal response, telecommunications development sector ; sep-2012-p.11.

حسابات بنكية وسرقة أموال. [173]ويمكن أن تتخذ أشكالاً أكثر تطوراً (سرقة الهوية الاصطناعي)، بحيث يتم تركيب هوية جديدة يمكن استخدامها لفترات طويلة في عمليات مصرفية غير مشروعة، تمتار بصعوبة كشفها. [174]

أو الرانسوم وير أو برنامج الفدية، هي جريمة تقوم على هجوم بواسطة الإنترنت يمنع المستخدم من الولوج إلى نظام الكمبيوتر الخاص به حتى دفع الفدية المحددة. قد تقع هذه الجرائم على أفراد، وكذلك على شركات أو حتى منظمات أو أجهزة تنفيذ القانون.

أما أكثر ما يتم التخوف منه، هي الجرائم المتعلقة بالمحتوى الجنسي. إذ سمح الإنترنت بانتشار المحتوى الإباحي-الجنسي، الذي كان يفرض عليه قيود في وسائل الإعلام التقليدية. بحيث أصبح من السهل نشر مختلف أشكال الإعلام الإباحي دون كلفة كبيرة، وبصورة أكثر سرية، وهو ما يفضله المستخدمون. إلا أن الأمر يتعدى التوزيع غير المشروع للمحتوى الإعلامي الجنسي، بحيث يحذر الخبراء من انتشار مواد إباحية متعلقة بالأطفال. إذ يشهد عالم الإنترنت، عمليات بيع ونشر كبيرة لهذه المواد، والمشكلة الكبرى تكمن في أنه لو تم القبض على الفاعل (وهي مسألة على قدر من الصعوبة)، فإنه من الأصعب إزالة هذه المواد الإباحية عن أجهزة المتلقين. وفي هذا المجال، اجتهاد من القضاء اللبناني، حيث أوقف الإنتربول بالتعاون مع السلطات اللبنانية، لبنانياً كان يقوم ببث صور إباحية لأطفال عبر الإنترنت، واعتبر قاضي التحقيق أن فعله ينضوي تحت باب التعرض للأخلاق والآداب العامة، إلا أن محكمة الإستئناف فسخت الحكم لعدم توفر شرط العلانية. وهو أمر مستغرب، إذ هل هناك علانية أكثر من شبكة الإنترنت المتاحة للملايين؛[175] إلا أن الوضع تغير بعد التعديلات التي أدخلت على قانون العقوبات بموجب القانون ٢٠١٨/٨٣ فيما يخص الجرائم الإلكترونية ، حيث تم تشديد العقوبات على نشر هذه الجرائم باستخدام إحدى الوسائل الإلكترونية الحديثة (كما سنبين لاحقاً) .

كما ظهر شكل جديد من أشكال الجرائم الإلكترونية يعرف بال sextortion، التي تقوم على قرصنة صور شخصية لأحد مستخدمي الإنترنت (غالباً ما تكون صوراً عارية) وتهديده بنشرها إذا لم يرسل صوراً أو ڤيديوهات جنسية له. وقد لوحظ ارتفاع ملحوظ في نسب هذه الجرائم، رغم أن معظمها لا يتم

[173] The globalization of crime: a transnational organized crime threat assessment, UNODC United Nations Office on Drugs and Crime, united nations publication, 2010, p. 206.

[174] New National commitment required: The Changing Nature of Crime and Criminal investigations- police executive research forum-january 2018- p. 17

[175] خلاصة اجتهادات عرضها القاضي فوزي خميس في محاضرة حول " جرائم المعلوماتية في ضوء القانون اللبناني والاجتهاد" – جمعية إنماء المعلوماتية القانونية في لبنان، ضمن الخوري (جنان) : المرجع السابق، ص٣٣٠.

الإبلاغ عنه. ويشير العلماء إلى خطورة هذه الجرائم ولا سيما آثارها الخطيرة على الضحية من الناحية النفسية، حيث يمكن أن تقود إلى الإنتحار. [176]

كذلك، فإن وسائل التواصل الاجتماعي التي تعتبر اليوم، وسائل إعلامية ثنائية الاتجاه، أو حتى متعددة الاتجاهات، [177]فتحت أبواباً لتطور الجريمة. فحالة الانتشار التي وصلت إليها بعض مواقع التواصل الاجتماعي كفيسبوك وتويتر وانستغرام، لناحية كثرة استخدامها ونشر المعلومات الشخصية عليها، تشجع المجرمين على اللجوء إليها من أجل اختيار ضحاياهم، ولا سيما بالنسبة لجرائم معينة مثل البغاء (الدعارة) أو الاتجار بالبشر... حيث تتيح هذه الوسائل اختيار مجموعة واسعة من الضحايا المحتملين الذين يمكن تحديدهم بسهولة من خلال ملفاتهم الشخصية والمحتوى الذي ينشرونه عن أنفسهم. وبما أن الإنترنت يسمح للمجرمين إخفاء هوياتهم، فذلك يتيح لهم البقاء مجهولين في وجه ضحاياهم، فإن الممارسين لجرائم الإتجار بالبشر يستخدمون بعض هذه المواقع من أجل تطويع المستخدمين الضعفاء، عبر إغرائهم بوظيفة ما أو بدخولهم في علاقة.[178] وكذلك الأمر مع بعض التطبيقات الهاتفية، ولا سيما تطبيقات المواعدة، التي يستعملها المجرمون من أجل الإيقاع بالضحايا.

هذا ما يتعلق بأبرز جرائم الطبقة السطحية، [179]من شبكة الإنترنت، والتي لا تشكل أكثر من ٤% من عالم الإنترنت (أو أقل حتى). أما الجرائم الكبرى والأهم، فتتم في الطبقات الأعمق من الإنترنت،

---

[176] New National commitment required: The Changing Nature of Crime and Criminal investigations- police executive research forum-January 2018- p. 19.

[177] حيث أنه لطالما كانت وسائل الإعلام، أحادية الاتجاه، المتلقي لها مجرد مستقبل سلبي للمعلومات، أما اليوم، فقد أصبح الأفراد، مصدر للمعلومات يمكنه التلقي وكذلك البث.

Yar (Majed) : E-crime 2-0: the criminological landscape of new social media, article in information and communication Technology Law, vol. 21 no. 3-october 2012, p. 207-219.

[178] New National commitment required: The Changing Nature of Crime and Criminal investigations- police executive research forum-January 2018- p. 26

على سبيل المثال، حادثة تم التحقيق بها في Fayetteville, حيث كانت امرأة تقوم عبر مواقع التواصل الاجتماعي، بتجنيد فتيات مراهقات لاستخدامهن في أعمال دعارة، فكانت تقوم بأخذ صور مثيرة لهن وتنشرها على إحدى المواقع كإعلان عنهن للدعارة.

[179] The Dark web: Myths, Mysteries and Misconceptions – Kaspersky lab. Inc-2018, p. 1-12.

تتكون شبكة الإنترنت من طبقات عدة: ١- الطبقة السطحية: وهي المتاحة للعموم، يستطيع أي فرد الولوج إليها والتفتيش فيها، تتكون من ملايين الصفحات ومع ذلك لا تتعدى ٤% من محتوى الإنترنت. ٢- الطبقة (الشبكة) العميقة deep web: وهي جزء كبير من الإنترنت، يتميز بكونه غير مفهرس وبالتالي لا يمكن الولوج إليه إلا بطريقة مباشرة بحيث لا تكون متاحة للجميع. تتضمن قواعد بيانات ضخمة، بعضها تابع للحكومات والمنظمات الخاصة. ٣- الشبكة المظلمة the dark web: وهي من محتويات شبكة ال darknet، وهي الطبقة التي لا يمكن الولوج إليها سوى ببرامج كمبيوتر معينة تسمح بحجب هوية المستخدم تحت طبقات من الاتصال المشفر، فتكون النشاطات عليها كلها مجهولة.

وبالتحديد الشبكة المظلمة،[180]والتي تجسد الشكل التكنولوجي الأكثر تسهيلاً لارتكاب الجرائم؛ فهو بمثابة السوق السوداء الإلكترونية للأعمال والنشاطات الإجرامية. إنما في هذه الحالة، تتم الجرائم بصورة مجهولة وصعبة التتبع. إذ تشكل الشبكة السوداء ساحةً كبرى لارتكاب أفعال مثل تجارة المخدرات وتجارة الأسلحة، عمالة الجنس، أدوات القرصنة وحتى الجرائم العنيفة. وقد ساهمت بتحويل أماكن ارتكاب هذه الجرائم من أزقة الشوارع إلى عالم الإنترنت الافتراضي، دون الحاجة إلى كشف الهوية، مع السماح بالاطلاع على مختلف أسواق بيع وشراء هذه المواد غير المشروعة بمجرد امتلاك كمبيوتر، انترنت وبرامج تصفح-ليست صعبة المنال. كما نجد مواقع على الشبكة المظلمة، تعرض خدمات قتل مأجور أو خطف أو غيرها من الجرائم العنيفة مقابل مبالغ مالية محددة. وعلى الرغم من السياسات والبرامج العالمية التي توضع لمحاولة مكافحة هذه الجرائم، والتي نجحت في بعض الأحيان (كإيقاف موقع طريق الحرير لتجارة المخدرات)[181] إلا أن عالم الشبكة السوداء يبقى عميقاً وواسعاً بشكل يفوق قدرات سلطات المكافحة وتطبيق القانون، إذ إن إنشاء مثل هذه المواقع لا يتطلب سوى مدة قصيرة مقارنةً مع ما يتطلبه جهد الكشف عنها. [182] وبذلك فإن انتشار المعرفة بهذه الأشكال يهدد العالم بمستقبل مليئ بالأفعال الجرمية، وينعكس بصورة سلبية على الجمهور. وهذا ما سنحاول كشفه في الفصل الثاني.

[180] مع الإشارة أن للشبكة المظلمة أهداف شرعية، تتمثل بالسماح للإعلاميين والسياسيين المعارضين بالتواصل فيما بينهم أو مع العالم الخارجي، في الدول ذات الأنظمة القمعية، دون الخوف من أن يتم كشفهم أو معاقبتهم.

[181] Maras (Marie-Helen) : Inside Darknet: the takedown of Silk Road, Article in Criminal justice Matters, Vol. 98,No.1,p.22-23.

[182] New National commitment required: The Changing Nature of Crime and Criminal investigations- police executive research forum-January 2018- p. 25.

فصل ثانٍ : أثر الإعلام على المتلقي لأخبار الجرائم:

تسعى وسائل الإعلام، من خلال ما تبثه، إلى محاولة نشر ما تؤيده من أفكار ومبادئ على مختلف الأصعدة، وخاصة السياسية. إلا أنها، وبرغم ذلك تبقي نصب أعينها، غرض إرضاء المتلقي، "الزبون" الأهم لسلعها وخدماتها.

وخلال محاولتا جذب أكبر شريحة من جمهور المتلقين، عبر بث الأكثر إثارةً وجذباً، يترك الإعلام آثار بصماته على المتلقي. ففي حين يؤكد علم النفس الإعلامي، وجود تأثيرات يخلفها الإعلام في نفوس المتلقين، يبقى هذه الأخير محل تشكيك من قبل العديد من الباحثين وعلماء النفس، وخاصةً فيما يتعلق بنظرته إلى الجريمة والسياسة الجزائية. وإن أهم ما يمكن تناوله في هذا السياق، مسألة الخوف من الجريمة (مبحث أول)، وما يمكن أن تولده من نظرة سلبية تجاه الشرطة والسياسة الجزائية المعتمدة (مبحث ثان).

مبحث أول: الخوف من الجريمة:

يندرج الخوف من الجريمة ضمن الإطار الواسع لردود الفعل تجاه الإجرام. [183]إذ يشكل استجابة طبيعية كدفاع عن النفس تجاه جريمة ما.

ظهر مفهوم الخوف من الجريمة، للمرة الأولى، في الولايات المتحدة، خلال الستينات. حيث ادى ازدياد نسب الجرائم المسجلة لدى الشرطة إلى اعتبار الإجرام المشكلة رقم ١ في الولايات المتحدة. وتزامن ذلك، مع حصول تغير كبير في أولويات السياسة الجزائية، ما بين سنوات ال ١٩٧٠ وال١٩٨٠، من الاهتمام بالمجرم وإعادة دمجه في المجتمع، إلى التركيز أكثر على الضحية وعلى الخوف من الجريمة.[184]

انما، من الناحية العملية، كانت هناك صعوبة في فهم وقياس الخوف من الجريمة، وخاصةً عندما يشكل انعكاسا لتجربة فردية مع جريمةٍ ما، إذ يجب الاستدلال عليه بواسطة مجموعة من المؤشرات غير الحسية كالعواطف والأفكار. وهكذا، يظهر الخوف من الجريمة كمفهوم معقد ومتقلب، يتطلب الدقة

[183] Boers (Klaus) : Crime, Peur de crime et Mise en oeuvre du contrôle de la criminalité, à la lumière des études réalisés sur des victimes et d'autres travaux empiriques, comité Européen pour les problèmes criminels(CDPC), 22e conférence de recherches criminologiques (PC-CRC), Strasbourg, 24-26 Novembre 2003, p.2./
Louis-Guérin (Christian) : Peur de crime: mythes et réalités, revue "Criminologie", volume 16, numéro 1, 1983, p.70.

في تحديد ماهيته والعوامل التي تؤثر فيه (فقرة أولى). أما العقدة الأهم فهي في فهم أثر الإعلام على الخوف من الجريمة (فقرة ثانية).

فقرة أولى: ماهية الخوف من الجريمة:

في العديد من الدول، يتم اعتبار الجريمة الخطر الأكبر على الأمن والاستقرار، وذلك لحجب الأنظار عن المشكلات الأخرى، كالبطالة أو الفقر. وإحدى النتائج المترتبة عن ذلك، الخلط بين مفهومي عدم الأمان والخوف من الجريمة، بحيث تظهر الجريمة كمصدر أول للشعور بعدم الأمان sentiment d'insécurité. ويكون للخوف منها مفهوم مختلف عن غيره (فرع أول)، وعوامل (فرع ثانٍ) محددة ومستقلة.

فرع أول: مفهوم الخوف من الجريمة :

إن الشعور بعدم الأمان، مفهوم غير محدد بتعريف ثابت. انما يربطه البعض بكونه الشعور الناتج عن تهديدات الامن والاخلال بالنظام في المجتمع. وهو مفهوم واسع، يشمل العديد من المشكلات المثيرة للقلق والخوف، على مختلف الأصعدة، الاجتماعية، الاقتصادية، العرقية، الصحية، وغيرها. أما الخوف من الجريمة، فهي مشكلة أكثر تحديداً، يمكن وصفها ب "الشعور بعدم الأمان من الجريمة"-وهي برأي البعض ليست أكثر المشاكل المقلقة التي يعاني منها المجتمع اليوم. [185]

من وجهة نظر علم الإجرام، تظهر أهمية الشعور بالخوف من الجريمة، في نظرية "النافذة المكسورة" théorie de la fenêtre brisée التي رأت في الفوضى والتصرفات غير المدنية، سبباً دافعاً لارتكاب الجرائم في الأماكن العامة أو المتاحة للعامة . وتتلخص هذه النظرية بفكرة أن النافذة المكسورة في بناء ما، والتي لم يسارع إلى إصلاحها، ما هي إلا دلالة على كون المبنى مهجوراً ومهملاً، مما يحض على تكسير كافة نوافذ المبنى. وبالتالي، تقوم النظرية على فكرة أساسية، مفادها أن الفوضى في المحيط، والتصرفات غير المدنية ، تشكل عاملاً جرمياً، إضافةً إلى كونه يزيد من الشعور بعدم الأمان من الجرائم. فلا تكون الجريمة بحد ذاتها سبباً للتخوف من الجرائم بل أفعال الفوضى هي التي تعظم من هذا الشعور. [186]

[185] Cario (Robert) : Médias et Insécurité: entre droit d'informer et illusions sécuritaires,EGUZKILORIE, numéro 17, San Sébastien, décembre 2003, p.190-191.
[186]Gassin (Raymond) :ref. Pre. p.196-197.

والخوف من الجريمة، ما هو إلا أحد ردود الفعل التي تولدها الظاهرة الجرمية ، كمجموعة من التفاعلات الجسدية والنفسية والعاطفية، والمواقف والتصورات، التي تثيرها حالة الخطر المتمثلة بالجريمة، بما في ذلك القلق، وتوقع المخاطر والخوف من الغرباء وضعف الثقة بالغير.[187]

وكذلك، يفرق الباحثون بين أشكال عدة للخوف من الجريمة، إذ يتم التمييز بين الخوف الفردي، الذي يكون نتيجة تجربة شخصية مباشرة أو غير مباشرة، والخوف الجماعي، المتمثل في الأفكار والعواطف والتصرفات المشتركة بين أبناء المجتمع، [188]وكذلك هناك من يفرق بين الخوف المحدد، وهو الخوف من جرائم معينة، وبين الخوف غير المحدد من الجرائم، أي الشعور بعدم الأمان من أي شكل للجريمة. [189]

وقد تعتبر دراسة موضوع الخوف من الجريمة أكثر أهمية من الجريمة نفسها، حيث أن معدلات الجريمة في تناقص، إلا أن الخوف من الجريمة ما زال يتزايد يوماً بعد يوم، وأصبح من المواضيع المهمة على الساحتين السياسية والاجتماعية.

فرع ثانٍ: عوامل الخوف من الجريمة:

يلخص، مدير مؤسسة الوقاية السويسرية من الإجرام، عوامل الخوف من الجريمة، بثلاث: الأول، هو شعور المرء بكونه عرضةً للجريمة؛ حيث أنه كلما زاد هذا الشعور زاد الخوف من الجريمة. ويضم هذا العامل، عوامل عدة ديموغرافية واجتماعيه. العامل الثاني، يأخذ بالحسبان، الصورة التي يكونها الفرد عن الحياة في المجتمع، حيث أن الفرد المحافظ والمتمسك بالنظام، غالباً ما يشعر بكونه أقل أمناً. أما العامل الثالث، فهو يتعلق بتناول الإعلام للإجرام.[190]

إن أبرز عوامل الخوف من الجريمة، عامل جنس الفرد. حيث تشير معظم الدراسات التي أجريت في موضوع الخوف من الجريمة إلى أن الإناث أكثر خوفاً من الجرائم مقارنةً بالذكور، رغم أنهن في

---

[187] جيطان (محمد) يعقوب، إدراك الخوف من الجريمة: دراسة ميدانية على أرباب وربات البيوت في مدينة نابلس، رسالة ماجستير، جامعة القدس، ٢٠١٤، ص.١٦-٢٠.

[188] Boers (Klaus) , ref. Pre. p.3.

[189] Cauldwell (Courtney Jene) : the Relationship between individual neighborhood and city characteristics and fear of crime, thesis in criminal justice and Criminology, B.A. University of Missouri in Kansas City, Kansas City, Missouri 2012 , p.8

[190]Boess (Martin) : La peur du crime, PSC INFO, Berne Suisse, numéro 3|2017, novembre 2017, p.6.

الواقع أقل عرضةً لأن يقعن ضحايا أعمال جرمية. [191]إلا أن بعض الدراسات الحديثة تظهر أن الذكور، ينتابهم كذلك الخوف من الجريمة كالإناث تماماً، وإنما يظهر المسح انخفاضاً في نسب الخوف لديهم، لأسباب عدة، أبرزها عدم رغبة الذكور بالظهور كأشخاص ضعفاء أو معرضين للجرائم، حيث لا يكون شعور الخوف مقبولاً لديهم وخاصةً عند الراشدين منهم. [192]

أما العامل الثاني الذي تناوله الكثير من الباحثين، هو عامل السن. إذ كانت النظريات منذ الثمانينات تتفق على أن فئة كبار السن هم الفئة العمرية الأكثر خوفاً من الجريمة. لكن الأبحاث الحديثة تجد أن صغار السن والمراهقين يرتفع لديهم الخوف من الجريمة، إذ يرون أنفسهم ضحايا محتملين، وخاصةً بسبب صغر بنيتهم.[193] وبرغم ذلك، أعلن أن العلاقة بين العمر والخوف من الجريمة لم تكن واضحة بالنسبة للنماذج الأولية. ولم تصبح كذلك إلا بعد إضافة عوامل متعلقة بخصائص الحي (مكان السكن)، وعوامل متعلقة بسلوك الشخص. فوضع افتراض بكون البيئة عنصر أساسي عند قياس العلاقة بين العمر والخوف من الجريمة. [194]

يثير بعض الباحثين كذلك مسألة ارتباط الخوف من الجريمة، بالعرق الذي ينتمي إليه الفرد. حيث تظهر العديد من الدراسات أن الخوف من الجريمة يسجل نسباً أعلى لدى الأقليات. إلا أنه رفض اعتبار عامل العرق كافياً بحدّ ذاته لإثارة الخوف من الجريمة إذ يجب أن تقترن دراسته مع العوامل الأخرى وحتى مع تاريخ العلاقات بين مختلف الأعراق. ومعظم الكتابات انتهت إلى ضرورة إجراء دراسات أكثر تعمقاً للوصول إلى نتائج أكثر وضوحاً. [195] وكذلك الأمر بالنسبة للعديد من العوامل كالتدين أو درجة التعليم أو المستوى الاجتماعي وغيرها التي كانت النتائج حولها متناقضة تماماً.

---

[191] جيطان (محمد) يعقوب: المرجع، ص.٢٩.

Rader (Nicole E.) , Cossman (Jeralym S.) , Porter (Jeremy R.): Fear of crime and vulnerability using a national sample of Americans to examine two competing paradigms, journal of Criminal Justice,40, 2012, p.Vicarious(Carie) L. Fox (Kate) : Fear of Property Crime, Examining the Effects of Victimization, Vicarious Victimization, and Perceived Risk, Article in Violence and Victims, Volume 26,N.5, October 2011, p.686/Cauldwell (Courtney) Jene: pre. Ref. p.14.

[192] Pain (Rachel) : Gender, Race, Age and fear in the city, Urban Studies, volume 38,N.5-6, 2001. P.903-904.

[193] Rader (Nicole E.) , Cossman (Jeralym S.) and Porter (Jeremy R.): pre. Ref. p.135/Cook (Cari L.) , Fox (Kate) : pre. Ref. p.686/Cauldwell (Courtney Jene) :pre. Ref. p.8.

[194] Cauldwell (Courtney Jene) : pre. Ref. , p.8.

[195] Rader (Nicole E.) , Cossman (Jeralym S.) and Porter (Jeremy R.) :pre. Ref. p.135./Pain (Rachel) : pre. Ref. p.907./Cook (Carie L.) and Fox (Kate) : pre. Ref. p.686.

واقترنت العوامل السابقة، بعامل البيئة او المحيط الاجتماعي، في محاولة لتفسير الخوف من الجريمة. ويرى البعض أن الفوضى في الأحياء والمحيط الاجتماعي من أكثر العوامل التي تثير الخوف من الجريمة. [196]

إلا أن أهم العوامل التي يجب التطرق إليها، هو المتعلق بالتعرض لجريمة سابقة. حيث أشارت بعض الأبحاث إلى أن ضحايا الجرائم، هم أكثر خوفاً مقارنةً بالأشخاص الذين لم يكونوا ضحايا سابقين. واصطدمت هذه الأبحاث بالنتيجة البديهية المتعلقة بكون الفئات الأكثر تخوفاً من الجرائم هي في الواقع الأقل عرضةً للتعرض لها (الإناث، كبار السن). من جهة أخرى، فقد أنكر بعض العلماء إمكانية وجود مثل هذه العلاقة، إلا في حال تدخل مجموعة العوامل الأخرى. [197]

وهكذا، تبدو هذه العوامل منفردةً، عاجزة عن تفسير الخوف من الجريمة، فهي تتضافر مع غيرها لتشكل هذا التأثير، وتحديداً مع وسائل الإعلام من أجل تشكيل هذه الظاهرة وإمكانية فهمها.

فقرة ثانية: أثر الإعلام على الخوف من الجريمة:

يقر معظم العلماء في مجالات علم الإجرام، والعلوم الإجتماعية والإنسانية، على تأثر المتلقي بما تبثه وسائل الإعلام. إلا أن الخلاف هو حول أشكال هذا التأثر ومداه. [198]حيث بات الإعلام المصدر الأول للمعلومات التي يتلقاها الجمهور، وأكثر الأدوات تأثيراً في بناء نظرتهم للواقع، ولا سيما في موضوع الإجرام، لما يبثه من أخبار أو برامج ذات مواضيع إجرامية قد تساهم في قولبة فكر المتلقي حول الواقع الذي يعيشه. وهذا يستتبع التسليم بوجود علاقة بين ما تنقله وسائل الإعلام سواء من أخبار الجرائم أو برامج وثائقية أو مسلسلات حول عالم الجريمة، وبين الخوف من الجريمة، ولا سيما باعتماد

[196] Cauldwell (Courtney Jene) : the Relationship between individual neighborhood and city characteristics, thesis in criminal justice and Criminology, B.A.University of Missouri in Kansas City, Kansas City, Missouri 2012, p.23-24.

[197] جيطان (محمد يعقوب) ، إدراك الخوف من الجريمة: دراسة ميدانية على أرباب وربات البيوت في مدينة نابلس، رسالة ماجستير، جامعة القدس، ٢٠١٤، ص.٣٥.

Cook (Carie L.) , Fox (Kate) :pre. Ref. p.686-687.

[198] Heath (Linda) and Gilbert (Kevin) : Mass Media and fear of crime, Article in American behavioral scientist, February 199, p. 379.

الإعلام المقاربة الانتقائية التي تركز على أكثر أشكال الجرائم عنفاً، والتي يطلق عليها، أثر المكبر أو effet de loupe [199].

والجدير بالذكر أن العلماء قد ركزوا في دراسة أثر الإعلام على الخوف من الجريمة، على وسيلة التلفزيون بشكل خاص، إذ اعتبر الأكثر قدرةً على إرسال رسائل خفية من خلال الصور والمؤثرات التي يعرضها. [200] وقد تم وضع نظريات عدة لتفسير هذه العلاقة (فرع أول)، تبين معها وجوي مراعاة بعض المتغيرات في تطبيقها (فرع ثانٍ).

فرع أول: النظريات التي تناولت هذه العلاقة:

ظهرت العديد من النظريات حول هذه العلاقة الشائكة، وكان أبرزها نظرية الغرس الثقافي (cultivation thesis)، التي وضعت في أواخر الستينات، ومفادها أن العالم الذي يعرضه الإعلام ويروج له، مختلف عن عالم الواقع، فالأفراد الذين يشاهدون التلفاز بشكل مفرط ويتعرضون أكثر من غيرهم للرسائل المبعوثة من خلاله، أكثر عرضةً للتسليم بالمعتقدات التي يتلقونها وتأثر حالتهم الإدراكية والعاطفية بها.[201] وأنه كلما ازدادت مشاهدة الفرد للتلفزيون، كلما زاد احتمال تطابق نظرته للعالم، مع تلك التي يعرضها الإعلام. وبالتالي فالتعرض المتكرر والمستمر لوسائل الإعلام – وتحديداً التلفزيون- من شأنه أن يولّد الخوف وعدم الأمان في نفوس المتلقين للبرامج والأخبار المبالغة في عرض العنف المنتشر. [202]

ولا شك أن هذه النظرية تعرضت للعديد من الانتقادات، فقد عيب عليها التركيز على تأثيرات التلفزيون بشكل عام، من خلال كثافة المشاهدة، دون الاهتمام بالمحتوى المشاهَد ؛ والتركيز على آثار مشاهدة التلفاز دون الاهتمام بعملية التأثير نفسها (من، أين، وماذا يتعرض للتأثير)؛ كذلك ضعف التحكم

[199] Jespers (J.) : Comment les médias traitent-ils de l'insécurité et comment influencent-ils le sentiment d'insécurité ?journées d'étude visant à améliorer les pratiques de travail des acteurs locaux en matière de Sécurité et de la prévention, 25 juin 2008, p.17

[200] Gerbner (Georges), Gross (Larry), Morgan (Michael) and Signorelli (Nancy) : Living with television: the dynamics of the cultivation process, p.4.

[201] Robinson (Matthew B.) :pre. Ref. p.136/ Heath (Linda) and Gilbert (Kevin) : Mass Media and fear of crime, Article in American behavioral scientist, February 1994, p. 379./ weitzer (Ronald) and Kubrin (Charis A.) : Breaking news: How Local TV news and Real-World Conditions affect fear of crime, Article in Justice Quarterly · September2004.,p.499.

[202] Robinson (Matthew B.) : pre. Ref p.136/ Heath (Linda) and Gilbert (Kevin) : pre. Ref. , p. 379./ weitzer (Ronald) and Kubrin (Charis A.) : Breaking news: How Local TV news and Real-World Conditions affect fear of crime, Article in Justice Quarterly · September2004., p.499.

في متغيرات الدراسة. ويبرز ذلك في اختلاف النتائج بين عمليات التحليل المتتالية، خاصةً بعد إدخال العوامل أو المتغيرات الديموغرافية، والاجتماعية،... والتي لها تأثير كبير في عملية الغرس. [203] كذلك، فقد تم التشكيك في إمكانية تطبيقها خارج الولايات المتحدة، حيث الاختلاف في المحتوى وفي المتغيرات والعوامل المؤثرة في نتائج الدراسة. استتبع ذلك اهمال بعض العلماء لنتائج هذه النظرية، وحتى التشكيك في وجود علاقة مباشرة بين التعرض لوسائل الإعلام والخوف من الجريمة. [204] حتى ان صاحب النظرية نفسه، قد عاد عن بعض نتائجها، وخاصةً تلك المتعلقة بأثر الإعلام على جميع المتلقين بالشكل نفسه. إذ توصلت الدراسات الحديثة إلى أن خصائص المتلقين وتجاربهم، لها دور كبير في كيفية تلقي المحتوى الإعلامي. وقد برز متغير اختلاف جمهور المتلقين في مقاربتين، حددتا بعض الشروط المتطلبة لمساهمة الرسائل الإعلامية في تحقيق الخوف عن الجريمة. [205]

المقاربة الأولى، فرضية الاستبدال substitution thesis التي راعت عناصر المتلقين، والمحتوى الإعلامي. فاقترحت أن التعرض الكثيف لصور الجرائم في الإعلام، له آثار قوية على الأشخاص الذين ليس لديهم تجربة سابقة مع الجريمة؛ فبالنسبة لهؤلاء، يصبح تصوير الإعلام للجريمة تجسيداً حقيقياً للعالم الواقعي. فيكون الأشخاص الأقل عرضةً لأن يصبحوا ضحايا (النساء، كبار السن، الأغنياء...) أكثر تأثراً، بالرسائل الإعلامية، أي أكثر خوفاً من الجريمة. وبالتالي، فإن التعرض الكثيف، للتصورات المبالغ بها عن الجريمة في الإعلام (التلفزيون)، يمكن أن يقود إلى الاعتقاد بانتشار الجرائم بالنسبة لهؤلاء.

أما المقاربة الثانية، فرضية الصدى resonance thesis تقترح أنه عندما يكون هناك اتساق وتناغم بين الصور التي تبث في الإعلام، والتجربة الحياتية للفرد (التعرض لجريمة، السكن في محيط ترتفع فيه نسب الإجرام..) ؛ فإن كلا التجربتين الإعلامية والحياتية، تزيدان الخوف لدى المواطنين. فالتعرض لأخبار الجرائم، مقترناً بتجربة إجرام في المحيط، من شأنه أن يولّد شعوراً عميقاً بالخوف من الجريمة، وخاصةً بين ذوي البشرة السوداء، كونهم غالباً ما يعيشون في أحياء ترتفع فيها نسب الجريمة،

---

[203] Shrum (L. J.) : Cultivation Theory: Effects and Underlying Processes, HEC Paris, France, March 2017, p.3-4./weitzer (Ronald) and Kubrin (Charis A.) : pre. Ref. P. p.499./Heath, Linda and Gilbert Kevin: pre. Ref. p. 380.

[204] Dowler (kenneth) : Media consumption and Public attitudes toward crime and justice: the Relationship between Fear of Crime, Punitive attitudes and perceived police effectivness, journal of Criminal Justice and popular culture 10(2),2003,p.109-126.

[205] Weitzer (Ronald) and Kubrin (Charis A.) :pre. Ref. ,p.500.

إضافةً إلى كونهم الفئة الأكثر تعرضاً للجريمة، وبالتالي تتنبأ النظرية بوجود علاقة قوية بين التعرض للإعلام والخوف من الجريمة لدى هؤلاء. [206]

وتجدر الإشارة إلى ان اي من هاتين النظريتين، لم يتم دحضها كلياً، فما زالتا موضع درس بين تأييد وانتقاد. فحتى اليوم لم تستطع الأبحاث الكثيرة التي أجريت حول هذه العلاقة، تقديم نتائج متناسقة. والمشكلة تعود إلى أن معظم هذه الدراسات ركزت على الآثار من وجهة واحدة. وأن القليل منها التي تناولت اثنين أو أكثر من وسائل الإعلام، وجدت أنه يجب أن تتم عملية فصل للإعلام وإجراء فحص منفصل ومقارن. وقد تبين أن بعض الإعلام يؤثر على المتلقين من حيث إدراكهم وقيمهم وتخوفاتهم، بينما لا يكون للبعض الآخر أثر.

فرع ثانٍ: وجوب مراعاة بعض المتغيرات:

من جهة أولى، تم التمييز بين أثر كل من التلفزيون ووسائل الإعلام الأخرى كالراديو والجرائد. حيث أن تأثير التلفزيون يكون أكبر وخاصةً بسبب التأثيرات الصوتية والصور والألوان التي تلعب دوراً كبيراً في تحريك العواطف ومشاعر الخوف. وجمهور التلفزيون أصبح واسع الرقعة مقارنةً بمستمعي الراديو أو قراء الجرائد. وكلما سمحت الوسيلة الإعلامية بتعدد الخيارات، ارتبط ذلك بتدني الخوف من الجريمة بفضل حرية الاختيار التي يتمتع بها المتلقي. [207] فقبل الفضائيات، لم يكن مشاهد التلفزيون يتمتع بالقدرة على الانتقاء. بالمقابل، فهو يتحكم بقراءة الإعلام المكتوب، عبر اختيار الجريدة التي يفضلها.

من جهة ثانية، فيجدر التمييز بين القنوات التي يشاهدها الفرد، إذ توصلت بعض الدراسات إلى أن التعرض للقنوات المحلية أو حتى الصحف الشعبية المحلية (tabloid) مقترن بنسب أعلى من الخوف، من التعرض للوسائل الوطنية أو العالمية. [208]فالعرض الكثيف لجرائم غير محلية، من شأنه طمأنة المتلقي، بحيث يشعر بالأمان في مجتمعه مقارنةً مع الخارج. فتبين مثلاً أن ذوي السوداء أكثر خوفاً من

[206] Robinson (Matthew B.) : pre. Ref. p.137/Weitzer (Ronald) and Kubrin (Charis A.): pre. Ref.,p.500.

[207] Heath (Linda) and Gilbert (Kevin) : Mass Media and fear of crime, Article in American behavioral scientist, February 1994. P.380.

[208] Weitzer (Ronald) and Kubrin (Charis A.) : Breaking news: How Local TV news and Real-World Conditions affect fear of crime, Article in Justice Quarterly · September2004, p.500.

الجريمة كونهم يتعرضون بشكل أكبر للوسائل المحلية، إلى جانب سكنهم في الأحياء حيث ارتفاع نسب الإجرام؛ بينما لا تؤثر هذه الوسائل في المقيمين خارج هذه الأوساط. [209]

ويختلف دور المحتوى الإجرامي في توليد الخوف. إذ يتم التمييز بين المسلسلات والأفلام الجرمية وبين الأخبار وبرامج الواقع حول الجرائم والمجرمين؛ إذ يتأثر المتلقين بالفئة الثانية أكثر كونها تعرض حالات حقيقية، ممكن أن تزيد من قلق الأفراد حول التعرض لجرائم مثلها، ولم يتم انكار أثر الفئة الأولى بخلق الوهم والخوف. وذلك مع ضرورة مراعاة عوامل أخرى إلى جانب المحتوى كدرجة سذاجة المتلقي وتصديقه للعنف في المسلسلات، وكذلك مدى تحقيق العدالة فيها، ودرجة الخوف من الجريمة قبل المشاهدة، وهذه المسألة مرتبطة بأثر سائر العوامل الديموغرافية والاجتماعية على الخوف من الجريمة. كل ذلك يقود إلى أنماط معقدة وليس مجرد نتائج سهلة الفهم. [210] ويظهر ذلك من خلال اختلاف نتائج الدراسات العملية التي أجريت على شرائح مختلفة في مجتمعات ودول عدة. [211]إنما توصلت بمعظمها إلى وجود صلة بين التغطية الإعلامية والخوف من الجريمة، على الرغم من أن البعض صنفوها بالضعيفة. فالدراسات حول هذه الصلة لم تستطع التوصل لنتائج ثابتة أو متناسقة، إلا أنها برهنت أن التعرض للجرائم في وسائل الإعلام مرتبط بنسب أعلى من الخوف.

وقد ذهب البعض إلى القول بأن الإعلام مسؤول بشكل عمدي عن إنتاج الخوف، وذلك لمعرفة الإعلاميين بحقيقة أن القصص الأكثر إثارةً للخوف تشكل أكثر القصص جذباً للجمهور. وبحسب صانع الأفلام مايكل مور، فإن التغطية الإعلامية للجرائم، تؤدي إلى زيادة نسب الخوف لدى الأميركيين، مما يدفعهم للبقاء في المنزل وبالتالي مشاهدة التلفزيون أكثر. [212]

وهكذا، نستنتج أنه لا يمكن إنكار أثر الإعلام على الخوف من الجريمة، إنما يختلف هذا الأثر باختلاف وسائل الإعلام والمتغيرات والعوامل الأخرى المؤثرة في درجة الخوف من الجريمة. إلا أنه مما لا شك فيه، أنه لو تخيلنا العالم بلا وسائل الإعلام، لما كان الخوف، بالشكل أو بالحجم نفسه، هذا يدفعنا إلى القول بأن الإعلام مولد أساسي للخوف من الجريمة، الذي يؤثر فيه عوامل أخرى تختلف أهميتها.

---

[209] Dowler (kenneth) : previous reference, p.110.

[210] Heath (Linda) and Gilbert Kevin: Mass Media and fear of crime, Article in American behavioral scientist, February 1994. P.381.

[211]Erdonmez (Erhan) : The Effect Of Media on Citizens Fear of crime in Turkey, dissertation prepared for the degree of doctor of philosophy, University of north Texas, august 2009,p.5.

[212] Robinson (Matthew B.), pre. Ref. p.141.

وعلى هذا الأساس، وكما يشكل الإعلام عاملاً أساسياً في الخوف من الجريمة، فإنه كذلك يلعب دوراً سلبياً في إضعاف ثقة الشعب بالسلطات.

مبحث ثانٍ :إضعاف الثقة بالسلطات المختصة :

تكمن خطورة وسائل الإعلام في مجتمع أصبح يعتمد عليها كمصدر للمعلومات، في بناء صورة محرفة ومتحيزة عن الواقع، وخاصةً في المواضيع التي لا يكون للأفراد معلومات سابقة عنها. وفي هذا الإطار، تبين نتيجة لإحدى الدراسات أن التلفزيون يساهم بنسبة تزيد عن ٢٩% في تشكيل صورة الشرطة لدى الجمهور مقارنةً بالمصادر الأخرى. وتقوم وسائل الإعلام، بشكل عام، بأداء دورٍ مهمٍ في إضفاء صورة سلبية عن الشرطة، في أذهان الجمهور، بأساليب مباشرة أو غير مباشرة. [213]

إذ إن التركيز على الأخبار وبرامج الإجرام، بصورة سلبية، من شأنه أن يساهم في تكوين صور ذهنية لدى الجمهور، تشكك في أداء الشرطة وفعاليتها (فقرة أولى)؛ كما أن نقل صورة رجل الشرطة الفاسد، يكون له أثر كبير في تكوين صورة سلبية عن رجل الشرطة في ذهن الجمهور (فقرة ثانية).

فقرة أولى: التشكيك في فعالية الشرطة:

عندما يركز الإعلام بشكل كثيف على نقل الجرائم، وخاصةً العنيفة منها، سواء تلك الواقعة محلياً أو عالمياً، فإنه يساهم في خلق الوهم، لدى المتلقين بانتشار هذه الأفعال في المجتمعات المختلفة، ولا سيما جريمة القتل، بأعنف أشكالها، التي تستقطب اهتمام الوسائل الإعلامية سواء على شكل أخبار، أو برامج واقعية أو خيالية (أفلام ومسلسلات) منتشرة بكثرة على قنوات التلفزيون أو حتى في التطبيقات الهاتفية. وذلك على الرغم من أن الدراسات والاحصاءات الرسمية تظهر انخفاضاً مستمراً في نسب الجرائم العنيفة الواقعة فعلياً، وبالتحديد جريمة القتل.[214] فحوالي ثلثي الجرائم التي تغطيها الوسائل الإعلامية تركز على العنف والاعتداءات الجنسية، إلا أنه في الواقع لا تتعدى هذه الأفعال ١٠% في سجلات الشرطة. [215]

---

[213] شرمان (عديل) أحمد: وسائل الإعلام والصورة الذهنية لرجل الشرطة- شعبة الإعلام- مديرية الأمن العام، المملكة الأردنية الهاشمية – مركز الإعلام الأمني- ص ١-٢.

[214] Robinson (Matthew B.) : pre. Ref. p.96.

[215] Grosholz (Jessica) and Kubrin (Charis E.) : crime in the news: how crime offenders and victims are portrayed in the Media, in journal of Criminal Justice and popular culture, 14(1)- January 2017, p.62.

ومن شأن هذا الأسلوب الذي تتبعه وسائل الإعلام، أن يساهم في نشر الخوف من الجريمة بين أفراد المجتمع، وخاصة أولئك الذين يتعرضون بشكل مستمر للرسائل الإعلامية، إذ يتكون لدى هؤلاء فكرة انتشار الجرائم العنيفة، مما يثير لديهم خوف أكبر من الجرائم، وربما تدفعهم لاتخاذ إجراءات وقائية تجاه الجريمة، أبرزها تجنب الخروج من المنزل.

وفي ظل تكثيف وسائل الإعلام نقلها للجرائم، قلما تهتم بنقل دور السلطات المختصة في حل القضية. إذ إنه في بعض الحالات، تكتفي وسائل الإعلام ببث صور الجرائم والمجرمين دون أن تستكمل مسار القضية بالقبض على المجرم أو حتى محاكمته. وفي ذلك، تغييب لدور هذه السلطات. مما يترتب عنه، اعتقاد المتلقين بانتشار الإجرام مع غياب فعالية السلطات المختصة عن ردع هذه الأفعال المخالفة للقانون والحد من انتشارها. إذ لو كانت الشرطة فعالة وتقوم بواجباتها وفقاً لما هو محدد لها قانوناً، لما انتشرت الجرائم بالشكل الذي تظهره وسائل الإعلام. وهذه الصورة الذهنية من شأنها أن تساهم في ازدياد نسب الجرائم في ظل غياب الأمن والنظام (أو على الأقل الاعتقاد بذلك).

فإن عدم ثقة الشعب بالشرطة وفعالية دورها مرتبط بالخوف من الجريمة، وبالتالي بمختلف العوامل المؤثرة به. فيكون التعرض المستمر لوسائل الإعلام، سبباً رئيسياً في تكوين النظرة السلبية عن رجال الشرطة، لدى جميع فئات الشعب. إلا أن التأثير ليس ثابتاً وموحداً لدى جميعهم، بل يختلف باختلاف العوامل والمتغيرات التي تؤثر كذلك في الخوف من الجريمة. [216]إذ إن من شأن العوامل التي تساهم في زيادة الخوف من الجريمة، أن تساهم على حدّ سواء، في إضعاف الثقة بالشرطة، لارتباطها بالشعور بعدم فعالية هذه المؤسسة وبالتالي عدم الشعور بالأمان. فغالباً، ما ينظر الأقليات للشرطة على أنها غير فعالة وغير عادلة، ويلومونها على معاملة الأغنياء بشكل أفضل من الفقراء والأقليات. [217]

وإن ربط الشعور بعدم فعالية الشرطة وعدم الثقة بها بعوامل الخوف من الإجرام، دفع البعض إلى التشكيك بوجود صلة مباشرة بين التعرض للإعلام وإضعاف الثقة بالشرطة. فعلى سبيل المثال، أجريت دراسة حول هذه الصلة، على فئات من المجتمع الهنغاري، وعلى الرغم من أن المشاركين زعموا بأنهم يتعرضون بشكل محدود للبث الإعلامي ولديهم نظرة انتقادية تجاه الإعلام، إلا أنه تبين أن المعرفة التي

[216] Edwards (Bradley) : Media effects on attitudes toward police and Fear of criminal victimization, thesis presented to the faculty of the department of criminal justice and Criminology- East Tennessee State University,2007,p.45.

[217] Donovan (Kathleen) and Klahm IV (Charles) .:The Role of Entertainment Media in Perceptions of Police Use of Force, st John Fisher College, Fisher Digital Publications, Political Science, p.24.

يمتلكونها حول الجريمة والعدالة الجزائية، تتطابق بشكل كبير مع ما تنقله وسائل الإعلام، حيث يسود الاعتقاد بانتشار الجرائم العنيفة في هنغاريا، وذلك على الرغم من أن الإحصاءات الرسمية تظهر انخفاض نسب الجرائم العنيفة ، وتحديداً القتل، على مدى السنوات الأخيرة. وكذلك، فقد ربط المشاركون بهذه الدراسة، ارتفاع نسب الجرائم، بضعف النظام أي عدم فعاليته، حيث ينظر إلى سلطات العدالة الجزائية من منظار النظام المعيب، بالشكل نفسه الذي تعرضه وسائل الإعلام. وقد تبين من خلال ذلك، ضعف الثقة بالشرطة وبمؤسسات العدالة الجزائية. وعلى الرغم من أن المشاركين رفضوا الاعتراف بتأثرهم بوسائل الإعلام في تكوين هذه النظرة، فقد كان لهؤلاء ردود فعل سلبية تجاه الشرطة حيث وصفوها بغير الفعالة وغير العادلة. وقد ثار التساؤل هنا حول مصدر هذه الآراء لدى المشاركين الذين لم يكن لهم سوى تجارب عابرة مع الشرطة. [218]

وعلى الرغم من الإنكار، إلا أنه مما توصلت إليه نتائج هذه الدراسة، تبين للعلماء وجود علاقة ولو غير مباشرة بين البث الإعلامي وضعف الثقة بالشرطة حيث توصلوا إلى ان للإعلام دور رئيسي في تكوين صورة رجل الشرطة غير العادل وغير الفاعل.

وهكذا، تتشابه النتيجة التي توصلت إليها الدراسة، مع نتائج الدراسات التي تناولت العلاقة بين التعرض للإعلام والخوف من الجريمة. ويمكن استنتاج وجود أثر للإعلام، على إضعاف الثقة بالشرطة، وإضفاء صورة بعدم فعاليتها بين جمهور المتلقين.

وفي حين يشكل الشعور بعدم فعالية الشرطة، نتيجة غير مباشرة للخوف من الجريمة ولما تعرضه وسائل الإعلام، فإضعاف ثقة الشعب بالشرطة قد يتم عبر وسيلة مباشرة، عند إظهار رجل الشرطة بصورة سلبية وسيئة.

فقرة ثانية: تصوير رجل الشرطة بصورة سيئة:

إن الإعلام غالباً ما يظهر الشرطي كرجل ذي مهنة خارقة، تفوق أهميتها مراحل التحقيق والمحاكمة. وذلك بغية إرضاء شعور المتلقي بانتصار الخير على الشر. كما أن الإعلام بحاجة إلى الشرطة لتمده بالمعلومات بشكل آني، مما يدفعها إلى تصوير الشرطة بصورة إيجابية. [219]إلا أن أولوية

[218] Boda (Zsol) and Szabo (Gabriella) : The Media and Attitudes towards Crime and The Justice System:a qualitative approach, in European journal of criminology, 8(4)- july 2011, p.337.

[219] Robinson (Matthew B.) : pre. Ref. p.169/ Donovan (kathleen) and Klahm IV (Charles) : pre. Ref, p.21.

إنتاج وتحقيق الأرباح، قد تدفع الإعلام، في بعض الأحيان، إلى تصوير رجل الشرطة، بصورة سيئة، وخاصة في المسائل المتعلقة بتحديد المشبوهين (profiling) (فرع أول) ، أو بالعنف الممارس من قبله (فرع ثانٍ) أو بالفساد والرشوة (فرع ثالث) .

فتبعاً لكون الإعلام ينجذب لكل ما هو سلبي وما يقوم على النزاعات، فليس مستغرباً أن يعرض رجل الشرطة بصورة سلبية،عندما يتطلب الأمر. إنما يتم تناول ذلك، في شكل " الثمرة الفاسدة"، حيث يصدر السوء والفساد من أشخاص محددين داخل مؤسسة الشرطة، وليس من النظام أو المؤسسة نفسها.

فرع أول: في تحديد المشبوهين: تنتشر في العديد من الدول والولايات الأميركية، سياسة عدم التسامح (zero tolerance policy ، التي تقوم على فرض عقوبات على أبسط الانتهاكات للقانون، بشكل يمنع أي استنسابية أو أعذار تخفيفية. وتقوم هذه السياسة على افتراض أن قمع الشرطة للانتهاكات البسيطة من شأنه أن يساهم في الوقاية ومكافحة الجرائم الخطيرة. إلا أن احصاءات بينت أن هذه السياسة قد قادت إلى حالات من التعسف تجاه الأقليات والفقراء في عدة مدن أميركية. حيث تبين أن الشرطة، خلال قيامها بواجباتها، تركز على فئات من الأشخاص كمشبوهين محتملين للجرائم. إذ ظهر مفهوم "التحديد العرقي" للمشبوهين، الذي يعتبر العرق الأسود مثلاً، عاملاً يشير إلى خطر محتمل.[220] ولا شك أن الشرطة، تتأثر كالمتلقين، بالصور التي يبثها الإعلام عن أصحاب العرق الأسود، كفئة أكثر تهديداً بارتكاب الجرائم. حيث وثقت عدة دراسات، حصول تحديد عرقي للمشبوهين في عدد من الولايات الأميركية، مقترحةً وقوعها في مدن معينة أكثر من غيرها.[221]ولا سيما في توقيفات السير، أو التفتيش عن أسلحة، حيث يعود الأمر لاستنسابية الشرطي، مما يسمح بحصول تعسف، حيث بينت الاحصاءات الصادرة عن شرطة مدينة نيويورك أن ٩٠% من التوقيفات الحاصلة في ال ٢٠١١ هم من أصل أفريقي أو لاتيني، ومعظم من تم تفتيشهم لم يمتلكوا أسلحة، كما أنهم يتعرضون للقوة والعنف عند تعامل الشرطة معهم. وبسبب الانتقائية التي تعتمدها وسائل الإعلام، وتركيزها على جرائم الأقليات وخاصة ذوي العرق الأسود، فإنها تعرض كذلك لكيفية تعامل الشرطة مع هؤلاء، وما ينتج عن ذلك من

[220] Weitzer (Ronald) and Tuch (Steven) : Perceptions of racial profiling: Race, class, and personal Experience, Article in Criminology · May 2002- p.436.

[221] Barlow (D.) & Barlow (M.) : Racial profiling: a survey of African American Police officers. Police Quarterly, 5(3)-2002, p.334-358./ Bostaph (L.) : Race and repeats: The impact of officer performance on racially biased policing, journal of Criminal Justice, 35(4)-2007-p.405-417.

نزاعات، باعتبارهم مشبوهين محتملين لمجرد انتمائهم للعرق الأسود. ولذلك تبعات سلبية على نظرة المواطنين للشرطة ولا سيما من ينتمي منهم إلى الأقليات. [222]

فرع ثانٍ: العنف المستخدم من قبل الشرطة: إن فكرة العنف المستخدم من قبل الشرطة، مبنية بمعظمها على الصور التي تبثها وسائل الإعلام. في الواقع، إن الشرطة نادراً ما تستخدم العنف، أي بنسبة لا تزيد عن ١%. إلا أن ما يبثه الإعلام، يجعل من هذا العنف، أمراً شائعاً. وهذا ما ينعكس على نظرة الشعب لرجل الشرطة وضعف الثقة به. [223]

ففي السنوات الأخيرة، ركز الإعلام في عرض العلاقة بين الشرطة والأقليات، على العنف المستخدم على هؤلاء، ما يفرض- وفقاً لعلماء النفس- هيمنة هذه الصورة لتعامل الشرطة مع هؤلاء، بشكل يجعل المتلقي متبنياً لهذه الفكرة. حيث بثت وسائل الإعلام على مدى السنوات الماضية، العديد من القصص عرضت فيها تعاملات الشرطة مع أفراد ينتمون بمعظمهم لفئات أقلية، وما تعرضوا له من عنف وضرب وحتى اعتداءات جنسية، كانت محط اهتمام الإعلام ومنظمات حقوق الانسان على حد سواء. وأجريت على اثرها العديد من الدراسات التي تناولت أثر الإعلام في تكوين الصورة الذهنية للمتلقين عن رجال الشرطة. توصلت إحداها إلى أن الإعلام يساهم في ترسيخ فكرة العنف إلى جانب أفكار أخرى حول الشرطة، مشيرةً إلى قوة تأثير الإعلام في تأطيره لفكرة ما، حيث يصبح لدى الأفراد مواقف متحجرة، يصعب تغييرها وإزالة آثار هذا التأطير. ففي أحيان عدة، يكون استخدام الشرطة للعنف مبرراً، وغالباً ما يكون بسيطاً. إلا أن ما يظهره الإعلام، هو الحالات النادرة التي يحصل فيها العنف بشكل غير مقبول، كاستخدام المسدس الكهربائي على أشخاص ضعفاء كالصغار أو كبار السن، قد يهدم بها ما عملت الشرطة على بنائه في تحسين صورتها على مدى فترات طويلة.

إلا أنه تجدر الإشارة، إلى أن إظهار العنف المستخدم من قبل الشرطة ولو بصورة مبالغ بها، كان له أثر إيجابي، كونه يساهم في وضع حدود على ممارسات الشرطة ومنع حالات التعسف، وجعلها متناسبة مع ردود فعل المواطنين وتصرفاتهم. وفي ذلك يمكن للتغطية الإعلامية أن تساهم في تغيير أسلوب معاملة الشرطة للمواطنين، حيث تدفعها إلى إعادة النظر في ممارساتها، وبالتالي تجنب حصول حوادث غير مبررة. [224]

[222]Robinson (Matthew B.): pre. Ref. p.174.
[223] Fridkin (Kim), Wintersiek (Amanda) & Courey (Jillian) : Race and Police Brutality: the importance of media framing, in international journal of communication(11)- 2017- p.3397.
[224] Robinson (Matthew B.): pre. Ref. p.176-180

فرع ثالث: فساد رجل الشرطة: لم يستطع علماء الإجرام تحديد مدى انتشار واتساع الفساد في أقسام الشرطة في الولايات المتحدة، وذلك لكون مسائل مثل سوء معاملة المواطنين أو تزييف السجلات والأدلة لم يكن موضوع دراسة وطنية حتى يومنا هذا. إلا أن هناك حالات خرجت للنور وعرفت للمواطنين، عبر وسائل الإعلام، عن حالات مقلقة من الفساد المستشري في أقسام الشرطة، وتحديداً في المدن الكبرى. [225]وكان أكثر شكل معروف للفساد في مدينة نيويورك، هو الشهادة الكاذبة لرجال الشرطة (testilyingحين يحرف الشرطي شهادته لضمان إدانة المتهم بجريمته، حيث يمكن أن يخترع أحداثاً أو يحرف فيها، لتبرير الممارسات غير القانونية أو غير الأخلاقية. وكذلك، ما تم اكتشافه في مختلف أقسام الشرطة في الولايات، من أشكال الفساد، من سرقة، وتزييف في السجلات، واتجار وتعاطي مخدرات، وشهادات زور في المحاكم، وارتكاب جرائم، وتلفيق أدلة أو جرائم لأشخاص أبرياء...

ونظراً للطابع السلبي، وأحياناً العنيف لهذه الأحداث، فإنها تستقطب اهتمام الإعلام، الذي غالباً ما يحاول الاضاءة في العديد من البرامج والأفلام على الممارسات الفاسدة لبعض رجال الشرطة، ولو كان ما يعرضه مبالغ به في بعض الأحيان.

إلا أن بعض الباحثين في هذا المجال، أشار إلى حالة الصمت التي تعم جرائم المخدرات التي يتورط فيها رجال الشرطة، حيث نادراً ما يتعرض الإعلام لحالات مشابهة. ويبرر البعض ذلك، بكون الإعلام يعتمد في حصوله على المعلومات التي يرغب ببثها على ما تقدمه له السلطة (وتحديداً الشرطة)، وبالتالي، فقلما يستطيع الوصول إلى قصص متعلقة بجرائم رجال الشرطة والسياسات المتعلقة بالمخدرات. إضافةً إلى نزعة الإعلام نحو التخلص من المعلومات التي تشكل تحدياً للوضع السائد من الهدنة مع الشرطة، في شأن مكافحة الجرائم وغيرها من المشكلات الإجتماعية. [226]

وهكذا، فإن الإعلام يجد صعوبة في الكشف عن فساد الشرطة، إلا أن ذلك لا يمنع من أن يظهر عبر بثه ، لجزء من ذاك العالم الخفي. وما يخشاه العلماء هو لجوء الإعلام إلى المبالغة في الإساءة إلى صورة رجال الشرطة، في سبيل جذب الجمهور، لما يمكن أن يترتب عليه، من تسليط الضوء على الجوانب السلبية لرجال الشرطة والذي ينتج عنه إضعاف ثقة المواطنين به. فكيف تكون وسائل الإعلام أداة تصدي للجريمة؟

---

[225] لجنة mollen،عرفت أولاً باسم لجنة مدينة نيويورك للحد من فساد الشرطة، واتخاذ الاجراءات لمكافحة الفساد في أقسام الشرطة، تأسست عام ١٩٩٢. وجدت هذه اللجنة أدلة على تورط رجال من شرطة مدينة نيويورك بأشكال متعددة من الفساد.

[226] Robinson (Matthew B.) : pre. Ref. , p.181-183.

باب ثانٍ: وسيلة الإعلام: أداة تصدي للجريمة:

أصبح مألوفاً اليوم، لوم الإعلام على كل المشاكل التي تقع في المجتمع؛ ولا سيما مع تطور أشكال الإعلام. إنما هل يعني ذلك أن الإعلام شر مطلق؟

لوسائل الإعلام تأثير على مختلف مجالات الحياة، وليست كلها سلبية. إذ أثبتت هذه الوسائل قدرتها على إحداث آثار إيجابية في حياة الفرد والمجتمع على حد سواء. ففي مقابل الدور الذي تلعبه كإحدى عوامل الجريمة، تساهم وسائل الإعلام، إلى جانب السلطات المختصة، في عملية التصدي للجريمة.

فعلى الرغم من تركيز هدفها على تحقيق الأرباح المادية، والذي ينعكس على طبيعة المحتوى الذي تقدمه، يمكن أن تساهم وسائل الإعلام ولو بصورة غير مباشرة في أداء دور إيجابي في ما يتعلق بمسألة مكافحة ظاهرة الإجرام. ويمكن أن يتم ذلك بصور عدة أبرزها، المساهمة في الكشف عن الجرائم الواقعة (فصل أول) ،أو عبر المساهمة في الوقاية من الجريمة (فصل ثانٍ).

فصل أول: دور وسائل الإعلام في الكشف عن الجرائم:

إذا أردنا تطبيق مقولة "السبيل الأفضل للدفاع هي الهجوم"، في مجال مكافحة الجريمة، فإن الوسيلة الأولى للتصدي للجريمة تكمن في كشف الجرائم الواقعة ومرتكبيها. فكشف الجريمة يشكل خط الدفاع الأول لسلطات تنفيذ القانون في عملية منع الجريمة. وتلعب وسائل الإعلام، بفضل قدراتها، دوراً لا يمكن تجاهله في مساعدة السلطات المختصة. وتتفاوت أهمية هذا الدور بتفاوت طبيعة الوسيلة الإعلامية المستخدمة. فمساهمة وسائل الإعلام الإخبارية في كشف الجريمة (مبحث أول) ، مختلف عنها بالنسبة لوسائل التواصل الحديثة (مبحث ثان).

مبحث أول: وسائل الإعلام الإخبارية في الكشف عن الجريمة:

يقصد بوسائل الإعلام الإخبارية، تلك التي يكون من شأنها البث من طرف واحد، حيث تنقل الأخبار لفئات المتلقين دون أن يكون لهؤلاء سوى القدرة على تلقي المعلومات. وتشمل هذه الوسائل، وسائل الإعلام التقليدية، والإعلام الإلكتروني الإخباري. وتتميز هذه الوسائل بكون عملها منظم، ودورها محدد. وقبل البحث في دورها بمساعدة الشرطة، لا بد أن نعرض أولاً الضوابط القانونية التي تحكم عملها (فقرة أولى)، لننتقل بعدها لعرض كيفية مساهمتها في كشف الجرائم (فقرة ثانية).

فقرة أولى: الضوابط القانونية لعمل وسائل الإعلام:

تشكل وسائل الإعلام السلطة الرابعة في الأنظمة الديموقراطية. وقد منحتها الدساتير والقوانين، الحرية في أداء عملها.

إلا أنها فرضت أن تكون ممارساتها لأعمالها ضمن حدود القانون. وخلال محاولة الإعلام، الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالجرائم الواقعة ومرتكبيها، تفرض القوانين المختصة مجموعة من الضوابط على الحرية الإعلامية؛ حيث يستفاد من نص المادتين ١٩و ٢٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن حرية التعبير يحدها قوانين التشهير والقدح، لمنع الاعتداء على الحريات الشخصية وخصوصية الأفراد. [227]

تقود هذه الضوابط إلى مبدأ سرية بعض التحقيقات والمحاكمات، الذي يصطدم بالحرية الإعلامية ويكبلها، ويفرض العقوبات على كل من يخالفه.

فقد جاءت المادة ٤٢٠ من قانون العقوبات اللبناني الواردة تحت عنوان "ما يحظر نشره"، لتفرض غرامات مالية، على من يقوم بنشر وثائق متعلقة ببعض التحقيقات والمحاكمات. [228]

كما ورد في الفقرة الثانية من المادة ٤٢ أ.ج. أنه يقتضي على الضابط العدلي الالتزام بالسرية التامة في جميع الاجراءات التي يجريها، فإذا ثبت إفشاؤه مضمون ما ضبطه، يلاحق عندئذ أمام المرجع

---

[227] Investigative media, CleanGovBiz (integrity in practice), OECD, april 13 (draft), p.9.

المادة 19: لكلِّ شخص حقُّ التمتُّع بحرِّية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحقُّ حرِّيته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقِّيها ونقلها إلى الآخرين، بأيَّة وسيلة ودونما اعتبار للحدود.

المادة 29.

(1) على كلِّ فرد واجباتٌ إزاء الجماعة، التي فيها وحدها يمكن أن تنمو شخصيته النمو الحر الكامل.

(2) لا يُخضع أيُّ فرد، في ممارسة حقوقه وحرِّياته، إلاَّ للقيود التي يقرِّرها القانونُ مستهدفًا منها، حصرًا، ضمانَ الاعتراف الواجب بحقوق وحرِّيات الآخرين واحترامها، والوفاءَ بالعادل من مقتضيات الفضيلة والنظام العام ورفاه الجميع في مجتمع ديمقراطي.

(3) لا يجوز في أيِّ حال أن تُمارَس هذه الحقوقُ على نحو يناقض مقاصدَ الأمم المتحدة ومبادئها.

[228] المادة ٤٢٠ ع : يعاقب بالغرامة من خمسين الف الى مايتي الف ليرة من ينشر:

1- وثيقة من وثائق التحقيق الجنائي او الجناحي قبل تلاوتها في جلسة علنية,
2- مذاكرات المحاكم,
3- محاكمات الجلسات السرية,
4- المحاكمات في دعوى النسب ,
5- المحاكمات في دعاوى الطلاق او الهجر,
6- كل محاكمة منعت المحاكم نشرها,

لا تطبق النصوص السابقة على الاحكام المنشورة عن حسن نية بغير واسطة الاعلانات او الالواح.

القضائي المختص. [229] مع الإشارة، إلى أن رغم ورود هذا النص في الفصل المخصص لإجراءات الضابطة العدلية في حالة الجريمة المشهودة، فأنه يطبق كذلك في حالة الجريمة غير المشهودة، كما يقتضي المنطق. [230]

إلا أنه في ظل مبدأ التكامل بين النصوص القانونية، يربط البعض بين إفشاء السر من قبل الضابط العدلي أثناء التحقيقات الأولية، وبين جرم إفشاء السر الذي تنص عليه المادة ٥٧٩ ع[231]، التي تتطلب وقوع ضرر مادي أو معنوي، نتيجة إفشاء السر. [232] فتشترط ملاحقة الضابط العدلي بهذا الجرم، وقوع ضرر، ولو لم تنص المادة على ذلك.

أما إجراءات التحقيق الإبتدائي، فقد فرضت المادة ٥٣ أ. ج. إبقاءها سرية باستثناء القرار الظني، ما لم تحل الدعوى على قضاء الحكم.

والأمر نفسه بالنسبة لما جاءت به المادة ١٠٦ من قانون المعاملات الالكترونية والبيانات ذات الطابع الشخصي رقم ٨٣ الصادر في ١٠-١٠-٢٠١٨.[233]

هذا فيما يتعلق بالنصوص العامة النى نصت على مبدأ السرية. أما فيما يتعلق بوسائل الإعلام على وجه الخصوص، فلم تتنازل القوانين عن التشديد على مبدأ السرية بنفس تشديدها على الحرية الإعلامية. إذ تنص المادة ١٢ من قانون المطبوعات رقم ١٩٧٧/١٠٤،المعدل وفقاً للمرسوم الاشتراعي ١٩٩٤/٣٣٠، والواردة تحت فصل "في ما يحظر نشره" ،ضمن باب جرائم المطبوعات، على معاقبة

---

[229] المادة ٤٢ أ.ج. فقرة ٢:يلتزم الضابط العدلي في جميع الإجراءات التي يقوم بها بالسرية التامة. إذا ثبت إفشاؤه مضمون ما ضبطه من وثائق أو رسائل أو أي من الأسرار التي يحرص المشتبه فيه على إبقائها مكتومة فيلاحق أمام القاضي المنفرد الجزائي الذي يقع ضمن دائرته الفعل المشكو منه ويعاقب بالحبس من شهر إلى سنة وبالغرامة من مايتي ألف إلى مليوني ليرة أو بإحدى هاتين العقوبتين.

[230] الحاج (راستي): مسيرة الأصول الجزائية من لحظة وقوع الجريمة حتى الحكم النهائي، منشورات زين الحقوقية، الطبعة الأولى ٢٠١٤، ص.٢٦٧.

[231] المادة ٥٧٩ ع.: من كان بحكم وضعه, او وظيفته, او مهنته او فنه, على علم بسر وافشاه دون سبب شرعي او استعمله لمنفعته الخاصة او لمنفعة آخر عوقب بالحبس سنة على الاكثروبغرامة لا تجاوز الاربعماية الف ليرة اذا كان الفعل من شأنه ان يسبب ضررا ولو معنويا.

[232] مراد (حليم) ، سرية التحقيق بين النص والتطبيق العملي، ٢٢-١-٢٠١٨، مركز الأبحاث والدراسات في المعلوماتية القانونية.

[233] المادة ١٠٦ من قانون ٢٠١٨/٨٣: يعاقب بالغرامة من مليون ليرة لبنانية الى ثلاثين مليون ليرة لبنانية وبالحبس من ثلاثة اشهر حتى ثلاث سنوات او بإحدى هاتين العقوبتين:
كل من اقدم على معالجة بيانات ذات طابع شخصي دون تقديم تصريح، او دون الاستحصال على ترخيص مسبق قبل المباشرة بعمله وفقاً لاحكام الفصل الثالث من هذا الباب.
كل من اقدم على جمع او معالجة بيانات ذات طابع شخصي دون التقيد بالقواعد المقررة وفق احكام الفصل الثاني من هذا الباب.
كل من اقدم، ولو بالاهمال، على افشاء معلومات ذات طابع شخصي موضوع معالجة لاشخاص غير مخولين الاطلاع عليها.

كل عمل يقوم على نشر وقائع او أوراق أو تقارير متعلقة ببعض التحقيقات والمحاكمات.[234] مع الإشارة إلى ان تعديلات المرسوم رقم ٣٣٠، أتت لتلغي عقوبة الحبس عمن تنطبق عليه أحكام هذه المادة.

كما يمتد مفعول هذه المواد إلى المؤسسات الإذاعية والتلفزيونية، بموجب المادة ٥٣ ف٢ من قانون تنظيم البث التلفزيوني والإذاعي رقم ١٩٩٤/٣٨٢، الذي أحال المخالفات إلى أحكام قانون المطبوعات.

أما الإعلام الإلكتروني، فهو ما زال غير مقنن في لبنان. وبحسب النائب حسن فضل الله (الرئيس السابق للجنة الإعلام والاتصالات النيابية)، أن مشروع قانون الإعلام، يعرف الإعلام الإلكتروني، بكونه الإعلام المهني الذي لا يحتاج إلى ترخيص، إلا انه مجبر بتحديد المالك والمدير والمسؤول عن وعدد الموظفين، في المؤسسة الإعلامية، "كي يحظى برعاية قانونية، تكون مرجعيته قانون الإعلام وليس قانون العقوبات.[235]

أما لجنة الإعلام والاتصالات النيابية الحالية، فتقر أن وضع الإعلام الإلكتروني المنتشر في لبنان من قبل مواقع وطنية وأجنبية، ما زال غير مقنن، إذ في ظل غياب تشريع ينظم إنشاء وطريقة عمل المواقع الإلكترونية، ما زالت هذه الأخيرة تنشأ دون تراخيص، وتعمل دون رقابة على محتواها.[236] وفي ظل إنتظار إقرار قانون الإعلام الجديد، وتحديد موقفه من وسائل الإعلام الإلكتروني، ما زالت مسائل تجريم الأفعال المرتكبة بواسطتها والصلاحية القانونية قابلةً للجدل. فقد اعتبرت محكمة المطبوعات في قرارين صادرين عنها (٢٠١٤/١٦٧) و (٢٠١٤/١٦٨)، أن المواقع الإلكترونية تنطبق

---

[234] المادة 12 : يحظر على جميع المطبوعات أن تنشر:
1 – وقائع التحقيقات الجنائية والجنحية قبل تلاوتها في جلسة علنية والمحاكمات السرية والمحاكمات التي تتعلق باللطلاق وفسخ الزواج والهجر والبنوة ووقائع جلسات مجلس الوزراء ووقائع الجلسات السرية التي يعقدها المجلس النيابي او لجانه ويجوز نشر مقررات تلك اللجان وكذلك تقاريرها بعد إيداعها مكتب المجلس ما لم تقرر اللجنة خلاف ذلك.
2 – وقائع تحقيقات إدارة التفتيش المركزي والتفتيش العدلي ما خلا القرارات والبلاغات الصادرة عن الإدارة المذكورة.
3 – الرسائل والأوراق والملفات او شيئا من الملفات العائدة لإحدى الإدارات العامة والموسومة بطابع عبارة "سري" ، وإذا تضرر من جراء النشر أشخاص او هيئات ، فلها الحق بملاحقة المطبوعة أمام القضاء.
4 – وقائع الدعاوى الحقوقية التي تحظر المحكمة نشرها.
5 – التقارير والكتب والرسائل والمقالات والصور والأنباء المنافية للأخلاق والآداب العامة.
وكل مخالفة لأحكام هذه المادة يعاقب مرتكبها بالحبس من ثلاثة أشهر الى سنة وبالغرامة من خمسة آلاف الى خمسة عشر ألف ليرة لبنانية او بإحدى هاتين العقوبتين، ولا يجوز ان تقل العقوبة عن الحد الأدنى للغرامة ، وعلى المحكمة في تحديد الحقوق الشخصية أن تأخذ بعين الإعتبار الأضرار المادية والمعنوية مباشرة كانت او غير مباشرة شرط ان تكون ناتجة عن إرتكاب الجرم.

[235] حلاوي (غادة): فضل الله للأخبار: قوانين الإعلام بالية، جريدة الأخبار، العدد ٣٤٩٢، تاريخ ١٨-٦-٢٠١٨

[236] لبنان وقع معاهدات دولية للانتقال للبث الرقمي، ولم يعمد بعد إلى تطبيقها: جلسة لجنة الإعلام والاتصالات النيابية بتاريخ ١١-١٢-٢٠١٨. الموقع الإلكتروني لمجلس النواب www.lp.gov.lb

عليها المواصفات التي حددتها المواد ٣و٤ من قانون المطبوعات[237] وبالتالي فهي تخضع لأحكام هذا الأخير.[238]

وفي القرار التمييزي رقم ٢٠١٦/٦ الصادر عن الغرفة التمييزية الناظرة استئنافاً بقضايا المطبوعات، والتي نفت صفة المطبوعة عن منشورات مواقع تويتر وفيسبوك، يتبين لنا أن المحاكم تنظر في مدى توافر شروط المطبوعة على المنشورات الإلكترونية، لتحديد الصلاحية. وبالتالي ،فإن المحاكم استقرت على اعتبار المواقع الإخبارية الإلكترونية بمثابة مطبوعات، وتبعاً لذلك إخضاعها لأحكام قانون المطبوعات.

وهكذا، تصطدم الحرية الإعلامية بعوائق السرية التي فرضتها القوانين. فهي وان استطاعت الوصول إلى وثائق ومستندات متعلقة بجرائم موضوع التحقيقات أو محاكمات واردة في المواد السابق ذكرها، فإنه يحظر عليها أن تقوم بنشرها تحت طائلة التعرض للعقاب. مع الإشارة إلى أن النائب العام قد يلجأ في حالات معينة، وتحديداً القضايا الحساسة، بالإفصاح أمام الرأي العام ببعض مجريات التحقيق، وذلك من أجل ضمان تسيير التحقيق باتجاه محدد، وتجنب قيام الإعلام بتوجيهه بمسارات قد تضر به.

ويثور التساؤل هنا حول مسألة تطلب حصول ضرر لإمكانية الملاحقة، التي نصت عليها المادة ٥٧٩ع المتعلقة بجرم إفشاء الأسرار. فهل ينطبق هذا الشرط على إفشاء الأسرار المحظر نشرها وفق قانوني المطبوعات والبث التلفزيوني والإذاعي؟ بعد التدقيق في محتوى المادة ١٢ من قانون المطبوعات السالف ذكرها، يبدو لنا أن هذه القوانين لم تتطلب شرط الضرر المادي أو المعنوي من أجل الملاحقة. وقد ورد في الفقرة الثالثة من المادة المذكورة أنه إذا تضرر من جراء نشر ما يحظر نشره، من وسائل أو أوراق عائدة لإحدى الإدارات العامة والموسومة بطابع عبارة سري، أشخاص أو هيئات،

---

[237] المادة 3 : يعنى بالمطبوعة وسيلة النشر المرتكزة على تدوين الكلمات والأشكال بالحروف والصور والرسوم، ويجب أن يذكر في كل مطبوعة إسم المؤلف وإسم المطبوعة والناشر، وعنوانه وتاريخ الطبع.
المادة 4 : يعنى بالمطبوعة الصحفية مختلف أنواع المطبوعات الدورية.
المادة 5 : يعنى بالمطبوعة الدورية:
أ – المطبوعة أو النشرة التي تصدر بصورة مستمرة بإسم معين وبأجزاء متتابعة وتكون معدة للتوزيع على الجمهور.
ب – الوكالة الصحفية الإخبارية المعدة فقط لتزويد مؤسسات نشر بالأخبار والمقالات والصور والرسوم.
ج – الوكالة الصحفية النقلية من نوع "أرغوس" المعدة لنقل قصاصات المطبوعات الصحفية وتوزيعها على طالبيها.
د – النشرة الإختصاصية المعدة للتوزيع على مؤسسات الإختصاص.

[238] صاغية (رنا) ، دراسة تحليلية للأحكام في قضايا المطبوعات (المنتصف الأول ٢٠١٤)-المفكرة القانونية ٢٠١٦- ص.٥٣-١١٢.

فيكون لها الحق بملاحقة الوسيلة أمام القضاء. وهذا ما جاء به القرار رقم ٥ الصادر عن محكمة التمييز الجزائية الغرفة التاسعة بتاريخ ٢٠١١/٨/٣الذي قضى برد الشق الاستئنافي المتعلق برد الدعوى لعدم وجود ادعاء شخصي من المتضرر.[239]

يبقى أن نتطرق لمسألة تعارض الحرية الإعلامية مع قرينة البرائة. إذ هل يعدّ نشر الإعلام لصورة المتهم خرقاً لهذا المبدأ؟ إن المشرع الفرنسي كان واضحاً في التصدي لهذه الإشكالية، بحيث نص بصراحة المادة ٣٥ من قانون ١٨٨١، على ضرورة احترام هذه القرينة ومنع نشر صور المتهمين دون موافقتهم، بأي وسيلة كانت، تحت طائلة التغريم. كما أن القانون المغربي قد عدّد ضمن ضمانت المحاكمة العادلة، حقّ المتهم بالصورة، الذي يشكل امتداداً لحقه بقرينة البرائة، حيث يتوجب على الإعلام الامتناع عن إصدار أحكام مسبقة على المتهم الجاري التحقيق معه، دون موافقته. أما المشرع اللبناني، الذي امتنع عن النص صراحةً عليها، مكتفياً بورودها في المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لم يتطرق كذلك لحق المتهم بالصورة. إلا أن فرض احترام الحق الأول، يفترض من الإعلام مراعاة الحق الثاني. إلا أنها مسألة صعبة، وحتى في الدول التي نصت صراحةً على هذا الحق، للسرعة التي يشهدها العالم في انتشار الصور، وما يرافقه من صعوبة في الملاحقة.

بعد تبيان الحدود القانونية لعمل وسائل الإعلام ، ننتقل لعرض دورها في المساهمة في كشف الجرائم.

فقرة ثانية: المدى التطبيقي لدورها في كشف الجرائم:

لا تقوم الديموقراطية إلا في ظل نظام يسمح بإطلاع المواطن على كل ما يجري في بلده من أحداث أو ممارسات السلطة العامة. وكذلك، لا يمكن للإعلام أن يمارس دوره كمراقب لأعمال السلطة إلا إذا أتيح له نقل المعلومات بحرية إلى الشعب. [240]

وخارج الحالات الخاصة أو الاستثناءات التي يحددها القانون، فلقد منح هذا الأخير، في ظل الأنظمة الديموقراطية، لوسائل الإعلام حرية واسعة في التعبير ونقل المعلومات، وكشف النقاب عن

---

[239] المستشار (المصنف الالكتروني جزائي)٢٠١١،
https://almustachar.com/mousa_articles-desc.php?id=14282

[240] Investigative media,CleanGovBiz (integrity in practice), OECD, April 2013 (draft),p.5./ the role of the media and investigative journalism in combating corruption, OECD, 2018, p.6.

الحقائق التي تهم الرأي العام. ويتمثل المدى التطبيقي لدورها في كشف الجرائم، بتقديم المساعدة للشرطة(فرع أول)، أو بقيامها بتحقيقات مستقلة (فرع ثانٍ).

فرع أول: مساعدة الشرطة:

تسمح الحرية الإعلامية، لهذه الوسائل بلعب دور مهم، في ما تستطيع من خلاله مدّ السلطات المختصة بالمساعدة اللازمة للكشف عن الجرائم الواقعة ومرتكبيها. ففي سبيل محاربة الجريمة والمحافظة على النظام والأمن، لا بدّ، إلى جانب السلطات المختصة، من وجود مناخ فعال ومثمر من التعاون بين رجال الأمن والمواطنين. وأبرز من يقوم بتعميق جسور التعاون، هي وسائل الإعلام، بما تمتلكه من قدرة على تنمية الوعي وتوطيد الإنسجام لضمان تحقيق الأمن والاستقرار. [241]

فنجاح الشرطة في كشف الجرائم يرتكز على ما لديها من معلومات، ومصدرها الرئيسي هو الجمهور، الذي يتحرك بمعظمه في الاتجاه الذي تدعمه وسائل الإعلام . [242] .حيث تتلقى الشرطة دعماً أكبر من الجمهور، إذا ما شجع الإعلام على ذلك.

تتمثل الخطوة الأولى بقيام وسائل الإعلام بنشر الوعي الأمني. ويقصد به، التوعية بضرورة حفظ الأمن ومكافحة الجريمة والوقاية من الانحراف والتعريف بجهود أجهزة الأمن المختلفة والعمل البناء الذي تقوم به لصالح المجتمع. [243]ويعد هذا الدور، ضرورياً وحيوياً في تشكيل الأجيال الجديدة من الشباب، وتحفيزهم على المشاركة، في تنمية المجتمع. فأول مهمة للإعلام تتمثل في خلق مواطن يحترم القوانين والأنظمة ويرفض الاعتداء عليها، بحيث يكون لديه الوعي الكافي لدرء خطر الجريمة عن نفسه وعن المجتمع بشكل عام. [244]

كما يساهم الإعلام في حث المواطنين للتبليغ عن الجرائم الواقعة، والمثول لتقديم الشهادات، اللذين يشكلان حق من حقوقه، وواجب يفترض به اداؤه، للمساعدة في كشف الجرائم ومعاقبة مرتكبيها. ويعد

---

[241] مصطفى (إبراهيم أحمد) ، دور وسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني في تفعيل الشراكة المجتمعية من أجل التصدي للجريمة، مركز الإعلام الأمني، الأردن، يونيو ٢٠٠٨، ص.١-٤.

[242] المشهداني (سعد) : بحث حول دور الإعلام الهادف في الحدّ من انتشار الجريمة، ضمن كتاب المعرفة عبر وسائل الإعلام: الفوضى والترشيد، تقديم الزيدي طه أحمد، مركز البصيرة للبحوث والتطوير الإعلامي، الطبعة الأولى ٢٠١٧، ص.٦-٨.

[243] دياب (حسان): مدى تأثير وسائل الإعلام ووسائل الاتصال والتواصل الحديثة على الظاهرة الجرمية (التركيز على تزايد الارتكاز من قبل القوى الأمنية والضابطة العدلية على هذه الوسائل ودورها الفعلي في الكشف عن الجرائم) ،بحث مقدم لقسم الدراسات العليا (القانون الجزائي) في المعهد العالي للدكتوراه في الجامعة اللبنانية، ٢٠١٢-٢٠١٣، ص. ٦.

[244] العمران (أحمد صالح) : تنمية الوعي الأمني لدى المواطن، بحث منشور ضمن بحوث المؤتمر العربي للتعليم والأمن، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1420هـ، ص12-13.

هذا الدور جوهرياً تبعاً لما أظهرته الدراسات من تفاوت كبير بين أعداد الجرائم الواقعة فعلياً وبين الجرائم المبلغ عنها. يضاف إلى ذلك تشجيع المواطنين على مساعدة الشرطة في القبض على الجناة، حيث يمكن أن تسعى وسائل الإعلام إلى نشر فكرة أن "كل مواطن هو ضابط عدلي" التي تكرسها المادة ١٤٥أ.ج. ،التي تقر حق كل مواطن في القبض على الجناة المتلبسين بالجريمة وتسليمهم للعدالة. [245]

ونلاحظ في ظلّ ضعف محتوى الإعلام التقليدي اليوم، توجهه إلى عرض برامج ذات صلة بالجرائم وإشراك الأفراد فيها. وفي الإعلام اللبناني، نجد مثلاً البرنامج اللبناني "بدا ثورة" الذي يحاول إشراك المواطنين في عملية كشف الفساد المستشري، عبر تشجيعهم على تقديم أي شكوى على الهواء، تجاه أي جريمة متعلقة بأي شكل من أشكال يتعرض لها أو يشهدها. فمن المهم جداً لنجاح برنامج إعلامي، كسب ثقة الشعب، وكسر الصورة النمطية بالتآمر بين مرتكبي الجرائم (وتحديداً الفساد) وبين السلطة وأتباعها – ومنهم وسائل الإعلام. [246]

فرع ثانٍ: التحقيق بنفسها عن الجرائم:

إلى جانب ما يشكله الإعلام من صلة وصل بين السلطة والمواطنين بغية الكشف عن الجرائم، فإن بعض الإعلام يختار أن يكون هو مصدر المعلومات والباحث عنها، وكذلك المحقق فيها؛ عندما يجد رفضاً أو عجزاً من قبل السلطة، بهدف الكشف عن الجرائم ولا سيما المخالفات الكبيرة والمدفونة.

ويطلق على ذلك "الصحافة التحقيقية أو الصحافة الاستقصائية". وهي شكل من أشكال الصحافة يقوم فيها أحد الصحفيين، بالتحقيق بشكل معمق، وعلى فترات طويلة نسبياً، في جريمة ما أحاطها الغموض والصمت، أو للفت الانتباه إلى مشكلات اجتماعية، اقتصادية، سياسية أو ثقافية خفية، مهمة للرأي العام. يقوم فيها الصحفي-المحقق-، انطلاقاً من معلومة وصلت إليه، بوضع فرضيات والتحقيق فيها توصلاً إلى أدلة وبراهين حاسمة في القضية.[247]بحيث لا يكون هدفه التشهير بالشخص موضوع

---

[245] المادة 45 ع. : لكل شخص، في حالة الجريمة المشهودة، جناية كانت أم جنحة تستوجب عقوبة الحبس، أن يقبض على الفاعل المتلبس بها ويحضره إلى أقرب مركز للضابطة العدلية.

[246] Using mass media to fight organized crime : https://drive.google.com/file/d/1b-zNUb7ZUTsnFZKOripLwFIU_fHlDFmD/view?usp=drivesdk

[247] قدم البرنامج الروسي أقلام نظيفة(clean pensتعريف لهدف هذه الصحافة بكونه "إثارة العلاقات الخفية وغير الشرعية بين السلطة العامة وأصحاب المال (المجرمين) من أجل جعل الوضع الأمني والسياسي والمالي في مجتمع ما أكثر شفافية.

Berger (Natalia) : Theoretical aspects of investigative journalism: main definitions With examples From Russian Journalism, In book: Periodisimo de investigación: Colección Contenidos universitarios, Chapter: Second Chapter, Publisher: ACCI ediciones, Editors: B. P.

التحقيق بل مجرد كشف الحقائق. وبذلك فإن عمله أشبه بعمل محقق الشرطة، إلا أنه محدود كونه غير مباح له الوسائل والتقنيات المتاحة قانوناً للمحقق، كالكاميرات أو مسجلات الصوت الخفية، أو التفتيش أو العمل بشكل متخفٍ... وذلك صيانةً للخصوصية والحياة الشخصية. إلا أن عمله لا يتوقف مثل الشرطي عند حدّ كشف الجاني، بل يستمر حتى كشف كل ملابسات الجريمة وظروفها وآثارها. [248]

ويلاحظ أن هؤلاء الصحفيين غالباً ما يركزون على كشف جرائم الفساد، وقد نجح العديد منهم، في مختلف الدول بالكشف عن مخالفات خطيرة مرتكبة، من قبل السلطة العامة وأجهزتها. [249]وقد لعبت دوراً بارزاً كشكل من أشكال ردّ الفعل الإجتماعي تجاه الجريمة والفساد. فقد أثبتت إحدى الدراسات أن مقابل كل دولار تنفقه الولايات المتحدة على الصحافة الاستقصائية، تعود بفوائد قدرها مئة دولار للشعب. [250]

إلا أن الصحافة الاستقصائية تعاني من ضعف في مصادر التمويل، وبالتالي صعوبة في أداء العمل؛ كونها تعتمد في استحصالها على المعلومات على مجموعة من المصادر، أبرزها المخبرين، الذين غالباً ما يتحولون لصحفيين بغية الحصول على الحماية القانونية فيما يتعلق بمسألة نشر

Acuña & P. B. Navarro, pp.55-77 Inholland University of Applied Science, February 2017, p.10.

[248] Nazakat (Syed) : A manual for Investigative Journalism: How to become a Mouthpiece for the people: First published 2010 By KAS Media Programme Sub-Sahara Africa 60 Hume Road, Dunkeld 2196, Johannesburg, Republic of South Africa, ©2016 Konrad-Adenauer-Stiftung, Media Programme Asia, Singapore, p.6-9./ What is investigative journalism, Konrad-Adenauer-Stiftung , p.3/Wiesand (Andreas) : Investigative Journalism, In book: Culture and Human Rights: The Wroclaw Commentaries, January 2016, p.205-206./Berger (Natalia): previous reference, p.6.

[249][249] في العام ٢٠١١، كشفت صحيفة كايكسين الصينية، قيام عاملين في إحدى المقاطعات باختطاف الأطفال وبيعهم في السوق السوداء، مما دفع بالسلطات إلى إجراء تحقيق رسمي وحازت القصة على الاهتمام الدولي. كما ساهمت صحيفة غازيتا دو بوڤو وقناة ,KPCفي تحقيق أجراتاه على مدى سنتين، في بناء قاعدة بيانات للكشف عن قيام المجلس التشريعي بسرقة ٤٠٠ مليون دولار بشكل تدريجي من الأموال العامة، فاتحين الباب أمام ٢٠ تحقيق جنائي ومظاهرات شعبية.

Kaplan (David) , Global Investigative journalism: Strategies for Support, 2nd edition, Center for international Media Assistance, January 14 2013, p.9.

الصحفي سيمور هيرش كشف حقيقة تعذيب المساجين في سجن أبو غريب في العراق من قبل الاحتلال الأميركي، مما أثار الضجة في أوساط المجتمع الدولي. كما قام مجموعة من طلاب الصحافة، بالتعاون مع أستاذ في القانون ومجموعة من الصحفيين بالتحقيق في قضايا بعض المحكومين بالإعدام في ولاية شيكاغو، وقد تبين أن ٦٠٪ من الإدانات مشكوك بصحتها، وشاهم ذلك بإطلاق سراحهم، وتقديم حاكم الولاية استقالته.

What is investigative journalism, Konrad-Adenauer-Stiftung , p.3.

[250] Hume (Ellen) , Abbott (Susan) :The Future of Investigative Journalism: Global, Networked and Collaborative, the Global Investigative Journalism Network (GIJN) for the Adessium Foundation, March 2017, p.4.

المعلومات. إذ نادراً ما توضع قوانين لحماية هؤلاء الأشخاص. [251] كما تلجأ إلى مصادر الصحافة الأجنبية أو أفراد المجتمع في سبيل بناء قاعدة البيانات اللازمة، وذلك عندما تعجز عن الاستحصال على المعلومات من قبل السلطة. [252] حيث يقر معظم الصحفيين المحققين في قضايا الفساد، بضعف تعاون الشرطة معهم، ولا سيما لأسباب متعلقة بسرية التحقيقات أو تذرعاً بالحفاظ على الأمن في المجتمع. وقد لجأ بعضهم إلى إجراء تحقيقات حول الفساد الواقع في دول أجنبية تكرس حرية التعبير بصورة أوسع وتضمن حماية من الادعاءات الخاطئة بالتشهير أو القدح. [253] وهناك اتجاهات عدة نحو تطوير عمل الصحافة الاستقصائية، حيث نجد تشكيل جمعيات[254] تعمد إلى تدريب الأفراد على تقنياتها وتمويلها. [255]

وهكذا ، تلعب صحافة الاستقصاء دوراً بارزاً في الكشف عن الجرائم الكبرى كالفساد، والتي تعتبر من أكثر الجرائم تعقيداً وصعوبةً في الكشف، سواء لاشتراك كل فئات الشعب في أحد أوجهها، أو لصعوبة كشفها من المصدر، وإما لضعف الإمكانات اللازمة لإجراء التحقيقات.

وبعد عرضنا لدور الإعلام الإخباري في كشف الجرائم، فما هي الحال بالنسبة لوسائل التواصل الحديثة؟

مبحث ثانٍ: دور وسائل التواصل الحديثة في الكشف عن الجرائم:

لم تعد وسائل التواصل الحديثة، مجرد أدوات يراد منها الإتصال بين الأفراد والجماعات؛ بل أصبحت ذات أهمية أكبر. فهي اليوم أداة للتعبير عن الذات، ولتبادل العلوم والمعلومات، وتلقي الأخبار ونقلها. وهي إن باتت مهمة وضرورية في حياة الفرد اليومية، فقد أصبحت كذلك ذات أهمية كبيرة في نظر سلطات فرض القانون (فقرة أولى) ، لما تقدمه من مساعدة كبيرة في كشف بعض الجرائم . إلا أن

---

[251] وضع قانون حديث في السويد، ينص على تأمين حماية خاصة تجاه المبلغين عن الجرائم لوسائل الإعلام أو السلطة. أما في لبنان فقد صدر قانون رقم٨٣ بتاريخ ١٨-١٠-٢٠١٨،لحماية كاشفي الفساد:الذي سمح لأي شخص طبيعي أو معنوي بالإبلاغ عن فعل يعتقد أنه يتعلق بالفساد، دون اشتراط توفر الصفة أو المصلحة، إلى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، التي تلتزم بالمحافظة على سرية المعلومات الشخصية المتعلقة بالكاشف، وتأمين الحماية له بواسطة النيابة العامة أو القوى الأمنية، وإنزال العقوبات بمحدث أي نوع من أنواع الضرر الوظيفي أو غير الوظيفي بالكاشف، أو بمن يخالف طلبات الهيئة.

[252] عام ٢٠١٦، أصدرت الأرجنتين قانون الوصول إلى المعلومات الذي يسمح بالنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالشأن العام من قبل الجميع، في سبيل رفع الشفافية، ومساهمة المواطن في محاسبة السلطة.

[253] The role of the media and investigative journalism in combating corruption, OECD(2018), p.15.

[254] انشئت في العام ٢٠٠٥، أول شبكة للصحافة التحقيقية في العالم العربي، تعرف بشبكة أريج ARIJ: Arab reporters for Investigative Journalismإعلاميون من أجل صحافة استقصائية عربية، https://arij.net/%d8%b9%d9%86-%d8%a7%d8%b1%d9%8a%d8%ac/

[255] Hume (Ellen) , Abbott (Susan) , previous reference, p. 12.

التطور الكبير الذي تشهده هذه الوسائل، وخروجها من إطار وسائل الإعلام، يصعّب المهمة على السلطات لما تثيره من مشكلات قانونية (فقرة ثانية).

فقرة أولى: تزايد أهمية هذه الوسائل بالنسبة للسلطة:

اكتسبت وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة، شهرة واسعة خلال العقد الأخير من الزمن[256]. ففي لبنان مثلاً، تبين أن ٦٦٪ من اللبنانيين ناشطين على هذه المواقع. [257] حتى بات العديد من المجرمين والإرهابيين يستخدمونها لأهداف عدة. فالإرهابيون يستخدمونها من أجل تشجيع الأفراد على حمل السلاح والقتال إلى جانبها أو كسب تعاطفهم.[258] كذلك، فإن العصابات الجرمية تستخدمها من أجل الترويج لأعمالهم، والتواصل مع الأفراد. [259]

فكان لا بدّ للسلطة أن تأخذ بعين الاعتبار هذه الوسائل، سواء لكونها تستخدم كأداة جرمية بحدّ ذاتها، أو لكونها وسيلة حديثة للإبلاغ عن الجرائم أو لكونها أصبحت مفيدة في الكشف عن الجرائم.[260] فقد ساهم التطور في الإنترنت ووسائل التواصل الحديثة وعمق دخولها في حياة الفرد والمجتمع إلى إنشاء مستودع واسع من المعلومات التي يمكن أن تشكل مرجعاً استخباراتياً ومصدراً مفتوحاً للمعلومات بالنسبة للمؤسسات الأمنية. [261] وتشير التقارير، أن حوالي ٨١٪ من المسؤولين عن تنفيذ القانون في الولايات المتحدة، يستخدمون هذه الوسائل لأغراض التحقيق. [262]

---

[256] حتى العام ٢٠١٥، ٦٥٪ من البالغين في الولايات المتحدة ثبت استخدامهم لها.
Jones (Kevin) Richard: Law Enforcement use of social media as a crime fighting tool, University of Oregon(applied Information Management Program), Springer 2017, p.4.

[257] Richa (Nada) : Social Media and Eating Disorders in Lebanon, Annahar, 11 march 2019.

[258] Goméz (Edgar Latin) : Staging war on drugs: Media and organised crime in Mexico(WP), Elcano royal institute, 8-2012, p.7.

[259] Jones (Kevin Richard) , previous reference, p.4.

[260] Turck (Lizelle) : an investigation into the utilisation of Social Media By the SAPs in resolving crime: Magister Technologiae in the subject “Policing”, University of South Africa, 2016,p.54.

[261] Andrews (Simon) , Brewster (Ben) and Day (Tony) : organised crime and social media: a system for detecting, corroborating and visualising weak signals of organised crime online, Andrews and al. Secur inform, Springer open, 20 december 2018, p.1.

[262] النهج الوطنية المتعلقة بمشاركة الجمهور في تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية- مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الدوحة ١٢-١٩/نيسان ٢٠١٥، ص.٢.

فمن جهة أولى، بات هناك ما يعرف بالبصمة الإلكترونية، التي يتركها أي ولوج أو اتصال بشبكة الإنترنت، والتي يمكن للقوى الأمنية تعقب الأشخاص من خلالها. [263]

من جهة ثانية، تستخدم السلطات المختصة، وسائل التواصل الحديثة، كأداة لجمع الصور والمعلومات التي يمكن أن تشكل أدلة جرمية، أو على الأقل تفيد التحقيق. [264]إضافةً إلى إمكانية الاستحصال على أشكال مختلفة من المعلومات، التي يمكن أن تقود إلى كشف الأنشطة الجرمية، أماكن ارتكابها، تحديد أماكن المجرمين، التوصل إلى شهود محتملين، والحصول على إفادات. كما تمكنها من التواصل وتعزيز علاقتها مع المجتمعات المحلية، وبالتالي فهم الشبكات الإجرامية. [265] وقد بدأت العديد من أجهزة الشرطة وحتى الدولية منها، بالتحرك منذ سنوات. [266]وقد يلجأ بعض أفرادها إلى إنشاء حسابات وهمية في سبيل الوصول إلى صفحات معينة. [267] وبغية مواجهة مسألة الكم الهائل من المعلومات التي تعيق عملية التحقيق، يتم وضع برامج مثل نموذج نظام المسح البيئي في العام ٢٠١٦، الذي يتضمن مجموعة من العناصر التي تعمل على تصفية المعلومات من المصادر المفتوحة، من أجل استخراج ما يمكن استخدامه لكشف العمليات الجرمية. [268]

وفي الوقت الذي يستفيد فيه مرتكبي الجرائم من التطور السريع الذي تشهده هذه الوسائل، كتقنيات التشفير التي تسمح لهم بإخفاء المعلومات في شبكة من الرموز؛ تعمل مراكز الشرطة، رغم ضعف

---

[263] دياب (حسان) ، المرجع السابق، ص.٩.

[264] النهج الوطنية المتعلقة بمشاركة الجمهور في تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية- مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الدوحة ١٢-١٩/نيسان ٢٠١٥، ص.٢.

[265]Mateescu (Alexandra) , Brunton (Douglas) , Resenlat (Alex) , Patton (Desmond) , Gold (Zachary) and Boyd (Danah) : Social Media surveillance and law enforcement, Data and Civil Rights: A New Era of Policing and Justice, the leadership conference, 27-10-2015, p.2.

[266] بادرت شرطة ولاية سكسونيا الألمانية، في آذار ٢٠١٢، بإنشاء صفحة على موقع فيسبوك تنشر من خلالها الاعلانات حول صور للمتهمين، والاتهامات الموجهة لهم وطلب المساعدة للامساك بهم. وقد نجحت هذه التجربة في الامساك بعدد من المتهمين، وجمع عشرات الأدلة والمعلومات. دياب (حسان)،المرجع السابق، ص. ١٠.

في العام ٢٠١٥، ألقت الشرطة القبض على رجل قام باختطاف امرأة واغتصابها ومحاولة قتلها. وذلك بعد أن اتصل بهاتفها بعدما هربت، فاستطاعت من خلال تطبيق يدعى helloالذي يربط أرقام الهاتف بصفحات فيسبوك من التقاط صورة المتهم وتسليمها للشرطة.Turck (Lizelle) , previous reference p.55

[267] Jones (Kevin Richard) , previous reference, p.4.

[268] Andrews (Simon) , Brewster (Ben) and Day (Tony) , previous reference, p.2.

التمويل والقدرات، على محاولة مواكبة هذا التطور، عبر تدريب مجموعة من القوى العاملة لفهم واستخدام أدوات العصر الجديد في الكشف الجنائي. [269]

واليوم، تلجأ الشرطة إلى أساليب عدة للاستفادة من المعلومات التي تنشر عبر هذه الوسائل. فقد برز خلال السنوات القليلة الماضية ما يعرف بتحليل الشبكة الاجتماعية، الذي يقوم على مجموعة من التقنيات الحسابية، يسمح لها بالتعرف على أسس هذه الشبكة ومميزاتها. وأصبحت تستخدم في مجال إنفاذ القانون، من أجل تحديد، المنظمات الخفية، كعصابات التجسس، أو الجرائم المنظمة أو حتى عصابات الشوارع، ومعرفة العلاقات بين أفرادها وكيفية التعامل بينهم. [270]كما يستخدم أسلوب تحليل النصوص الذي يهدف إلى استخراج معلومات قيمة من مجرد نصوص عادية؛ يقوم على استرجاع المعلومات، التحليل المعجمي للألفاظ من أجل دراسة الكلمات المكررة، والتعرف على الأنماط، ووضع العلامات والتفسيرات، وغيرها من التقنيات المتعلقة بتحليل الصلات، ووضع التصورات والاحتمالات. فهي تحول نصوصاً عادية إلى مجموعة من المعلومات الصالحة للتحليل. [271]

وتقوم شركات التجارة الرقمية الكبرى، باستخدام هذه التقنيات. حيث تمتلك أقساماً لتحليل البيانات الكبرى (Big Data[272])،وذلك من أجل كشف عمليات الإحتيال التي تحصل داخل الشركة. أما بالنسبة لعمليات الاحتيال الخارجية، فهي تستخدم من أجلها تحليلات مواقع التواصل الاجتماعي، إلى جانب أدوات وأطر مطورة لجمع البيانات ومراقبتها وتحليلها وتلخيصها وتصورها. تقوم هذه الشركات بتقديم العون للسلطة، بناءً على طلب قانوني، أو وفقاً لأحكام القانون. ومن شأن ذلك أن يعزز سمعة الشركة بأمان التعامل معها.[273]

---

[269] Z. (Firoz) : Crime detection using social media/digital commerce analytics, march 2nd 2018: https://www.linkedin.com/pulse/crime-detection-using-social-mediadigital-commerce-firoze-zia-hussain

[270] Gupta (Shikar) and Kumar (Sanjeev) : crime detection and prevention using Social Network Analysis, International Journal of computer Application(0975-8887), volume 126-No.6, September 2015, p.15.

[271] Elyezijy (Nael T.) And Elhaless (Alaa M.) : investigating crimes using text mining and Network Analysis, International Journal of computer Application(0975-8887), volume 126-No.8, September 2015, p.21./ Saif (Hissah) and Al-Dossari (Hmood): detecting and classifying crimes from Arabic Twitter posts using mining techniques, International Journal of Advanced Computer Science and applications, January 2018, p. 377-385.

[272] Big data:
هي مجموعة من البيانات الضخمة للغاية التي يمكن تحليلها حسابياً للكشف عن الأنماط والاتجاهات لا سيما فيما يتعلق بسلوك الإنسان وتفاعلاته.

[273] Z. (Firoz) : previous reference.

وهكذا تبرز أهمية وسائل التواصل الحديثة بمساعدة السلطة في الكشف عن الجرائم. إلا أن العملية تعترضها مجموعة من العوائق التي تفرضها طبيعة هذه الوسائل.

فقرة ثانية: المشكلات التي تثيرها هذه الوسائل:

في الفترة التي تطورت فيها وسائل التواصل الحديثة بوتيرة سريعة، وأصبحت عنصراً أساسياً في حياة الفرد والمجتمع، عجزت القوانين عن مواكبة هذا التطور. [274]حيث لا تعتبر هذه الوسائل من قبيل الوسائل الإعلامية. [275]كما أن ما زال هناك خلاف حول طبيعة هذه الوسائل القانونية، إذ يرى جانب من الفقه أن مواقع التواصل الاجتماعي تعد "خدمة مجتمع معلومات" وليست "خدمة اتصالات الكترونية". [276]فأي قوانين ترعى هذه الوسائل؟ وعلى أي أسس تتعاطى الشرطة معها؟ وهذا يقودنا إلى التساؤل حول أمرين، أولهما مسألة القوة الثبوتية للمعلومات المتحصلة من هذه الوسائل؛ وثانيهما يتعلق بمدى تمتع الفرد بالحرية الشخصية في مواجهة أعمال القوى الأمنية. وتفترض الإجابة عن هذه التساؤلات، عرض ما تنص عليه أهم القوانين الأجنبية (فرع أول) ، والقانون اللبناني (فرع ثانٍ)، في هذا الشأن.

فرع أول: في القوانين الأجنبية:

تغيب التشريعات التي ترعى وسائل التواصل الحديثة في الكثير من الدول، وإذا وجدت فهي غالباً ما تكون متخلفة. [277]ولذلك، قد تلجأ أجهزة السلطة إلى وضع سياسات خاصة بها، للتعامل مع محتوى هذه المواقع. وتختلف هذه السياسات باختلاف الدول والمجتمعات. إذ إن ولوج السلطة إلى مواقع التواصل الحديثة للاستحصال على معلومات، يعيقه مبدأ مهم وهو الخصوصية، الذي تحميه القوانين ويتوقعه مستخدمي هذه المواقع. وبقدر ما تمنح القوانين أهمية للخصوصية والحريات الشخصية، بقدر ما تضعف قدرة السلطة على السيطرة على محتوى هذه المواقع. وهذا ما سنبينه باستعراض نموذجين متناقضين.

فمن المعلوم أن الشركات المالكة لهذه المواقع تضع سياسات خاصة وتوجيهات متعلقة بإنفاذ القانون، تنشرها على مواقعها. ونذكر أهمها وأكثرها انتشاراً فيسبوك، والمواقع التابعة لها، و تويتر، وغوغل... وكونها شركات أميركية الجنسية، فهي تعمل وفقاً لأحكام القانون الأميركي. فإذا أخذنا

[274] Turck (Lizelle) : previous reference, p.64.

[275] القراران التمييزيان رقم ٢٠١٥/٤٢، و ٢٠١٦/٦، الصادر عن الغرفة التمييزية التاسعة الناظرة استئنافاً في قضايا المطبوعات: وقد نفت عن مواقع تويتر وفيسبوك صفة المطبوعة لعدم انطباق شروط المطبوعة عليها.

[276] الرواشدة (سامي) محمود: الأدلة المتحصلة من مواقع التواصل الاجتماعي ودورها في الإثبات الجنائي: دراسة في القانونين الإنجليزي والأميركي، جامعة قطر، الدوحة، قطر، المجلة الدولية القانونية،٢٠١٦/٤/٨،ص.٩.

[277] Social media law: http://www.wylie.co.za/our-services/social-media-law/

فيسبوك على سبيل المثال، فهو يضع قواعد خاصة يجب على السلطة اتباعها. حيث يسمح بكشف معلومات الدخول والخروج من الحسابات، بناءً على استدعاء قانوني صادر خلال تحقيق جنائي رسمي. أما كشف محتوى الحسابات، لا يحصل إلا بناءً على مذكرة تفتيش قانونية. [278]أما السلطات الأجنبية، فيجب عليها تقديم الطلب بواسطة وزارة العدل الأميركية، إلا في الحالات الطارئة[279]، ويحق لها أن ترفض هذا الطلب. [280]ويلجأ رجال الشرطة أحياناً إلى خرق إعدادات الضبط الخاصة بحساب الشخص، وذلك من أجل تلافي الحاجة للحصول على مذكرة تفتيش، وقد يعمدون إلى إنشاء حسابات مزيفة لكشف المعلومات، [281] أو من خلال البحث عن شاهد يمكنها من الوصول للمعلومات المرغوب بها.. تثير هذه المسألة، العديد من المشاكل، عند الأخذ بالدليل المقدم أمام القضاء، الذي يشترط أصالة الدليل، كما هي الحال بالنسبة للوثائق المكتوبة؛ ولا سيما أن الأدلة الالكترونية سهلة التلاعب والتحريف أو حتى الادعاء بالبطلان والاختراق، ومن الصعب التأكد من أصالتها ومصداقيتها؛ ويرى أحد أساتذة القانون الأميركيون أنه يتوجب على الطرف مقدم الدليل أن يقنع قاضي الموضوع بكون المسألة محل البحث المراد إثباتها من المحتمل أن تكون صحيحة. أما الأدلة المتحصل عليها بوسيلة غير مشروعة فيقتضي استبعادها. وفي ظل غموض المعايير التي يجب الاعتماد عليها، تظهر المحاكم الأميركية خلافات وتناقضات كبيرة فيما يتعلق بالأخذ بالأدلة المتحصل عليها من مواقع التواصل الإجتماعي. [282]

أما بالنسبة للنموذج الثاني وهو الصين، فالأمر على العكس تماماً. حيث تسيطر الدولة على هذه المواقع بصورة تامة. فتحت ذريعة المحافظة على سيادة الدولة، تفرض قيوداً ضيقة على حرية التعبير.

---

[278] تجدر الإشارة هنا إلى محتوى التعديل الرابع للدستور الأميركي الذي يعتبر ان التفتيش هو ما يقع على الفرد بصورة حسية وجسدية. فجاءت بعض الاجتهادات لتعتبر أن كل تفتيش غبر مادي لا يعتبر خرقاً للتعديل الرابع. إلا أن اليوم بدأت المحاكم تراعي التطور التكنولوجي، ومع ذلك ما زال الخلاف قائماً بينها حول بعض أشكال التفتيش والمصادرة، وذلك لاتباع فكرة أساسية قائمة على الأخذ بالاعتبار توقع الفرد المعقول لحقه في الخصوصية.

Spinelli (Christopher F.) : Social media: No Friend of personal privacy, corporate communications, Elon University, The Elon journal of Undergraduate Research in Communications, Vol.1 No.2, Fall 2010, p.60-61./ Mateescu (Alexandra) , Brunton (Douglas), Resenlat (Alex) , Patton (Desmond) , Gold (Zachary) and Boyd (Danah) : previous reference, p.6.

[279] Turck (Lizelle) , previous reference, p.70-73.

[280] حاول فرع المعلومات في قوى الأمن الداخلي اللبناني طلب كلمات المرور الخاصة بمليون ونصف مستخدم لبناني لموقع فيسبوك، مبرراً طلبه بأن ذلك سيسهم في اكتشاف جريمة اغتيال رئيس الفرع اللواء وسام الحسن، وقد قوبل الطلب بانتقاد حاد من قبل المجتمع المدني وبعض السياسيين، وقد رفضت الشركة الاستجابة للطلب كونه يشكل اعتداءً على الخصوصية والحرية الشخصية. دياب حسان: المرجع السابق، ص.١١.

[281] تميز الماكم الأميركية بين إنشاء حساب مزيف للتمكن من رؤية المعلومات التي ينشرها الشخص، وهو أمر مقبول، وبين قيامه بانتحال شخصية ما للهدف نفسه، وهو أمر مجرّم.

Mateescu (Alexandra) , Brunton (Douglas) , Resenlat (Alex) , Patton (Desmond) , Gold (Zachary) and Boyd (Danah) : previous reference, p.8.

[282] الرواشدة (سامي محمود) :المرجع السابق ،ص.٨.

فبعد محاولة ناشطين اجتماعيين، استخدام هذه الوسائل من أجل انتقاد السلطة ومحاولة كشف الفساد ، عمدت الدولة أولاً إلى إلغاء المواقع الأجنبية من بلادها. لا سيما تويتر وفيسبوك وخاصةً بعد الدور الذي لعبته في الربيع العربي ومظاهرات إيران عام ٢٠١١. ثم لجأت إلى إنشاء مواقع تواصل صينية، تسيطر الدولة عليها، واعتبر ذلك، بمثابة نظام الرقابة والتحكم المركزي بالانترنت، الأكثر انتشاراً وشمولاً. واعتبرت الحكومة الصينية أنها استطاعت بذلك بناء "السور العظيم" الخاص بالانترنت والذي يمكّن عزل الصين عن الإصابة بأي عدوى، لحمايتها من أي اعتداء محتمل. [283]

فرع ثانٍ: في القانون اللبناني:

أما بالنسبة للقانون اللبناني، فالوضع كان أكثر تعقيداً، ولا سيما قبل صدور قانون ٢٠١٨/٨٣. فلبنان لم يشارك في معاهدات العالم السيبيري، كما أن مراكز مواقع التواصل الاجتماعي تقع خارج الإقليم اللبناني، وبالتالي لا تخضع لقوانينه. [284]وفي سبيل حماية الخصوصية المعلوماتية، كان يتم الاستناد إلى نصوص قانون العقوبات (المتعلقة بالتجسس والسرقة وانتحال الهوية والقدح والذم...)، وإلى قوانين خاصة (كقانون حماية الملكية الأدبية والفنية، قانون صون الحق بسرية المخابرات أو القرارات المتعلقة بمهام مصرف لبنان) . [285] وفي سياق الجهود الوطنية لمكافحة انتهاك الحق في الخصوصية، لا بدّ من التطرق لجهود مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية [286]الذي ألقت النيابات العامة على عاتقه مجمل الشكاوى المتعلقة بجرائم ارتكبت على الشبكة الالكترونية مع تكليفه بإجراء تحقيقات جزائية كاملة، بدلاً من أن يكون دوره تزويدها بما تحتاج إليه من خبرات وإمكانات حول التقنيات الفنية.[287]وذلك من شأنه أن يفسح المجال لهذا المكتب باستدعاء أي شخص للتحقيق معه ولو كان

---

[283] Forbidden feeds: Government Control on Social media in China, Pen America, March 13-2018, p.4-22.

[284] فقيه (هانيا) ، حماية الحق في الخصوصية المعلوماتية، ٢٢-١-٢٠١٨، الموقع الالكتروني لمركز المعلوماتية القانونية.
http://www.legallaw.ul.edu.lb/ViewResearchPage.aspx?id=57&language=ar

[285] روكس (رزق) : جرائم المعلوماتية (الواقع اللبناني) – جامعة الدول العربية (دورة تدريبية)، بيروت، أيلول ٢٠٠٩.

[286] هذا المكتب لم ينشأ وفقاً للأصول القانونية، إذ أنشئ بموجب مذكرة خدمة رقم ٢٠٤/٦٠٩ في آذار ٢٠٠٦، وتم إلحاقه بقسم المباحث الجنائية الخاصة التابع للشرطة القضائية في قوى الأمن الداخلي وذلك دون إصدار مرسوم لتعديل التنظيم العضوي للأمن الداخلي. صاغية رنا، المرجع السابق ،ص. ٦٠.

[287] الحكم رقم ٩٢٧/ ٢٠١١، الصادر عن القاضي المنفرد الجزائي في كسروان بإدانة المدعى عليه بفتح حساب الكتروني للتشهير بالمدعية، إضافةً إلى ما نسب إليه من التعرض للأخلاق العامة، الفجور والقدح بإحدى وسائل النشر. مجلة العدل، ٢٠١٤، الجزء الأول، ص. ٤٧٣-٤٧٥.

صحافياً. وقد ادعى البعض ببطلان التحقيقات لدى مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية، إلا أن هذا الطلب لم يلق تجاوباً لدى محكمة المطبوعات بدايةً أو استئنافاً. [288]

ثم جاء قانون المعاملات الالكترونية والبيانات ذات الطابع الشخصي رقم ٢٠١٨/٨٣، ليشكل خطوة جدية نحو مواكبة التطور. حيث عدل قانون العقوبات وضم الوسائل الالكترونية إلى عداد وسائل النشر.

وقد نصت المادة ١٠٦ منه على معاقبة كل من يقوم بمعالجة بيانات ذات طابع شخصي دون تقديم تصريح، أو الاستحصال على ترخيص مسبق قبل المباشرة بعمله وفقاً لأحكام الفصل الثالث من هذا الباب، أو دون التقيد بالقواعد المقررة في الباب الثاني منه، أو كل من يقدم ولو اهمالاً على إفشاء معلومات ذات طابع شخصي لأشخاص غير مخولين الاطلاع عليها.[289]

ثم جاءت المواد ١١٠ حتى ١١٥، تحت عنوان "الجرائم المتعلقة بالأنظمة والبيانات المعلوماتية" ، لتجريم الولوج غير المشروع إلى نظام معلوماتي، أو التعدي على سلامة البيانات الرقمية أو اساءة التصرف بالأجهزة والبرامج المعلوماتية.

أما فيما يتعلق بحق السلطة والقواعد المحددة لها لضبط الأدلة المعلوماتية وحفظها، فقد جاءت المواد ١٢١ حتى ١٢٧، لتنص على ضرورة أن يتم الضبط وفقاً لقرار من النيابة العامة أو المرجع القضائي المختص ،مع احترام الخصوصية فيما يخرج عن موضوع الدعوى الجزائية الحاضرة. كما نصت على وجوب تنظيم محضر بكل عملية ضبط أو تحليل أو حفظ أو نقل للمعلومات، وبيان مصدرها مع عرض تفصيلي لكل الاجراءات المتخذة في سبيل المحافظة على سلامة الدليل. وتعتبر باطلة الأدلة المضبوطة أو المحفوظة خلافاً للأصول المحددة، مما يستتبع بطلان اجراءات التحقيق المتعلقة بها.

ويعود للمحكمة تقدير الدليل الرقمي وحجيته في الإثبات.

وبهذا المحتوى، جاء هذا القانون بأحكام توازن بين الخصوصية المعلوماتية، والاجراءات القانونية المتعلقة بضبط وحفظ الأدلة الرقمية.

---

[288] القرار ٢٠١٤/١الصادر عن محكمة التمييز الناظرة استئنافاً في قضايا المطبوعات ، الذي رد الاستئناف المتعلق ببطلان اجراءات تحقيقات هذا المكتب، عاملاً على توضيح مهامه وشرعية التحقيقات التي يقوم بها. فقيه هانيا، المرجع السابق.

[289] مع الإشارة إلى اشتراط المادة ١٠٦ لشكوى المتضرر لإجراء الملاحقة الجزائية.

ومع ذلك فإن الواقع التطبيقي لا يخلو من العقبات والصعوبات، سواء في وجه سلطات التحقيق أو المحاكمة، لا سيما بسبب التعقيد الناتج عن وسائل التواصل الحديثة، أو السياسات التي تتبعها وتفرضها على الأفراد والدول، أو حتى فيما يتعلق بتشعب ودقة الحالات التي يمكن أن تطرأ عن استخدام هذه الوسائل، ومحاولات كشف المعلومات من خلالها. ويطرح ذلك الكثير من التساؤلات، عن ضرورة القيام بفترات تدريبية لأفراد الشرطة والقضاة، لتحسين خبراتهم في تطبيق هذا القانون. [290]واستطراداً كيف تطبق أحكام قانون الأصول الجزائية على هذه الجرائم، فهل يمكن للقاضي استخدام معلومات استحصل عليها بنفسه عبر هذه الوسائل؟ أو ماذا إذا كان القاضي يعرف محامياً أو متهماً عبر هذه المواقع، هل من شأن ذلك أن يؤثر على حكمه؟

وبعد عرض دور وسائل الإعلام والتواصل الحديثة في كشف الجرائم ، يبقى التطرق لدورها في منع وقوع الجريمة.

[290] Mateescu (Alexandra) , Brunton (Douglas) , Resenlat (Alex) , Patton (Desmond) , Gold (Zachary) and Boyd (Danah) , previous reference, p.9.

فصل ثانٍ: دور الإعلام في منع وقوع الجريمة:

لا ينحصر دور سلطات السياسة الجزائية، في الكشف عن الأفعال الجرمية الواقعة ومعاقبة مرتكبيها. فالأمن والاستقرار يتطلبان أكثر من مجرد الإنتظار حتى وقوع الجريمة وإنزال العقوبات بالفاعلين. وحتى العقوبة نفسها، وإن كانت تعرف بأنها جزاء يقرره القاضي من أجل الجريمة ويتناسب معها[291]؛ إلا أنها أصبحت تحمل معانٍ أكثر من مجرد كونها جزاء.

وكذلك، فإن العقوبة في نظر علم الإجرام، لم تعد كافية وحدها للحد من الجريمة. بل إنها غير مجدية في تحقيق أهدافها المنشودة، من ردع وإصلاح وتأهيل. وربما قد تكون بحدّ ذاتها ضارة . مما يستتبع البحث عن وسائل بديلة للحدّ من الإجرام. مما برر ضرورة اللجوء للوقاية. [292]

كما سمح تطور الآليات المستخدمة، والأساليب المتاحة لمكافحة الجريمة في ظهور مفاهيم حديثة، ربما لا تزال غريبة في بعض الدول. ومن أبرز هذه المفاهيم، ما يعرف اليوم بالسياسات التوقعية، القائمة على توقع الأحداث الجرمية قبل حصولها.

وكما تلعب وسائل الإعلام ووسائل التواصل الحديثة، دوراً مهماً في كشف الجرائم، فإنها كذلك تشكل أداة مهمة في خطّ الدفاع الثاني وهو منع الجريمة قبل وقوعها فنجدها من جهة أولى، وسيلة فعالة لمساعدة السلطة في وضع وتنفيذ آليات الوقاية من الجريمة (مبحث أول). كما أنها من جهة ثانية، أصبحت من أدوات السياسات التوقعية التي تنفذها السلطات المختصة. (مبحث ثانٍ)

مبحث أول: الإعلام في سياسات الوقاية الجرمية:

نشأ علم الإجرام الوقائي، كأحد فروع علم الإجرام التطبيقي. وهو يهدف إلى تحديد الوسائل الفعالة للوقاية من الجريمة، بعيداً عن العقوبة. ويعتبر هذا العلم، أساساً نظرياً لعملية الوقاية، وأداة تحديد النطاق الدقيق لتدابيرها. [293]

والوقاية من الجريمة هي عبارة عن مجموعة من اجراءات السياسة الجزائية، التي يكون هدفها الأساسي، الحدّ من إمكانية وقوع الفعل الجرمي، عبر جعله مستحيلاً، صعباً أو أقل احتمالاً للوقوع. [294]

---

[291] حسني (محمود) نجيب، المرجع السابق، ص. ٩٣١.

[292] Gassin (Raymond) , référence précédente, p. 684-685.

[293] Gassin (Raymond), référence précédente, p.639.

[294] Gassin (Raymond) , référence précédente, p.667.

وتتميز الوقاية عن مفاهيم المكافحة الميدانية للجريمة، والعقوبة، والإصلاح والتأهيل، والرعاية اللاحقة. فرغم أن هذه الأساليب تتضمن هدف الوقاية من الجريمة عبر تحقيق الردع، إلا أنها لا تدخل ضمن الأساليب الوقائية الاستباقية.[295] وعلى عكس كل تلك، التي تناط حصراً بالسلطة، فإن الأساليب الوقائية الاستباقية تتطلب جهوداً من السلطة، والإعلام والمواطن على حدّ سواء.

تسعى سلطات إنفاذ القانون، بكل ما تملكه من وسائل، إلى تنفيذ سياسة وقائية تجاه الجرائم، تحفظ الأمن والاستقرار.

ولا شكّ أن الإعلام يلعب دوراً مهماً في أي سياسة وقائية، كونه بات عنصراً أساسياً في التأثير على الجمهور وتكوين قناعاته، وتوطيد العلاقة بين السلطة والشعب.

ويظهر دور الإعلام في عملية الوقاية بأشكال عدة. أبرزها دوره في تحقيق برامج الوقاية الوطنية أو الدولية (فقرة أولى) بحيث يكون أداة تستخدمها المؤسسات العامة الوطنية والدولية المسؤولة عن تنفيذ هذه البرامج. أو قد يكون لها دور ذاتي مستقل عن برامج الدولة، بحيث تعمل كفاعل رئيسي في السياسة الوقائية (فقرة ثانية).

فقرة أولى: دور الإعلام كأداة لتحقيق برامج الدولة الوقائية:

تسعى كل دولة، إلى تحقيق الأمن والاستقرار لشعبها. ويستدعي منها ذلك، العمل على مكافحة الأزمات والجرائم، والوقاية منها. وبالتالي، فإن الخطوة الأولى للسياسة الوقائية، تتمثل في مجموعة من الجهود الوطنية والدولية (فرع أول)، التي تضع خططاً وتستخدم الأدوات الفعالة لتنفيذها، وأبرزها وسائل الإعلام (فرع ثانٍ).

[295] الربدي (محمد بن ابراهيم بن عبد العزيز) : الوقاية من الجريمة بين الوقاية الموقفية والاجتماعية، أطروحة دكتوراه فلسفة في العلوم الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الاجتماعية، الرياض ٢٠١١م، ص.٢١-٣١.

فرع أول: الوقاية الجرمية: جهود وطنية ودولية:

برزت فكرة مهمة، خلال السنوات الماضية، مفادها أن الوقاية من الجريمة شرط مسبق للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، ولتحقيق الأهداف الانمائية للألفية. [296] حيث تسعى كل الدول والمنظمات الإقليمية والدولية إلى وضع وتطوير السياسات الوقائية كخطوة أساسية ضمن الخطط التنموية. [297]

تبدأ عملية الوقاية من الجريمة من منطلق تحديد العوامل والظروف التي تؤدي إلى وقوع الجرائم، وتسمى بعوامل الخطر. تشكل هذه الأخيرة أساساً لوضع استراتيجيات وبرامج الوقاية عبر تقليل فرص وقوع الجريمة. [298]

وللوقاية مقاربات عدة. منها ما يقوم على فكرة التنمية الاجتماعية التي تستهدف أشخاصاً معينين، كالأطفال، عبر برامج اجتماعية، ثقافية، صحية، وتدريبية. ومنها ما يقوم على أساس مجتمعي تستهدف المجتمع ككل وليس مجرد أفراد. وهناك مقاربة الوقاية الظرفية التي تقوم على إزالة أو تقليل فرص ارتكاب الجرائم، عبر إدارة، تصميم أو التلاعب بالمحيط والظروف، من أجل تصعيب ارتكابها، زيادة المخاطر وتقليل المكاسب التي يرجى تحقيقها. [299]إضافةً إلى برامج إعادة الدمج التي توجه إلى أشخاص منخرطين في عالم الإجرام كونهم الأكثر احتمالاً لارتكاب الجرائم. والسياسة الوقائية الفعالة يجب أن تقوم على التنسيق بين كل المقاربات. [300]

---

[296] الأهداف الإنمائية للألفية هي مجموعة من الأهداف التي وضعتها الجمعية العامة للأمم المتحدة كخطة عمل بين عامي ٢٠٠٠ و ٢٠١٥،وتتراوح بين إنهاء الفقر المدقع ووقف انتشار أمراض الإيدز وتوفير التعليم لجميع الأطفال بحلول ٢٠١٥، في سبيل تحقيق التنمية والوصول إلى عالم أفضل.
https://www.un.org/ar/millenniumgoals/

[297] Prévention de la Criminalité et sécurité quotidienne : tendances et perspectives (4éme rapport international): Centre International pour la Prévention de la Criminalité (CIPC), Montréal, 2014, p 30-31.

[298] Handbook on the crime prevention guidelines: Making Them Work; (Criminal Justice Handbook Series), United Nations office on Drugs and Crime (UNODC), Vienna, August 2010, p.9-10.

[299] Robinson (Matthew B.) Previous reference, p.187.

[300] Handbook on the crime prevention guidelines: Making Them Work; (Criminal Justice Handbook Series), (UNODC), Vienna, August 2010, p.12-15.

فالسلطة يجب أن تضع سياسة وقائية تراعي كل ما من شأنه أن يخفف من نجاح هذه الأخيرة، بدءاً من تفشي الفساد والرشوة بين موظفي الإدارات، إلى الضعف والبطء في مختلف الأعمال ولا سيما وظائف السياسة الجزائية، وصولاً إلى سوء العلاقة مع المواطنين. [301]

وتسعى المنظمات الدولية لمساعدة هذه الدول على معالجة مشاكل الإجرام وتنفيذ برامج وقائية، في سبيل عملية التنمية؛ ولا سيما مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الذي يبذل جهوداً على مستوى الدول والمنظمات. نذكر منها تعاونه مع جامعة الدول العربية لوضع خطة عمل (للدول العربية) بين عامي ٢٠١٦ و٢٠٢١، من أجل مكافحة الجريمة والوقاية منها، ومن الإرهاب والتهديدات الصحية، وتعزيز أنظمة السياسة الجزائية وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.[302]وقد أبرز التقرير الصادر عام ٢٠١٨، جهود هذا المكتب في مساعدة الدولة اللبنانية على مختلف الأصعدة للحدّ من الجرائم والتصدي لانتشارها. [303]

وفي سياق تنفيذ هذه البرامج، لا بدّ للسلطة أن تستعين بوسائل الإعلام. إذ إن فلسفة الوقاية من الجريمة تقوم على مبدأ المسؤولية الشخصية والمجتمعية عن الجريمة، فالتعاون والشراكة المجتمعية بين الأجهزة الرسمية والهيئات المدنية أولوية لتحقيق سياسة وقائية ناجحة. وبالتالي فهي تتطلب تعاون الشعب وتستدعي تدخل الإعلام، ولاسيما إذا كان النظام يعاني من سوء العلاقة مع المواطنين. [304]

فرع ثانٍ: الإعلام: جزء من خطط الدولة الوقائية:

تلجأ السلطة في مختلف الدول، إلى الإستعانة بوسائل الإعلام، في سبيل تثقيف الجمهور [305]وتوعيته على مختلف أسباب الجريمة، الاجتماعية، الاقتصادية، الثقافية وغيرها، كخطوة نحو

---

[301] Handbook on planning and action for crime prevention in Southern Africa and the Carribean regions:(Criminal Justice Handbook Series, UNODC, Vienna, September 2007, p.23-25.

[302] 2018 progress report: Regional Program for the Arab States to Prevent And Combat Crime, Terrorism and Health Threats, And to Strengthen Criminal Justice Systems, in line With International Human Rights Standards (2016-2021), UNODC and LAS(League of Arab States), January- October 2018, p.1-23.

[303] العمل على تطوير أنظمة المطارات/ مواجهة التحديات الإرهابية وتمويل الإرهاب/ دعم أجهزة التحقيق ومدهم بالوسائل المتطورة/ مكافحة الفساد ووضع السياسة الوطنية لمكافحة الفساد/ تقوية إمكانات أجهزة السياسة الجزائية/ مساعدة الدولة على الاهتمام بالأحداث...

[304] أبو السعود (طارق) علي: الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة، أكاديمية سعد العبدالله للعلوم الأمنية، مركز الإعلام الأمني،الكويت، ص.١.

[305] Handbook on the crime prevention guidelines, p.37.

القضاء على هذه الأسباب. [306] وكذلك يمكن استخدامها كأداة لاطلاع الجمهور على مختلف المعلومات وتحريكه للتعاون مع الأجهزة الأمنية. فبحسب منشور ل "المعهد الأسترالي لعلم الإجرام"، فإنه يجب أن يكون لدى الأطفال، القدرة على انتقاد الصور التي تعرض عليهم من خلال الإعلام والانترنت. وفي كندا مثلاً، أنشئ موقع إلكتروني (Mediaawarness.ca) يحمل عنوان التوعية الإعلامية، يسمح بغرس وتنمية الحس النقدي لدى الشباب، تجاه وسائل الإعلام والمحتوى الذي يتعرضون له، ويمدهم بالوسائل الإعلامية الأكثر شفافية. [307]

وبشكل عام، فإن الإعلام، صلة الوصل بين السلطة والجمهور، يمكن أن يساهم بصورة فعالة في حث المواطنين على فهم وتطبيق برامج الوقاية. واليوم يتم اللجوء إلى وسائل التواصل الحديثة لتحميل الأفراد جزء من المسؤولية عن عملية الوقاية من الجريمة.

وتعمد بعض الدول إلى إنشاء ما يعرف بمراكز الإعلام الأمني، كأداة رئيسية لتنفيذ السياسات الوقائية. واستخدام هذه الوسائل قد يتم من قبل الجهات الأمنية بصورة مباشرة إذا ما حتمت ذلك الظروف. [308]

ويضطلع الإعلام الأمني بدور واسع في تطبيق برامج الوقاية. إذ يقوم باطلاع الجمهور على الكم المناسب من المعلومات بشكل يسمح بتسخير طاقات المواطنين لمساعدة السلطة. حيث يعمل على تحفيز المواطن على التعاون مع رجال الأمن، من خلال غرس فكرة أن الجريمة ليست صراعاً بين المجرم ورجل الأمن بل هي اعتداء على المجتمع ككل، كما يساهم عبر توفير المعلومات الصحيحة بتوعية الفرد ليتمكن من سدّ المنافذ التي قد تشجع الفرد على ارتكاب المخالفات.. وتقوم بإمداد وسائل الإعلام بالأخبار التي تصدر عن الأجهزة الأمنية والاهتمام بالمحتوى الذي تنقله. إضافةً إلى تنظيم محاضرات وندوات لرجال الأمن والجمهور، والقيام بكل ما من شأنه زيادة اهتمام الأفراد وحرصهم على اتقان دورهم في مسيرة التنمية. [309] ولا بدّ من الإشارة إلى أن فعالية هذه الوسائل في تحقيق الوقاية، ترتكز

---

[306] Rôle du public dans le renforcement de la prévention de la criminalité et la justice pénale, 13eme CONGRÈS DES NATIONS UNIES POUR LA PRÉVENTION DU CRIME ET LA JUSTICE PÉNALE Doha, 12 –19 avril 2015, p.2.

[307] Carli (Vivien) : Médias, Prévention de la criminalité et sécurité urbaine: Analyse succincte de L'influence des médias et Pistes de réflexion, Centre International pour la Prévention de la Criminalité, Montréal, Décembre 2008, p.9.

[308] الدغمان (سعد) : المرجع السابق ص.١./ قبيسي (محمد)، المرجع السابق, ص.205.

[309] الجحني (علي بن فايز) : الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، ٢٠٠٠م، ص ٨-٤١.

بشكل أساسي على مدى ثقة الجمهور بها، كونها خاضعة للسلطات الأمنية، مما قد يجعلها موضعاً للشك في شفافيتها ومصداقيتها من قبله. [310]

ويؤكد المركز الدولي للوقاية من الجريمة (CIPC)، أن الإعلام يلعب دوراً بارزاً في تحقيق برامج الوقاية من الإجرام، لما يشكله من أداة مؤثرة بالجمهور.[311]فالدراسات العلمية ودراسات علم الإجرام أثبتت أن للإعلام دور مهم في كيفية الوقاية من الجريمة.

إلا أن استخدام وسائل الإعلام كأداة للوقاية من الجريمة، يجب أن يتم في ظلّ سياسة اتصال فعالة في موضوع الوقاية من الجريمة وحفظ الأمن، تهدف إلى إنشاء شراكات تسمح بتعزيز منع الجريمة. [312]

إنما كيف لوسائل الإعلام أن تكون فاعلاً رئيسياً في عملية الوقاية؟

<u>فقرة ثانية: دور الإعلام الذاتي في الوقاية من الجريمة:</u>

تلعب وسائل الإعلام أدواراً ذاتية عدة مباشرة أو غير مباشرة، لتحقيق الوقاية من الجرائم. فطبيعة عمل هذه الوسائل تعطيها القدرة على التأثير في الجمهور بصورة يكاد هو نفسه لا يدركها. فهي المسؤولة بجزء كبير عن وجهات النظر التي يكوّنها تجاع ما يحصل حوله. كما أن لها قوة في التأثير على بعض أعمال السلطة وتوجهات السياسة الجزائية.

فللإعلام دور ديمقراطي في مجال الوقاية من الجريمة. فنقل الأخبار الصحيحة بأساليب معينة من شأنه أن يساهم في تثقيف الجمهور عبر مده بالمعلومات والأخبار التي تجعلهم أكثر وعياً للأحداث التي تجري من حولهم، وأكثر فعالية. إذ من شأن ذلك أن يحثهم على التفكير بحس نقدي والتمكن من تسجيل مواقف نقدية تجاه عمل المؤسسات والسياسات المتبعة، وتبعاً لذلك الوعي لمساءلة المسؤولين وأصحاب القرار، بشكل يرفع الشفافية في أداء أعمالهم. [313]

وبحسب العديد من الدراسات، ولا سيما تلك التي يقوم بها المركز الدولي للوقاية من الجريمة، فإن ما تبثه وسائل الإعلام من محتوى إجرامي، قد يكون بحدّ ذاته استراتيجية فعالة في الوقاية، وأداة

---

[310] الدغمان (سعد) ، المرجع السابق، ص.٥.

[311] Robinson (Matthew B.) , previous reference, p.186.

[312] Carli (Vivien) , référence précédente, p.8.

[313] Carli (Vivien) , référence précédente, p.9.

صالحة لتوعية الجمهور. [314] فعرض الجرائم التي تقع ولا سيما محلياً، يساعد على تلقي الجمهور لحقيقة ما يحصل في عالم الواقع من مخالفات، وبالتالي الوعي للظروف والأسباب التي قد تجعلهم يقعون ضحية لمثل هذه الجرائم، ومحاولة تجنبها

ورغم أن من شأن المحتوى الجرمي المكثف أن يؤدي إلى نشر الخوف من الجريمة بين أفراد المجتمع، ولا سيما عند التركيز على الجرائم العنيفة، إلا أن بعض الباحثين، يرون أن لذلك تبعات إيجابية في مجال الوقاية من الجريمة.

فعلى الرغم من عدم التمكن من الربط المباشر بين التعرض للمحتوى الإعلامي، وردود الفعل تجاه عمل السلطة، فإن الخوف من الجريمة، يمكن أن يكون له أثر إيجابي على عمل هذه الأخيرة. إذ باعتقاد الجمهور بانتشار الجرائم وضعف عمل الشرطة، يدفعهم الخوف من الجريمة إلى حثّ الشرطة على التحرك، والسلطة بشكل عام على العمل أكثر لتحقيق الأمن والحدّ من الشعور بالخوف وعدم الأمان. وذلك قد يكون نتيجة إيجابية تدل على وعي الجمهور ومساهمته في أداء دور فعال في السياسة الوقائية، إضافةً إلى ما ينتج عن ذلك من تأثير على فعالية عمل الشرطة نفسها. [315]

ولا بدّ من الإشارة إلى الدور الريادي الذي تلعبه وسائل الإعلام بالضغط على السلطات المختصة، من خلال حملات التوعية حول بعض الجرائم. فالمجتمع المدني غالباً ما يلجأ إلى وسائل الإعلام من أجل كسب دعم الجمهور في قضية ما، وبالتالي إجبار السلطة على أداء عملها. ففي أحيان عدة نجد الإعلام، يقوم بحملات مكثفة، مساهماً في تحريك الجمهور وتعزيز المبادرات الوطنية والعالمية فيما يتعلق ببعض الجرائم؛ ولا سيما تلك التي تتعلق بالجرائم الواقعة على النساء والأطفال. [316] فبعض هذه الحملات ساهمت في تعديل سياسات معتمدة، أو حتى إصدار، تعديل أو إلغاء مواد قانونية.
فعلى سبيل المثال، الحملة المكثفة التي بادرت بها منظمة أبعاد، فيما يتعلق بالمادة ٥٢٢ع التي تعلق تنفيذ العقوبة بمرتكب جرائم الإعتداء الجنسي إذا ما تم عقد زواج صحيح بالطرف المعتدى عليه. [317] وقد ساهمت هذه الحملة الإعلامية في إلغاء نص المادة المذكورة وتعديل المواد من ٥٠٣ حتى ٥٢١ع الواردة تحت الفصل السابع منه، مما يعني تشديد العقوبات على جرائم الفحشاء والاعتداءات الجنسية،

---

[314] Robinson (Matthew B.) previous reference, p.186.

[315] Dowler (Kenneth) , previous reference, p. 118-121/ Handbook on the crime prevention guidelines, p.38.

[316] Carli (Vivien) , référence précédente, p.6.

[317] المادة ٥٢٢ع (مادة ملغاة): ف١: اذا عقد زواج صحيح بين مرتكب احدى الجرائم الواردة في هذا الفصل وبين المعتدى عليها اوقفت الملاحقة واذا كان صدر حكم بالقضية علق تنفيذ العقاب الذي فرض عليه.

ومنع تملص مرتكبيها من العقاب. [318] وفي ظل ركود السلطة وأجهزة السياسة الجزائية، لا بدّ للشعب أن يجد في وسائل الإعلام مصدر ثقة أكثر من السلطة نفسها.

وقد تساهم مثل هذه الحملات في إجراء تغييرات جذرية، وذلك لأن الجرائم الناتجة عن المشكلات الإجتماعية لا يحلها قانون العقوبات.[319] مما يستدعي عندها تلقي دعم الجمهور والمنظمات العالمية، لحث السلطة على إجراء تطورات في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كمشاكل الفقر والبطالة والتعليم... ذات الأثر المهم في برامج الوقاية. وقد تكون التغييرات المحققة بسيطة وبطيئة التنفيذ، إلا أنها لا تخلو من الأهمية في تحقيق الوقاية.

إلا أنه في ظل كل ما تقدم، يعجز بعض الباحثين عن وضع يدهم على ادلة مثبتة لفعالية دور الإعلام في الوقاية من الجرائم. لذا عمد بعضهم إلى اللجوء إلى مقاربة أخرى. فمنظمة الصحة العالمية استخدمت نموذج حول الصحة العامة في وضعها لمقاربة عن محاربة العنف.

وكذلك العديد من الباحثين، الذين وجدوا في دور الإعلام في الوقاية من التدخين، مثالاً مناسباً لوضع فرضيات حول دوره في إمكانية مكافحة الجريمة. [320]حيث أثبتت الدراسات أن الحملات المكثفة التي قامت بها وسائل الإعلام، كانت السبب في انخفاض نسب التدخين بشكل ملحوظ في الولايات المتحدة، حتى أنها ساهمت في الوقاية من التدخين، ولا سيما لدى فئة الشباب. [321] فهل يمكن استعمال نفس الأساليب للوقاية من الجرائم؟

إن الوقاية من الجريمة يمكن أن يكون لها نتائج فعالة، إذا ما تمت التوعية على غرار نموذج الصحة العامة، وهذا يستلزم وجود أجهزة قادرة على وضع والترويج لسياسة وقائية مقنعة وفعالة. [322]

وتجد الدراسة التي أجريت حول فعالية حملات التثقيف العام في الوقاية من التدخين، أن الحملات التي تقوم بها وسائل الإعلام الجماهيري يمكن أن تكون فعالة إذا ما اقترنت بعدد من المزايا. فهي تحتاج

---

[318] أبو شقرا (سلوى) : إلغاء المادة ٥٢٢ع...المغتصبون إلى السجون والنساء يتطلعن إلى المزيد. النهار ، ١٦ شباط ٢٠١٧.

[319] أبو السعود (طارق علي) ، المرجع السابق، ص.٢.

[320] Robinson (Matthew B.) , previous reference, p.184.

[321] توفر دراسة نشرتها Archives of Pediatric and Adolescent Medicine دليلاً قاطعاً على دور حملات الإعلام لمكافحة التبغ، في تغيير توجهات الشباب حول التبغ وتقليل نسب التدخين بينهم. حيث وجدت انه كلما زاد تعرض الشباب للإعلانات المضادة للتبغ، كانت توجهات وقناعات مكافحة التبغ لديهم أقوى، وانتشار التدخين بينهم أقل.
حملات التثقيف العام هي حملات فعالة:ص. ١-٦.Public Education campaigns are effective
www.tobaccofreecenter.org

[322] Robinson (Matthew B.) , previous reference, p.189.

إلى قوة دائمة، بالبث المستمر والمتواصل للرسائل على فترة طويلة. ويجب أن تشتمل على مجموعة من الرسائل المتغيرة التي تستهدف مختلف شرائح الناس، وأن يتم دمج هذه الحملات مع برامج مدرسية ومجتمعية، وأن تستند إلى بحث راسخ ومحدث حول موضوع الحملة ومدى فعاليتها ومساهمتها في نشر الوعي.

لا تبدو مسألة حملات الوقاية من الجريمة بسهولة تلك المتعلقة بالتدخين، سواء لتشعب مواضيعها، وتدخل الكثير من الأجهزة فيها، ووجوب اشتراك المجتمع المدني في تنفيذها. إلا أنه لا يمكن إنكار أهميتها ودورها. فحملات الإعلام العربي ضد الإرهاب خلال العقدين الماضيين كان لها آثار فعالة وإيجابية في التوعية والتثقيف حول هذه الأفعال.

واليوم، في ظل تطور دور وسائل التواصل الحديثة التي أصبحت جزءاً من حياة الأفراد وحتى من أعمال السلطة، تزداد أهميتها كأداة لتحقيق الوقاية من الجريمة، وتوعية الأفراد على مخاطر بعض الجرائم ولا سيما الإرهاب. [323]

إنما كل ذلك يتطلب أولاً وضع سياسة وقائية، يتعاون في تنفيذها كل من السلطة العامة، وسائل الإعلام والمجتمع المدني، والحرص الدائم على تطويرها والأخذ بالاعتبار التقدم التكنولوجي المشهود.

وإلى جانب السياسة الوقائية، تعتمد بعض الدول اليوم على سياسات أكثر تقدماً ومنها السياسة التوقعية.

مبحث ثانٍ : توقع الأفعال الجرمية :

تعرف السياسة التوقعية بكونها عملية تطبيق مجموعة من التقنيات التحليلية، لتحديد نشاطات إجرامية محتملة الوقوع، أماكن وأوقات وقوعها، والأشخاص المحتملين لأن يكونوا مجرمين أو حتى ضحايا. [324] وتتولى السلطات المختصة مهمة تطبيق السياسات التوقعية، وتمدها وسائل الإعلام ووسائل التواصل الحديثة بالأدوات التي تسهل قيامها بهذه المهمة.

[323] John (Kevin Richard) : Law Enforcement Use of Social Media as a Crime Fighting Tool, University of Oregon (applied information management), Spring 2017, p.20.
[324] Predictive policing: Forecasting Crime for Law Enforcement (research brief), RAND Corporation, 2013, p.1.

وتبدو فكرة توقع الجرائم، كفكرة مبتكرة واعدة، تسمح بتخيل عالم خالٍ من الإجرام. فهي شكل خاص من أشكال الوقاية من الجريمة، إلا أنها تقوم على التنبؤ بما سيقع للعمل على تجنبه. وقد عبرت مجلة Time Magazineعن السياسة التوقعية بكونها من أفضل ٥٠ اختراع في العام ٢٠١١.[325]

إنما يطرح التساؤل حول إمكانية وكيفية تطبيق السياسات التوقعية في ظل المبادئ القانونية السائدة، هذا ما سنعرضه في الفقرة الأولى. لننتقل في الفقرة الثانية للتطرق لدور الإعلام ولا سيما الحديث في تطبيق هذه السياسات.

فقرة أولى: توقع الجريمة في ظل المبادئ القانونية السائدة:

كان توقع الجريمة في السابق، يقوم على دراسة علماء الإجرام للعوامل المسببة لها، كالفقر، البطالة، الجهل... والظروف المهيئة لارتكابها، من أجل محاولة وضع رؤية مستقبلية عن واقع الإجرام. وكان التحرك العملي يعتمد على حدس رجل الشرطة، الذي يتسم بمعظم الأحيان بالتطرف والانحياز.

أما اليوم، فإن العملية أصبحت تعتمد على آليات وأساليب علمية دقيقة، وتضافر لجهود عدة. إذ أصبحت السياسات التوقعية تتطلب وجود دراسات في مختلف المجالات حول الجرائم، أماكن وقوعها، المجرمين والضحايا... وأساليب ومعادلات معقدة، إلى جانب دور الشرطة والأجهزة الأمنية في تنفيذ نتائجها والتحرك لمنع وقوع الجرائم.

فمختلف فروع العدالة الجزائية (في أوروبا وأميركا الشمالية)، تحولت إلى مفهوم جديد يعرف بالعدالة الاكتوارية[326] (justice actuarielle) التي ظهرت ضمن دراسات علم العقاب الحديث. [327]وهي عبارة عن نموذج نظري، يستعمل المفاهيم والأساليب الشبيهة بالرياضيات الاكتوارية التي

[325] Brayne (Sarah) , Rosenblat (Alex) and Boyd (Danah) : Predictive policing, data and civil rights: a new era of policing and Justice, 27-10-2015, p.4.

[326] مفهوم العدالة الاكتوارية يشير إلى النموذج النظري الحالي في نظام العدالة الجنائية الذي يستخدم مفاهيم وطرق مماثلة للرياضيات الاكتوارية. وتقوم الاكتوارية على تقدير المخاطر المستقبلية.
Robert (Dominique) : Actuarial justice *in* Encyclopedia of prisons and correctional facilities, Sage publications, 2005, p.11

[327] Feeley (Malcom M.) And Simon (Jonathan) : The New Penology: Notes on the Emerging Strategy of Corrections and Its Implications, CRIMINOLOGY, VOLUME 30, NUMBER 4, 1992, p.449-470.

تعتمد على الطرق الحسابية والاحصائية لتقدير حجم المخاطر. وقد أصبحت تشكل جزءاً من استراتيجيات وسياسات توقع الجريمة والوقاية منها في العقود الأخيرة. [328]

يقوم توقع الجريمة نظرياً، على فكرة أن الجريمة ليست ظاهرة عشوائية. فالمجرمون وحتى الضحايا يتبعون أنماط حياتية شائعة، تشير التداخلات بينها إلى زيادة احتمالية وقوع الجريمة. كما أن الخصائص الزمانية والمكانية تؤثر في هذه الانماط، والظروف المحيطة تؤثر في قرارات المجرم بارتكاب الجريمة، وتقدير المخاطر وملاءمة الضحية المختارة. [329]

إلا أن السياسات التوقعية تصطدم بعقبات علمية، إنسانية ، فكرية وقانونية ، انطلاقاً من النظرة المستقبلية التنبؤية لمفهوم التوقع.

فالدراسات العلمية الحديثة، توصلت إلى وجود علاقة بين الجينات الوراثية للفرد والسلوك الجرمي. [330]وبالتالي أصبح من الممكن توقع الأفراد، ولا سيما الأطفال والصغار المعرضين لأن يصبحوا مجرمين مستقبلاً، بالاستناد إلى فحوصات بيولوجية وطبية. [331]

كما أن دراسات جغرافية، وغيرها من دراسات علم الاجتماع والإجرام، الرياضيات... جعلت من الممكن توقع أماكن وقوع الفعل الجرمي، زمانه، المجرمين المحتملين... إلا أن البعض يرى في ذلك تعدّ على الحقوق والحريات، أو انحياز ضدّ بعض الفئات.

فعلى فرض استطاعت الدراسات، تحديد وبنسبة ٨٠٪ أو أكثر، احتمال ارتكاب طفل ما لجريمة في المستقبل، فهل من الأخلاقي إخضاعه للعلاج في سن مبكرة، وهل ينبغي أخذ موافقته أم تكفي موافقة ذويه، أو حتى هل توجد أسباب أخلاقية تسمح بتعديل الأجنة وراثياً تفادياً لاحتمال ارتكابه الجرائم؟ [332]

كما ان انتشار التمييز العنصري والديني، ولا سيما ضد الأقليات، يرفع من معدلات توقع الجريمة منهم أكثر من غيرهم، مما يعرضهم لانحياز أكبر. [333]

---

[328] Brayne (Sarah) , Rosenblat (Alex) and Boyd (Danah) , previous reference, p.1.

[329] Perry (Walter) L., Mclnnis (Brian) , Price (Carter) C., Smith (Susan) C., Hollywood (John S.) : Predictive policing: The Role of Crime Forecasting In Law Enforcement Operations, RAND Corporation, National institute of Justice, 2013, p.3.

[330] Glenn (Andrea L.) , Focquaert (Farah) and Raine (Adrian) : Prediction of antisocial behavior, Springer Science+Business Media Dordrecht 2015, p.1692.

[331] Sirgiovanni (Elizabetta) : Criminal heredity: the influence of Cesare Lombroso's concept of the "born Criminal" on contemporary neurogenetics and its forensic applications, Journal of History of Medicine 29/1, 2017, p.165-188.

[332] Glenn (Andre L.), Focquaert (Farah) and Raine (Adrian),previous reference, p.1695.

وتقوم القوانين الجزائية في معظم الدول، على مبادئ أساسية كمبدأ افتراض البراءة حتى ثبوت العكس، الذي بات يصطدم بآليات التوقع.[334] وكذلك مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات. فملاحقة شخص ما يفترض وقوع جريمة سابقة يحددها القانون ويقر لها عقوبة أو تدبير. [335] وقبل وقوع الفعل الجرمي، لا يمكن للسلطة أن تتخذ بحقّ الفرد اجراءات قانونية [336]

مما يعني أنه بموجب المبادئ الدستورية والقانونية، لا يمكن ملاحقة الفرد بناءً على توقعات سابقة على ارتكاب الفعل الجرمي، إضافةً إلى القيود المفروضة على اجراءات التفتيش والتحقيق.

فالمؤسسة الوطنية للعدالة (في الولايات المتحدة)، اعتبرت أن السياسة التوقعية والحقوق المدنية، مسألتان في شدة الارتباط. والسياسة التوقعية تتطلب قيمة دستورية لإمكان تطبيقها. [337]ولا سيما أن التطبيق العملي يظهر اهمالاً في حماية خصوصية الأفراد وحقوقهم المدنية. وفي ذلك، فإن التدريبات على تطبيق سياسات توقع الجريمة تتطلب تمرينات في شؤون المحافظة على الخصوصية، كما تتطلب الشفافية في العمل لاكتساب ثقة الشعب، وتجنب خوفه من السياسة التوقعية. كل ذلك على أسس دستورية.

فالعلماء يرون وجود هوة واسعة بين أفكار الاختصاصيين من جهة ومعتقدات الشعوب من جهة ثانية. فالنظام الجزائي يتحول حالياً، من منطق قائم على المسؤولية الأخلاقية للمجرم، إلى آخر قائم على التحليلات والاحتمالات والتوزيعات الاحصائية للشعوب، لتحديد الخطر.
في حين أن الجريمة في نظر الشعب والإعلام والسياسيين، ما زالت فعل شائن مخيف، والعقوبة ما زالت ترتبط بالمسؤولية الأخلاقية وليس بالخطر. [338]

ونجاح أسلوب معين في مكافحة الجريمة، يتطلب فهمه والتوافق عليه من قبل الاختصاصيين من جهة والشعب من جهة أخرى.

---

[333] Van Brakel (Rosamunde) and De Hert (Paul) : Policing, surveillance and law in a pre-crime society: Understanding the Consequences of technology based strategies, Cahiers Politiestudies, Jaargang 2011-3, nr. 20, p. 163-192./ Brayne (Sarah) , Rosenblat (Alex) and Boyd (Danah) , previous reference, p.10.

[334] Shapiro (Aaron) : reform predictive policing, Nature, vol.541 no. 26, 26 january 2017, p.1.

[335] الشاذلي (فتوح) ، المرجع السابق، ص. ٤٤٩-٤٥٠.

[336] فيما عدا بعض الاجراءات الوقائية التي يمكن اتخاذها، مثل سحب رخصة القيادة ممن يقودون تحت تأثير الكحول.

[337] Perry (Walter L.), Mclnnis (Brian) , Price (Carter C.) , Smith (Susan C.) and Hollywood (John S.) : previous reference, p.82.

[338] Slingeneyer (Thibaut) : The New Penology: a grid of analyzing the transformations of penal discourses, techniques and objectives, penal field(online), Vol iv,2007, p.20.

وبالتالي، فإن الخطوة الأساسية هي تحقيق هذا التوافق وتوعية الشعب على اهمية السياسة التوقعية والأساليب الحديثة المتاحة في تنفيذها، إلى جانب تحقيق التوافق بين مبادئها، والمبادئ القانونية والإنسانية للمجتمع. فما هي هذه الأساليب؟

فقرة ثانية: توقع الجريمة في ظل الأساليب المتاحة:

على الرغم من أن الأساليب التي تهدف إلى التنبؤ بالجريمة موجودة منذ فترة طويلة، إلا أن هذه المحاولات لم تتحول سوى مؤخراً من أساليب بحثية بسيطة إلى أخرى معقدة ومتطورة، وذلك بفضل ما تقدمه التكنولوجيا الحديثة. [339]

وصنف الباحثون أربع فئات من أساليب السياسة التنبؤية، مع اختلاف المقاربات في كمية وتعقيد البيانات المعنية، وهي: أساليب توقع الجرائم، وهي مقاربات تستخدم لتوقع الأوقات والأماكن الأكثر خطراً لوقوع الجريمة؛ أساليب توقع المجرمين للتنبؤ بالأفراد الأكثر عرضةً لارتكاب الجرائم مستقبلاً؛ أساليب توقع هوية الجناة، وهي تقنيات تهدف إلى إنشاء ملفات تعريف، تتطابق بدقة مع الجناة المحتملين ذوي السجلات الجرمية السابقة؛ وأساليب توقع الضحايا المحتملين للجرائم. [340]

وبشكل عام، تربط النماذج التنبؤية الجرائم، بالأشخاص أو بالأماكن. فالنمذجة المستندة إلى مرتكب الجريمة تكوّن ملفات للشخصيات الخطرة في نظام العدالة الجزائية، على أساس العمر والسجلات الجنائية والتاريخ المهني والانتماءات الاجتماعية. [341] تبحث برامج الحاسوب بين منشورات وسائل التواصل الاجتماعي وبيانات التعداد السكاني وتقارير الشرطة، وفي كميات كبيرة من السجلات العامة والخاصة؛ محاولةً العثور على أنماط يمكن أن تشير إلى جرائم على وشك الحدوث، ويعرف ذلك بحفظ الأمن التوقعي. [342] وقد باتت وسائل التواصل الحديثة أداةً مهمة في البرامج التنبؤية، ولا سيما من خلال بيانات التحليل اللغوي للمنشورات. [343]

---

[339] Perry (Walter L.) , Mclnnis (Brian) , Price (Carter C.) , Smith (Susan C.) , Hollywood (John S.) : previous reference, p.2.

[340] Predictive policing: Forecasting Crime for Law Enforcement (research brief), RAND Corporation, 2013, p.1.

[341] Shapiro (Aaron) : previous reference, p. 458.

[342] توقعات المستقبل: برنامج الاختراع: قصص العلم في عالم متغير،قناة ناشيونال جيوغرافيك أبو ظبي، ٢٠١٨/٧/٨.

[343] Corso (Anthony J.), Alsudais (Abdulkareem) , Hilton (Brian) : Big Social Data and GIS: visualize predictive crime, Twenty-second Americas Conference on Information Systems, San Diego, 2016, p.2.

كذلك، فقد أصبح هنالك ما يعرف بالنمذجة الجيومكانية، التي تقوم على تشكيل ملفات للمناطق بناءً على المخاطر التي يمكن أن تحدث فيها، وبناءً على ذلك تتنبأ الخوارزميات – التي جرى ترتيبها باستخدام البيانات الجنائية والبيئية- بالمكان والزمان الذي ينبغي فيه على الشرطة عمل دوريات لضبط الجريمة في أثناء وقوعها أو لمنع حدوثها. [344]

وقد تم تصميم برنامج(Risk Terrain Modeling)، الذي يقوم على تحليل المخاطر المكانية وتشخيص مميزات المكان وكيفية تفاعلها وتداخلها لإنشاء جوّ سلوكي مميز للجريمة. حيث يقوم بربط البيانات مع معلومات جغرافية وثم تبحث خوارزمياته عن أنماط وأماكن ساخنة للجريمة تدعى " المناطق الهدف". [345] يركز هذا البرنامج على الأماكن دون الأشخاص، حيث يكون التعامل مع الخطر القادم من أماكن محددة دون اعتبار للمجرمين. وفي ذلك يقول أحد مصممي البرنامج، أنه لا يهم كم من الأشخاص يتم اعتقالهم ،ولا كم من الضحايا المحتملين يتم تحذيرهم، إن لم يتغير المكان وظروفه [346]

وبالتالي، تسمح أنظمة المعلومات الجغرافية (GIS)، ومواقع التواصل الاجتماعي في ظهور أشكال جديدة من تحليل الجرائم. بحيث تسمح عند إدخالها مع البيانات القديمة للجرائم (الإحصاءات والسجلات) بتحديد نماذج الجريمة التنبؤية. [347]فقد أوجد التطور التكنولوجي أساليب تبنى على نماذج واحتمالات خوارزمية، مثل التنقيب في البيانات، تحليل البيانات الضخمة، تخزين البيانات، تعلم الآلة[348] ، تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، وتكنولوجيا قواعد البيانات. [349]وتسمح بعض المعادلات بتوقع الجريمة في مكان معين مع أقصى قدر من الدقة بناءً على المعلومات المتاحة.

---

[344] Reid (Shannon E.), Tita (George) and Valasik (Matthew) : The Mapping and Spatial Analysis of Crime, Oxford Bibliographies, January 2019, p.1-28.

[345] Caplan (Joe M.) , Kennedy (Leslie W.) , Barnum (Jeremy D.) And Piza (Eri L.) : Risk Terrain Modeling for Spatial Risk Assessment Cityscape: A Journal of Policy Development and Research, Volume 17, Number 1, 2015 :U.S. Department of Housing and Urban Development, Office of Policy Development and Research, p 8-9.

[346] كابلان (جو) : أحد مصممي برنامج (RTM)، برنامج الإختراع: قصص العلم في عالم متغير،حلقة توقعات المستقبل، قناة ناشيونال جيوغرافيك أبو ظبي.

[347] Corso (Anthony) J., Alsudais (Abdulkareem) , Hilton (Brian) : previous reference, p.1-3.

[348] تعلم الآلة هو أحد الفروع المنبثقة عن علم الذكاء الاصطناعي(AIالقائمة على برمجة الحواسيب بمختلف أشكالها لتصبح قادرة على أداء المهام وتنفيذ الأوامر الموكولة إليها بالاعتماد على البيانات المتوفرة لديها وتحليلها مع تقييد التدخل البشري في توجيهها أو تغييبه تمامًا.

https://www.arageek.com/l/%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%88-%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A2%D9%84%D8%A9

[349] Ait el Bour (Hicham) , Talhaoui (Mohamed A.) : Crime prediction in the Era of big data, International Journal of Engineering & Technology, 7 (4.32) (2018) p. 84-86.

وتتعاون الشرطة والأجهزة الأمنية، مع علماء في علوم الإنسان، الإجرام، الخوارزميات، خبراء في التكنولوجيا، ومع شركات مسؤولة عن وضع وتطوير برامج تنبؤية مختلفة. فوضع السياسات التوقعية والبرامج التطبيقية لها ما هو سوى نصف الطريق. إذ ينبغي لإتمامها ، تدخل الأجهزة المختصة لتنفيذها ومنع وقوع الجريمة. [350]فالجزء التوقعي الأهم يحدث بعد أن تنظف الشرطة المناطق الخطرة والمتوقع أن تقع فيها الجريمة.

وفي الوقت الذي تتطور فيه التكنولوجيا بشكل هائل، ترتفع التوقعات بتطور الجرائم الحديثة والجرائم التقليدية المرتكبة بوسائل حديثة. كما يتوقع أن تزيد الجرائم المتعلقة بالمعلومات والمعرفة وحقوق النشر، ليس فقط من قبل محترفين بل كذلك من قبل أشخاص عاديين. [351] وقد تنبأ تقرير جرائم المعلوماتية الذي أعد عام ٢٠١٧، أن الأضرار الناجمة عن هذه الجرائم سوف تكلف العالم ٦ تريليون دولار سنوياً عام ٢٠٢١.[352]ويتم التوعية اليوم مما يعرف بالبرمجيات الخبيثة، وقد أنشئ برنامج ال precrimeكبرنامج استباقي للكشف عنها.

وبالتالي، هناك توجهات حالية، لمحاولة توقع جرائم المعلوماتية ومنع حدوثها عبر استخدام مختلف التقنيات الممكنة. [353]

لذا يبدو مجال توقع الجرائم واسعاً، معقداً وصعب المنال ولا سيما في مجال جرائم المعلوماتية. إلا أن النتائج التي استطاعت بعض البرامج تحقيقها، تبدو واعدة.

وتستطيع وسائل الإعلام, من خلال تواجدها الواسع وتنوع موضوعات اهتمامها وأدواتها , أن تتعرف على الظواهر الإنحرافية[354]. ويحاول الإعلام اليوم، توعية الجمهور على وجود مثل هذه الآليات في الدول المتقدمة بالشكل الذي يسمح له بفهمها، والاستعداد لتقبلها. إلا أن غياب دور الدولة وعجزها عن تطوير سياسات الوقاية ومحاولة إدخال السياسات الحديثة إلى أنظمتها الجزائية، يجعل من محاولات

---

[350] Predictive policing: Forecasting Crime for Law Enforcement, (research brief), RAND Corporation, 2013, p.2.

[351] Shneider (Stephen) : Predictive Crime: A review of the research, summary report, Research and Statistics Division, Department of justice Canada, 2002, p.15-16.

[352] Morgan (Steve) : 2017 Cybercrime Report, A 2017 report from Cybersecurity Ventures, Herjavec Group, 2017, p.3.

[353] Data Mining Techniques in detecting and predicting cybercrime in Banking sector, (conference paper), august 2017, p.1-4.

[354] قبيسي (محمد) : المرجع السابق، ص.184-185.

الإعلام ودور وسائل التواصل وغيرها من أشكال الإعلام الحديث، فرصاً ضائعة ومجرد معلومات عامة أو حتى كنوع من الخيال العلمي بالنسبة للدول النامية.

ورغم ذلك، لا بدّ لوسائل الإعلام أن تستمر بتقديم الجهود اللازمة لحث الجمهور وشركات القطاع الخاص على التحرك من أجل الاستفادة من تجارب الدول المتطورة في مجالات توقع الجريمة والوقاية منها.

★ ★ ★

خاتمة:

يتبين لنا، أن الإعلام يتعامل مع الجريمة، من منطلق السبق الصحفي، أكثر من كونها مشكلة إجتماعية ووطنية. فهو الخبر الذي تتسابق على تغطيته وسائله، ويتحمس الجمهور للاطلاع عليه.

وبفعل الضغوط التي تفرض على هذه الوسائل، فإنها مضطرة لإجراء عملية إنتقائية، بحيث تختار أخبار الجرائم التي تحقق لها نسباً عاليةً من المشاهدة والأرباح، على أن تكون متوافقة مع سياسة الوسيلة الإعلامية وأهداف مموليها.

ولاحظنا أن الجرائم العنيفة من جهة ولا سيما جرائم القتل بأقسى أشكالها، والعشوائية من جهة أخرى، تشكل تلك التي تتلقى الاهتمام الإعلامي الأكبر. في حين يتم تجاهل الجرائم البسيطة، وإن كانت أكثر انتشاراً، وتلك التي يتعارض بثها مع مصلحة الوسيلة أو تعجز السلطة عن حلها مثل جرائم الأعمال.

كما تبين أن الانتقائية، تحتم التركيز على نماذج من المجرمين الأكثر إثارةً للصدمة، سواء كانوا من الفئات الأكثر إثارةً للخوف أو من الفئات الأقل توقعاً. وكذلك الإضاءة على مجموعات من الضحايا، المتصفون بالمثاليين. ما يترتب عليه، إعطاء صورة مضللة للمتلقي عن واقع الحال. فالجريمة تتحول إلى ظاهرة متفشية، والمجرم يتم تصويره على هيئة أصناف غريبة من البشر، أو كأناس خارجين عن الإطار الطبيعي للسلوك المتوقع منهم. أما الضحية، فتخسر أحقيتها بهذا اللقب، إذا لم تسمح لها ظروفها، بأن تكون ضحية مثالية.

وتبعاً للاهتمام المتزايد بالضحية، في الدراسات والأبحاث والمحافل الدولية، يتزايد كذلك اهتمام الإعلام بها، وينتج عن ذلك آثار متناقضة، منها ما ينعكس سلباً عليها، ومنها ما يساهم بتقديم المساعدة لها سواء بوسائل مباشرة أو غير مباشرة. فسواء بالتوجه نحو لوم الضحية على تعرضها للجرم، على اعتبار أنه قد بدر منها خطأ استحقت على إثره ما حصل لها، أو حتى بالتركيز على المجرم ومحاولة إظهاره كبطل، وعدم القدرة على تلبية احتياجات الضحية من اهتمام، يساهمان بتعرضها لأضرار إضافية.

أما حين تسعى وسائل الإعلام إلى تقديم الدعم للضحايا، وحث الرأي العام والسلطة على مساعدتها، وتقدير ظروفها، فيكون لها أثر مهم في تقوية موقف الضحية، ومدها بالقوة النفسية، لا بل من شأن ذلك أن يعين الضحايا الآخرين والمحتملين، وحتى أفراد الجمهور على مواجهة الجريمة، والوعي لما يمكن فعله لتجنب التعرض لهذه الأفعال في المستقبل.

ونستنتج أنه بفعل الانتقائية، يساهم الإعلام في تغيير نظرة الفرد للجريمة والواقع بشكل عام. مما يترتب عليه مجموعة من الآثار السلبية بفعل المحتوى الإجرامي المقدم. فالبث المستمر لأخبار الجرائم من جهة، وللمحتوى المثقل من الإجرام في الأفلام والمسلسلات والبرامج، ساهم في التساؤل حول إمكانية توليد الإعلام للجرائم.

وفي ظل الصراع حول ثبوت أو عدم ثبوت أثر الإعلام على تطور السلوك الجرمي، وفي حين رفض البعض نسب أي أثر لوسائل الإعلام على الجريمة، اقتصر بعض العلماء المقتنعين بحتمية وجوده، على التطرق لطبيعة هذا الأثر، سواء كان محفزاً أم مجرد موجه نحو ارتكابه، دون إمكانية التوصل لإجابة حاسمة.

ومع التسليم بكونه أحد عوامل الإجرام، إلا أننا نستدل أنه ليس كافياً بذاته. إنما يتضافر مع غيره من العوامل الشخصية، والاجتماعية، والثقافية، والظروف المحيطة، من أجل تكوين الظاهرة الجرمية. فعلى الرغم من قوة الرسائل الإعلامية الموجهة نحو اللاوعي البشري، ولوم الإعلام على تسببه بسلوكيات إجرامية معينة، إلا أن دراسات علم الإجرام، لم تتوصل لاعتباره سبباً حصرياً في ارتكاب بعض الأفعال الجرمية.

كما تبين لنا دور وسائل الإعلام، ولا سيما الحديثة منها، في تطور أشكال الجريمة. بحيث بات العالم أمام بعض الجرائم التي تتحدى القوانين وتتهرب من الملاحقة. فالقوانين ما زالت بدائية نسبياً، وهي بطيئة التحديث مقارنةً مع السرعة التي تشهدها التكنولوجيا وما تفرزه من وسائل إجرامية، تغير مفهوم أركان الجريمة السائد. ولا سيما مع القدرة على إخفاء الأدلة الجرمية، أو نسبها إلى أشخاص آخرين.

ويترتب على هذه الآثار، تطور الخوف من الجريمة لدى المتلقي، بحيث يمكن اعتبار الإعلام أحد عوامله المهمة، لكونه المسؤول عن بث الصور المزعزعة لشعور الفرد بالأمن والاستقرار. ولم تتوصل الدراسات إلى إمكانية اعتبار الإعلام عاملاً كافياً لتوليد الخوف من الجريمة، بل يتطلب كذلك، توافر مجموعة أخرى من العوامل الديمغرافية، والإجتماعية، والظرفية...

مما قد يؤدي إلى نتائج أبعد من ذلك، كإضعاف ثقة الشعب بسلطات مكافحة الجريمة. فالشعور بالخوف وضعف الأمن والاستقرار، ما هو سوى انعكاس لتقصير السلطة، وتجاهلها لواجباتها. وبالتناسق مع النتائج السابقة، اعتبرت وسائل الإعلام عاملاً رئيسياً في تضعضع هذه الثقة. إلا أنه قد

يكون من شأن ذلك، أن يساهم في توعية الجمهور لحث السلطة على تكثيف جهودها للقيام بواجباتها، وفرض الأمن، ومواجهة الجريمة.

ولاحظنا تطور الأبحاث التي تتناول دورها الإيجابي في التصدي للجريمة. بحيث أثبت فعالية مساهمتها في الكشف عن الجريمة سواء بنفسها، عبر الاستقصاءات السرية عن بعض الجرائم الكبرى، أو بتقديم العون للسلطة من خلال ما تملكه من وسائل وأساليب، إلى جانب قدرتها في التأثير على الجمهور ليقدم هو الآخر المساعدة للشرطة في عمليات الكشف عن الجريمة.

وفي ظل الحرية الإعلامية، التي قدستها الدساتير والقوانين، باعتبارها أحد أهم صور الديمقراطية، يفترض بوسائل الإعلام الالتزام بموجب السرية، وعدم إفشاء السرية في الحالات التي ينص عليها القانون. فالخصوصية والحريات الشخصية، يحميها الدستور، ويتوجب باانتبجة على الإعلامي، عدم تجاوزها تحت ذريعة الحرية الإعلامية.

كما تلعب وسائل الإعلام، أدواراً مهمة في عمليات الوقاية من الجريمة. فهي عنصر أساسي من عناصر السياسة الوقائية للدولة. إضافةً إلى الأدوار الذاتية التي تلعبها، وتساهم في التوعية على الوقاية.

ومع ظهور مفهوم العدالة الاكتوارية، وتوجه الجهود نحو تحديد الخطر المحتمل، نشأت السياسات التوقعية المبنية على تحليلات وحسابات علمية دقيقة. ولم تكن هذه السياسات لتظهر وتتطور دون التكنولوجيا الحديثة، وتطور الانترنت ووسائل الإعلام بشكل عام. ويترتب عنها قدرة السلطة على التنبؤ الدقيق، بجريمة ما، ومكان وزمان وقوعها.

لذا، يقع على عاتق الإعلام، موجب تسخير قوته الفعالة في تأمين رسالة إعلامية ناجحة لحماية المجتمع من الجريمة. وذلك عبر الاستخدام المسؤول لقدراته في وضع خطط إعلامية نموذجية وإعداد برامج مدروسة تلتزم فيها الموضوعية، وتعمل من خلالها على مكافحة الإشاعة والصور النمطية المضللة، وعلى نشر الثقافة القانونية والتوعية لمشكلة الإجرام، والجهود التي تبذلها الدولة والسلطات المختصة لمكافحتها، والاتجاهات الحديثة للسيطرة عليها.

فهل يمكن لوسائل الإعلام، أن تستمر بإبقاء الجريمة حدثاً خارجاً عن المألوف، أم أن الثورة التي تحدثها وسائل التواصل ستساهم في تغيير نظرة المتلقي لها؟ وهل يمكن للانتقائية المعتمدة أن تحدث الآثار نفسها في المستقبل، إذا ما أصبح الجمهور قادراً على الاطلاع على كافة الجرائم الواقعة؟ وما هو موقع الضحية حينها؟

وفي ظل توقع سيطرة وسائل التواصل الحديثة على وسائل الإعلام في العقود الزمنية المقبلة، هل يبقَ لهذه الأخيرة أثر على الجريمة أو حتى على الوقاية منها؟ وكيف يمكن للقضاء التعامل مع سرعة التطور، في ظلّ ركود القانون؟

وما هو مستقبل السياسات التوقعية؟ هل ترجح كفة تحديد الخطر على حساب المسؤولية الأخلاقية عن الجرم؟ وهل يمكن أن تغني الأساليب الاكتوارية والتوقعية عن اللجوء إلى السياسات الوقائية وحتى العقابية؟

★★★

لائحة المراجع:

- باللغة العربية:
  - المؤلفات:

1) الجحني (علي بن فايز) : الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، ٢٠٠٠م.

2) الحاج (راستي) : مسيرة الأصول الجزائية من لحظة وقوع الجريمة حتى الحكم النهائي، منشورات زين الحقوقية، الطبعة الأولى ٢٠١٤.

3) الخوري (جنان): الجرائم الاقتصادية الدولية والجرائم المنظمة العابرة للحدود، المنشورات الحقوقية صادر، ٢٠٠٩.

4) السماسيري (محمد يوسف): فلسفات الإعلام المعاصر في ضوء المنظور الإسلامي، المعهد العالي للفكر الإسلامي، ٢٠٠٨.

5) الشاذلي (فتوح) : أساسيات علم الإجرام والعقاب، منشورات الحلبي الحقوقية – ٢٠٠٩.

6) المشهداني (سعد): بحث حول دور الإعلام الهادف في الحدّ من انتشار الجريمة، ضمن كتاب المعرفة عبر وسائل الإعلام: الفوضى والترشيد، الزيدي (طه) أحمد، مركز البصيرة للبحوث والتطوير الإعلامي، الطبعة الأولى ٢٠١٧.

7) حسني (محمود نجيب) : شرح قانون العقوبات القسم العام، الجزء الأول، منشورات الحلبي الحقوقية، طبعة ثالثة جديدة (معدلة ومنقحة)، ١٩٩٨.

8) دويل (جيليان) ، اقتصاديات وسائل الإعلام، ترجمة عبد الحميد (محمد) ، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة العربية الأولى، ٢٠١٥.

9) قبيسي (محمد) : الإعلام و الإعلام الأمني: واقع ومفاهيم: دار الفكر اللبناني، 2008.

10) كلاس (جورج مخايل) : الإعلام التشريعي والاستشاري: مداخلات في الإعلام، منشورات الجامعة اللبنانية، قسم الدراسات الإعلامية، الإدارة المركزية، بيروت، ٢٠١٦، ص. ١٤٢-١٤٥.

  - الدراسات والمقالات:

11) أبو السعود (طارق علي) : الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة، أكاديمية سعد العبدالله للعلوم الأمنية، مركز الإعلام الأمني، الكويت.

12) أبو شقرا (سلوى) : إلغاء المادة ٥٢٢ ع...المغتصبون إلى السجون والنساء يتطلعن إلى المزيد. النهار ، ١٦ شباط ٢٠١٧.

13) الجعيدي (محمد العفيف) : قراءات في قانون القضاء على العنف ضد المرأة في تونس (2): المرأة الضحية، أو حين تتحمل الدولة مسؤولية التقاليد المبررة للعنف، المفكرة القانونية، تونس، ١١-٨-٢٠١٧.

14) الدغمان (سعد) : الإعلام الأمني: التعريف الوظائف والإشكاليات، مركز الإعلام الأمني ، الإمارات العربية المتحدة.

15) الرواشدة (سامي محمود) : الأدلة المتحصلة من مواقع التواصل الاجتماعي ودورها في الإثبات الجنائي: دراسة في القانونين الإنجليزي والأميركي، جامعة قطر، الدوحة، قطر، المجلة الدولية القانونية،٢٠١٦/٤/٨.

16) العمران (أحمد صالح) : تنمية الوعي الأمني لدى المواطن، بحث منشور ضمن بحوث المؤتمر العربي للتعليم والأمن، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1420هـ.

17) حلاوي (غادة): فضل الله للأخبار: قوانين الإعلام بالية، جريدة الأخبار، العدد ٣٤٩٢، تاريخ ١٨-٦-٢٠١٨.

18) دراسات في العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة(عملية الرصاص المصبوب/ معركة الفرقان)، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، ٢٠٠٩.

19) دياب (حسان) ، مدى تأثير وسائل الإعلام ووسائل الاتصال والتواصل الحديثة على الظاهرة الجرمية (التركيز على تزايد الارتكاز من قبل القوى الأمنية والضابطة العدلية على هذه الوسائل ودورها الفعلي في الكشف عن الجرائم) ، بحث مقدم لقسم الدراسات العليا (القانون الجزائي) في المعهد العالي للدكتوراه في الجامعة اللبنانية، ٢٠١٢-٢٠١٣.

20) روكس (رزق) : جرائم المعلوماتية (الواقع اللبناني) – جامعة الدول العربية (دورة تدريبية)، بيروت، أيلول ٢٠٠٩.

21) شرمان (عديل أحمد) : وسائل الإعلام والصورة الذهنية لرجل الشرطة- شعبة الإعلام- مديرية الأمن العام، المملكة الأردنية الهاشمية – مركز الإعلام الأمني.

صاغية (رنا) ، دراسة تحليلية للأحكام في قضايا المطبوعات (المنتصف الأول ٢٠١٤)-المفكرة القانونية ٢٠١٦.

22) عبد الظاهر (وجدي حلمي): دور وسائل الإعلام الحديثة في التوعية ومواجهة الأزمات الأمنية، من مؤتمر التوعية الأمنية بين الواقع والمأمول، ٢-٩-٢٠١٣.

23) كفان (سليم) : وسائل الإتصال الحديثة ومدى مساهمتها في تفاقم السلوك الإجرامي في المجتمع الجزائري: مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة فرحات عباس – سطيف – الجزائر.

24) مراد (حليم) ، سرية التحقيق بين النص والتطبيق العملي، ٢٢-١-٢٠١٨، مركز الأبحاث والدراسات في المعلوماتية القانونية.

25) مصطفى (إبراهيم أحمد): دور وسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني في تفعيل الشراكة المجتمعية من أجل التصدي للجريمة، مركز الإعلام الأمني، الأردن، يونيو ٢٠٠٨. ٢٠١١.

- الأطروحات والرسائل:

26) الربدي (محمد بن ابراهيم بن عبد العزيز) : الوقاية من الجريمة بين الوقاية الموقفية والاجتماعية، أطروحة دكتوراه فلسفة في العلوم الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الاجتماعية، الرياض ٢٠١١م.

27) جيطان (محمد يعقوب) ، إدراك الخوف من الجريمة: دراسة ميدانية على أرباب وربات البيوت في مدينة نابلس، رسالة ماجستير، جامعة القدس، ٢٠١٤.

28) عبد الرحمن (عصام فاروق) : الحدود القانونية للتغطية التلفزيونية للإرهاب ومدى انطباقها على أحداث عبرا ٢٠١٣، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا العلوم السياسية، الجامعة اللبنانية،٢٠١٦.

- التقارير:

29) التنمر في لبنان (ملخص البحث)، جمعية إنقاذ الطفل، لبنان، تشرين الأول ٢٠١٨.

30) النهج الوطنية المتعلقة بمشاركة الجمهور في تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية- مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الدوحة ١٢-١٩/نيسان ٢٠١٥.

- المواقع الالكترونية:

31) الموقع الإلكتروني لمجلس النواب www.lp.gov.lb

32) المشهداني (أكرم) عبد الرزاق، العلاقة بين الشرطة والقضاء والإعلام: جريدة الزمان الدولية –العدد -٤٢٦٢- تاريخ ٢٠١٢/٧/٢٨.
https://www.azzaman.com/?p=10777

33) المستشار (المصنف الالكتروني جزائي)٢٠١١،
https://almustachar.com/mousa_articles-desc.php?id=14282

34) قصقص (عمر) ، الإعلام اللبناني والإغتصاب: كل شيئ يهون في سبيل السبق،١٣-٧-٢٠١٦ http://janoubia.com/2016/07/13

35) حملات التثقيف العام هي حملات فعالة Public Education campaigns are effective. www.tobaccofreecenter.org

36) جبره (ماهر) ، التحرش الجنسي وثقافة لوم الضحية، موقع الحرة الالكتروني، ١٧ أكتوبر ٢٠١٧. https://www.alhurra.com/a/Egypt-sexual-harassment-/397807.html

37) توقعات المستقبل: برنامج الاختراع: قصص العلم في عالم متغير، قناة ناشيونال جيوغرافيك أبو ظبي، ٢٠١٨/٧/٨. https://youtu.be/i5YkzC-V4Nk

38) فقيه (هانيا)، حماية الحق في الخصوصية المعلوماتية، ٢٢-١-٢٠١٨، الموقع الالكتروني لمركز المعلوماتية القانونية.
http://www.legallaw.ul.edu.lb/researchesView.aspx?opt&RulID=57&TYPE=PRINT

- باللغة الفرنسية:

1) Boers (Klaus) : Crime, Peur de crime et Mise en oeuvre du contrôle de la criminalité, à la lumière des études réalisés sur des victimes et d'autres travaux empiriques, Comité Européen pour les problèmes criminels, (CDPC), 22e conférence de recherches criminologiques, (PC-CRC), Strasbourg, 24-26 Novembre 2003 .
2) Boess (Martin) : La peur du crime, PSC INFO, Berne Suisse, numéro 3|2017, novembre 2017.

3) Cario (Robert) , Médias et Insécurité: entre droit d'informer et illusions sécuritaires, EEGUZKILORI, numéro 17, San Sébastien, décembre 2003.
4) Carli (Vivien) : Médias, Prévention de la criminalité et sécurité urbaine: Analyse succincte de L'influence des médias et Pistes de réflexion, Centre International pour la Prévention de la Criminalité, Montréal, Décembre 2008.
5) Fattah (Ezzat A.) : La victimologie entre les critiques epistémologiques et les attaques idéologiques, Déviance et Société, Genève,1981.
6) Gassin (Raymond) : Criminologie, 5 édition, Dalloz, 2003, p. 379.
7) Jespers (J.) : Comment les médias traitent-ils de l'insécurité et comment influencent-ils le Sentiment d'insécurité ? Journées d'étude visant à améliorer les pratiques de travail des acteurs locaux en matière de Sécurité et de la prévention, 25 juin 2008.
8) Louis-Guérin (Christian) : Peur de crime: mythes et réalités, revue "Criminologie", volume 16, numéro 1, 1983 .
9) Parent (Georges-André) : Les médias: source de victimisation, revue Criminologie, Volume 23 numéro 2, 1990, les presses de l'université de Montréal 1990 .
10) Prévention de la Criminalité et sécurité quotidienne : tendances et perspectives (4éme rapport international): Centre International pour la Prévention de la Criminalité (CIPC), Montréal, 2014 .
11) Rôle du public dans le renforcement de la prévention de la criminalité et la justice pénale, 13eme Congrès des Nations Unies pour la Prévention du Crime et la Justice Pénale: Doha, 12 –19 avril 2015.
12) Wemmers (Jo Anne) : introduction a la victimologie, les presses de l'Université de Montréal, 2003 .

13) Swaaningen (René Van) :Vingt ans de « Déviance et Société » sous l'angle de la criminologie Critique,Déviance et Société, 1997, Vol. 21, No. 1.

- باللغة الإنجليزية:

1) 2018 progress report: Regional Program for the Arab States to Prevent And Combat Crime, Terrorism and Health Threats, And to Strengthen Criminal Justice Systems, in line With International Human Rights Standards (2016-2021), UNODC and LAS(League of Arab States), January- October 2018.
2) Aghatise (Joseph) : Cybercrime definition, article, June 2006.
3) Ait el Bour (Hicham) , Talhaoui (Mohamed A.): Crime prediction in the Era of big data, International Journal of Engineering & Technology, 7 (4.32) (2018).
4) Anderson (Craig A.) And Bushman (Brad J) : Effects of Violent Video Games on Aggressive Behavior,Aggressive Cognition,Aggressive Affect, Physiological Arousal, and Prosocial Behavior: A Meta-Analytic Review of the Scientific literature, Article in psychological science, vol12, No 5.,september 2001.
5) Anderson (Craig A.), Carnagey (Nicholas L.) And Eubanks (Janie) : Exposure to violent Media: Effects of Songs with Violent lyrics on Aggressive Thoughts and Feelings, Journal of Personality and Social Psychology Copyright 2003 by the American Psychological Association, Inc., 2003, Vol. 84, No. 5.
6) Andrews (Simon), Brewster (Ben) and Day (Tony) : organised crime and social media: a system for detecting, corroborating and visualising weak signals of organised crime online, Andrews and al. Secur inform, Springer open, 20 december 2018.

7) Barlow (D.) , &Barlow (M.): Racial profiling: a survey of African American Police officers. Police Quarterly, 5(3)-2002.
8) Berger (Natalia): Theoretical aspects of investigative journalism: main definitions With examples From Russian Journalism, In book: Periodisimo de investigación: Collección Contenidos universitarios, Chapter: Second Chapter, Publisher: ACCI ediciones, Editors: B. P. Acuña & P. B. Navarro, pp.55-77 Inholland University of Applied Science, February 2017.
9) Boda (Zsolt) and Szabo (Gabriella) : The Media and Attitudes towards Crime and The Justice System: a qualitative approach, in European journal of criminology, 8(4)- july 2011.
10) Borah (Porismita) : Media Effects Theory, in The International Encyclopedia of Political communication, January 2016.
11) Bostaph (L.): Race and repeats: The impact of officer performance on racially biased policing, journal of Criminal Justice, 35(4)-2007.
12) Brayne (Sarah) , Rosenblat (Alex) and Boyd (Danah) : Predictive policing, data and civil rights: a new era of policing and Justice, 27-10-2015.
13) Brennan (Pauline k.) : Depictions of female offenders in front-page newspaper stories: The Importance of Race/Ethnicity, International Journal of Social Inquiry Volume 2 Number 2 June 2009.
14) Burrgen (Warren W.), Alloy (Matthew) and Dubansky (Benjamin): Deepwater Horizon Oil Spill as a Case Study for Interdisciplinary Cooperation Within Developmental Biology, Environmental Sciences and Physiology, Article in World Journal of Engineering and Technology · January 2015.

15) Caplan (Joe M.) , Kennedy (Leslie W.), Barnum (Jeremy D.) And Piza (Eric L.) : Risk Terrain Modeling for Spatial Risk Assessment Cityscape: A Journal of Policy Development and Research , Volume 17, Number 1, 2015 :U.S. Department of Housing and Urban Development • Office of Policy Development and Research.

16) Carrabine (Eammon) : Crime culture and the media in a globalizing world, in The Routledge Handbook Of International Crime And Justice Studies, Routledge, 2014.

17) Cauldwell (Courtney Jene) : the Relationship between individual neighborhood and city characteristics and fear of crime, thesis in criminal justice and Criminology, B.A. University of Missouri in Kansas City, Kansas City, Missouri 2012.

18) Chagnon (Nicholas J.) : News coverage and crime: A qualitative study of agents involved in news production: A Thesis Submitted to the University of North Carolina Wilmington in Partial Fulfillp.93 Of the Requirements for the Degree of Master of Arts.

19) Cook (Carie L.) And Fox (Kate) : Fear of Property Crime, Examining the Effects of Victimization, Vicarious Victimization, and Perceived Risk, Article in Violence and Victims, Volume 26,N.5, October 2011.

20) Corso (Anthony J.) , Alsudais (Abdulkareem) , Hilton (Brian) : Big Social Data and GIS: visualize predictive crime, Twenty-second Americas Conference on Information Systems, San Diego, 2016.

21) Dahl (Gordon) and DellaVigna (Stefano) : Does movie violence increase violent crime, the Quartley Journal of Economics, May 2009.

22) Data Mining Techniques in detecting and predicting cybercrime in Banking sector, (conference paper), august 2017.

23) Deepwater: the Gulf Oil Disaster and the Future of Offshore Drilling, Report to the President, National Commission on the BP Deepwater Horizon Oil Spilling and Offshore Drilling.

24) Donovan (Kathleen) and Klahm IV (Charles) :The Role of Entertainment Media in Perceptions of Police Use of Force, st John Fisher College, Fisher Digital Publications, Political Science.

25) Douai (Aziz) and Perry (Barbara) :A Different Lens? How Ethnic Minority Media Cover Crime, Article in Canadian Journal of Criminology and Criminal Justice/La Revue canadienne de criminologie et de justice pénale 60(1):1- 26 November 2017.

26) Dowler (kenneth) : Media consumption and Public attitudes toward crime and justice: the Relationship between Fear of Crime, Punitive attitudes and perceived police effectivness, journal of Criminal Justice and popular culture, 10(2)-2003.

27) Drakulish (Kevin M.) and Baranaukas (Andrew J.) :Construction of Crime revisited: Media Types, consumer contexts and frames of crime and justice: article in Criminology – vol(00) number 0- july 2018.

28) Edwards (Bradley) : Media effects on attitudes toward police and Fear of criminal victimization, thesis presented to the faculty of the department of criminal justice and Criminology- East Tennessee State University,2007.

29) Ekron (Zigi) : a critical and functional analysis of the mirror metaphor with reference to the media's responsibility towards society, Wegsleep, 1(36).

30) Elyezijy (Nael T.) And Elhaless (Alaa M.) : investigating crimes using text mining and Network Analysis, International Journal of computer Application(0975-8887), volume 126-No.8, September 2015.

31) Erdonmez (Erhan): The Effect Of Media on Citizens Fear of crime in Turkey, dissertation prepared for the degree of doctor of philosophy, University of north Texas, august 2009.

32) Fattah (Ezzat) : from crime policy to victim policy: Reorienting the justice system, St Martin's Press, New York, 1986, NCJRS Abstract- National criminal justice reference service. https://www.ncjrs.gov/App/Publications/abstract.aspx?ID=102548

33) Feeley (Malcom M.) And Simon (Jonathan) : The New Penology: Notes on the Emerging Strategy of Corrections and Its Implications, Criminology, Volume 30, n° 4, 1992.

34) Feist (Andy) : The Effective Use of the Media in Serious Crime Investigations, Policing and Reducing Crime Unit, Research, Development and Statistics Directorate, Clive House, Petty France, London, SW1H 9HD.

35) Ferguson (Christopher J.) : Media Psychology (101), Springer publishing company, New York, 2015.

36) Ferguson (Christopher J.) : Media violence effects and violent crime: good science or moral panic?(chapter 3) , in Violent Crime: Clinical and Social Implications, sage publications inc. 2010.

37) Forbidden feeds: Government Control on Social media in China, Pen America, March 13-2018.

38) Fridkin (Kim) ; Wintersiek (Amanda) & Courey (Jillian) : Race and Police Brutality: the importance of media framing, in international journal of communication(11)- 2017.

39) Gerbner (Georges), Gross (Larry), Morgan (Michael) and Signorelli (Nancy) : Living with television: the dynamics of the cultivation process.

40) Giles (David) : Media Psychology, Lawrence Erlbaum Associates publishers, London, 2003.

41) Glenn (Andrea L.) , Focquaert (Farah) and Raine (Adrian) : Prediction of antisocial behavior, Springer Science+Business Media Dordrecht, 2015.

42) Goméz (Edgar Latin) : Staging war on drugs: Media and organised crime in Mexico(WP), Elcano royal institute, 8-2012.

43) Graham (Larissa) , Hale (Christine) , Maung-Douglass (Emily) , Sempier (Stephen) , Skelton (Tara) , Swann (LaDon) , and Wilson (Monica) : the deepwater horizon oil spill's impact on people's health: increases in stress and anxiety , Sea Grant programs and Gulf of Mexico Research Initiative.

44) Gray (Tara) : The rich get richer and the poor get prison: An overview of the Book by Jeffrey Reiman. In T. Gray (Ed.), Exploring Corrections: A Book of Readings. Boston, MA: Allyn & Bacon.

45) Greer (Chris) : 'News Media, Victims and Crime', in P. Davies, P. Francis, C. Greer (eds.) Victims, Crime and Society, second edition, London: Sage, 2017.

46) Grosholz (Jessica) and Kubrin (Charis E.) : crime in the news: how crime offenders and victims are portrayed in the Media, in journal of Criminal Justice and popular culture, 14(1)- January 2017.

47) Gülşah (Başlar) : The Influence of Media on the Reconstruction of Social Reality Through Asymmetric Informationvi congrÉs internacional comunicació I realitat, Barcelona, 2011.

48) Gupta (Shikar) and Kumar (Sanjeev) : crime detection and prevention using Social Network Analysis, International Journal of computer Application(0975-8887), volume 126-No.6, September 2015.

49) Handbook on planning and action for crime prevention in Southern Africa and the Carribean regions-Criminal Justice Handbook Series, UNODC, Vienna, September 2007.

50) Handbook on the crime prevention guidelines, p.37.

51) Handbook on the crime prevention guidelines: Making Them Work; (Criminal Justice Handbook Series), United Nations office on Drugs and Crime (UNODC), Vienna, August 2010.

52) Heath (Linda) and Gilbert (Kevin): Mass Media and fear of crime, Article in American behavioral scientist, February 1994.

53) Hume (Ellen) and Abbott (Susan) : The Future of Investigative Journalism: Global, Networked and Collaborative, the Global Investigative Journalism Network (GIJN) for the Adessium Foundation, March 2017.

54) Investigative media, CleanGovBiz (integrity in practice), OECD, april 13 (draft).

55) Jewkes (Y.) : Theorizing media and Crime (chapter 2) in Media and Crime, Sage Publications, 2011.

56) Jones (Kevin Richard) : Law Enforcement use of social media as a crime fighting tool, University of Oregon(applied Information Management Program), Springer 2017.

57) Kaplan (David) : Global Investigative journalism: Strategies for Support, 2nd edition, Center for international Media Assistance, January 14 2013.

58) Ljubica (Bakić-Tomić) : Media, Crime and Publik, preconference proceedings of the special Fokus Symposium on 1st CISKS: Communication and information Sciences in the Knowledge Society, Zagreb: European Center for Advanced and Systematic Research, 2006.

59) Maercker (Andreas) and Mehr (Astrid) : what if Victims Read a Newspaper report about their victimization : A Study on the Relationship to PTSD Symptoms in Crime Victims: Article in Europian Psychologist – January 2006.

60) Manovich (Lev) : What is new media, in the new media theory reader, edited by Hassan, Robert and Thomas, Julien- open University press-2006.

61) Maras (Marie-Helen): Inside Darknet: the takedown of Silk Road, Article in Criminal justice Matters, Vol. 98,No.1.

62) Mateescu (Alexandra) , Brunton (Douglas) , Resenlat (Alex) , Patton (Desmond) , Gold (Zachary) and Boyd (Danah) : Social Media surveillance and law enforcement, Data and Civil Rights: A New Era of Policing and Justice, the leadership conference, 27-10-2015.

63) McQuade (Sam) : Technology-enabled Crime, Policing, and Security, the journal of technology studies, vol. 32, No.1-2006.

64) Media Representations And Impact on the Lives of Black Men and Boys, the opportunity Agenda, Building the National Will to Expand Opportunity in America, October 2011.

65) Morgan (Steve) : 2017 Cybercrime Report, A 2017 report from Cybersecurity Ventures, Herjavec Group, 2017.

66) Nazakat (Syed) : A manual for Investigative Journalism: How to become a Mouthpiece for the people: First published 2010 By KAS Media Programme Sub-Sahara Africa 60 Hume Road, Dunkeld 2196, Johannesburg, Republic of South Africa, ©2016 Konrad-Adenauer-Stiftung, Media Programme Asia, Singapore.

67) New and emerging forms of crime: threats the world must reckon. 13th United Nations Congress On Crime Prevention And Criminal Justice. Doha, 12 –19 April 2015.

68) New National commitment required: The changing nature of crime and criminal investigations- police executive research forum- january 2018.

69) Nightingale (Kristine Anne) : Media Criminology and the Potentially Distorted Social Constructions of Crime: A Thesis Submitted to the Faculty of Graduate Studies Through the Department of Sociology, Anthropology, and Criminology In Partial Fulfillment of the Requirements for The Degree of Master of Arts At the University of Windsor, Windsor, Ontario, Canada, 2017.

70) Pain (Rachel) : Gender, Race, Age and fear in the city, Urban Studies, volume 38,N.5-6, 2001.

71) Palacios (Jaime Hernandez) : corporate crime – it's underestimation and breaching to ethics and humanity from a criminological perspective, Univ. Estud. Bogotá (Colombia) N° 12: 171-185, enero-diciembre 2015.

72) Perry (Walter L.) , Mclnnis (Brian) , Price (Carter C.) , Smith (Susan C.) , Hollywood (John S.) :Predictive policing: The Role of Crime Forecasting In Law Enforcement Operations, RAND Corporation, National institute of Justice, 2013.

73) Predictive policing: Forecasting Crime for Law Enforcement, (research brief), RAND Corporation, 2013.

74) Rader (Nicole E.) , Cossman (Jeralym S.) Porter (Jeremy R.) : Fear of crime and vulnerability using a national sample of Americans to examine two competing paradigms, journal of Criminal Justice,40, 2012.

75) Reid (Shannon E.) , Tita (George) and Valasik (Matthew) : The Mapping and Spatial Analysis of Crime, Oxford Bibliographies, January 2019.

76) Richa (Nada) :Social Media and Eating Disorders in Lebanon, Annahar, 11 march 2019.

77) Rios (Virdinia) : The Impact of Media Coverage on Crime rates and Crime Style- nov 13 2017.

78) Robert (Dominique) : Actuarial justice in Encyclopedia of prisons and correctional facilities, Sage publications, 2005.

79) Robinson (Matthew B.) : Media coverage of crime and criminal justice, second edition, Carolina academic press, Durham, North Carolina,2014.

80) Sacco (Vincent I.) : when crime waves- Sage- 2015.

81) Saif (Hissah) and Al-Dossari (Hmood) : detecting and classifying crimes from Arabic Twitter posts using mining techniques, International Journal of Advanced Computer Science and applications, January 2018.

82) Sarteschi (Christine M.) : Mass and serial Murder in America, springer, 2016.

83) Shapiro (Aaron): reform predictive policing, Nature, vol.541 no. 26, 26 january 2017.

84) Shildkraut (Jaclyn V.) And M.A. : Mass Murder And The Mass Media: an Examination Of The Media Discourse On U.S. Rampage Shootings 2000-2012, dissertation submitted to the Graduate Council of Texas State University in partial fulfillment Of the requirements for the degree of Doctor of Philosophy With a Major in Criminal Justice, May 2014.

85) Shneider (Stephen) : Predictive Crime: A review of the research, summary report, Research and Statistics Division, Department of justice Canada, 2002.

86) Shrum (L. J.): Cultivation Theory: Effects and Underlying Processes, HEC Paris, France, March 2017, p.3-4.

87) Sirgiovanni (Elizabetta) : Criminal heredity: the influence of Cesare Lombroso's concept of the "born Criminal" on contemporary neurogenetics and its forensic applications, Journal of History of Medicine 29/1, 2017.

88) Slingeneyer (Thibaut) : The New Penology: a grid of analyzing the transformations of penal discourses, techniques and objectives, penal field(online), Vol iv,2007.

89) Spinelli (Christopher F.) : Social media: No Friend of personal privacy, corporate communications, Elon University, The Elon journal of Undergraduate Research in Communications, Vol.1 No.2, Fall 2010.

90) Surette (Ray) and Gardiner-Bess (Rebecca) : Media, Entertainment and Crime: prospects and concern, in the Routledge Handbook of International Crime and Justice Studies, Routledge, 2014.

91) Surette (Ray) : Cause or Catalyst: The interaction of real world and media crime models, in American Journal of Criminal Justice, Vol. 38. No. 3 – Sept. 2013.

92) The Dark web: Myths, Mysteries and Misconceptions – Kaspersky lab. Inc-2018.

93) The globalization of crime: a transnational organized crime threat assessment, UNODC United Nations Office on Drugs and Crime, united nations publication, 2010.

94) The role of the media and investigative journalism in combating corruption, OECD, 2018.

95) The role of the media and investigative journalism in combating corruption, OECD(2018).

96) Tonry (Micheal H.) : The Oxford Handbook of Crime and Public Policy- Oxford University Press-2011.

97) Turck (Lizelle) : an investigation into the utilisation of Social Media By the SAPs in resolving crime: Magister Technologiae in the subject "Policing", University of South Africa, 2016.

98) Understanding cybercrime: Phenomena, challenges and legal response, telecommunications development sector ; sep-2012.

99) Van Brakel (Rosamunde) and De Hert (Paul) : Policing, surveillance and law in a pre-crime society: Understanding the Consequences of technology based strategies, Cahiers Politiestudies, Jaargang 2011-3, nr. 20.

100) Victim blaming, the Canadian Resource Center for Victims of Crimes, august 2009.

101) Wall (David S.) :Crime and Deviance in Cyberspace – International Library of Criminology, Criminal justice and Penology-second series-Routledge-2009.

102) Weitzer (Ronald) and Kubrin (Charis A.) : Breaking news: How Local TV news and Real-World Conditions affect fear of crime, Article in Justice Quarterly · September2004.

103) Weitzer (Ronald) and Tuch (Steven) : Perceptions of racial profiling: Race, class, and personal Experience, Article in Criminology · May 2002.

104) What is a personality disorder? Multicultural Mental Health Australia (national mental health strategy).

105) What is investigative journalism, Konrad-Adenauer-Stiftung.

106) Wiesand (Andreas): Investigative Journalism, In book: Culture and Human Rights: The Wroclaw Commentaries, January 2016.

107) Wright (Valerie) and Unah (Isaac) : Media Exposure and Racialized Perceptions of Inequities in Criminal Justice, article in Social Sciences journal, 2017, vol. 6, no.67.

108) Yar (Majed) : E-crime 2-0: the criminological landscape of new social media, article in information and communication Technology Law, vol. 21 no. 3-october 2012.

- Web sites:

1) A Skeleton in the Closet: the meaning and origin of the phrase. Https://www.phrases.org.uk/meanings/skeleton-in-the-closet.html
2) Aileen Wuornos: Wikipedia: https://en.m.wikipedia.org/wiki/Aileen_Wuornos
3) All victims should be “ideal victims”: https://www.vice.com/en_nz/article/ywmavg/all-victims-should-be-ideal-victims
4) Canadian Resource Center for Victims of Crimes, august 2009. Www.crcvc.ca
5) Donovan Caitlin: Media focus attention on killer rather than victim. http://thebluebanner.net/media-focus-attention-on-killer-rather-than-victim/
6) Http://crcvc.ca/docs/victim_blaming.Pdf
7) https://arij.net/%d8%b9%d9%86-%d8%a7%d8%b1%d9%8a%d8%ac/

8) https://www.arageek.com/l/%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%88-%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A2%D9%84%D8%A9

9) https://www.un.org/ar/millenniumgoals/

10) Www.legallaw.ul.edu.lb

11) Levin Sam: Aurora theater shooting: is local media ignoring victims and their families'. https://www.westword.com/news/aurora-theater-shooting-is-local-media-ignoring-victims-and-their-families-5858050

12) Missing White Woman Syndrome :Wikipedia: https://en.m.wikipedia.org/wiki/Missing_white_woman_syndrome

13) Pompeii and the Ancient Origins of Blaming the Victims: https://www.theatlantic.com/technology/archive/2015/10/did-the-people-at-pompeii-get-what-they-deserved/408586/

14) Relational aggression :Wikipedia: https://en.m.wikipedia.org/wiki/Relational_aggression

15) Sexual assault and the media (INSPQ): https://www.inspq.qc.ca/en/sexual-assault/media/sexual-assault-and-media

16) Social media law: http://www.wylie.co.za/our-services/social-media-law/

17) Victims and the media: https://crcvc.ca/publications/media-guide/victims-and-media/

18) What is media framing: https://criticalmediareview.wordpress.com/2015/10/19/what-is-media-framing/

19) https://www.linkedin.com/pulse/crime-detection-using-social-mediadigital-commerce-firoze-zia-hussain

- **الفهرست:**

الصفحة

- ملخص تصميم الرسالة..... ٥.
- المقدمة.....٦.
- **القسم الأول**: الظاهرة الجرمية في وسائل الإعلام.....١٣.
- **باب أول**: المقاربة الانتقائية للظاهرة الجرمية في وسائل الإعلام..... ١٤.
- فصل أول: الانتقائية على صعيد الجرائم.....١٥.
- مبحث أول: تصنيف الإعلام للجرائم.....١٥.
- فقرة أولى: الجرائم الأكثر تغطيةً.....١٦.
- فرع أول: الجرائم العنيفة.....١٦.
- فرع ثانٍ: الجرائم العشوائية.....١٩.
- فقرة ثانية: جرائم متجاهلة في وسائل الإعلام.....٢١.
- فرع أول: الجرائم العادية.....٢١.
- فرع ثانٍ: الجرائم الإقتصادية.....٢٢.
- مبحث ثانٍ: تبعات المقاربة الانتقائية.....٢٤.
- فقرة أولى: المفاهيم الخاطئة الناتجة عن الانتقائية.....٢٤.
- فقرة ثانية: النتائج المترتبة عن المفاهيم الخاطئة.....٢٧.
- فرع أول: خلق نمطية في التفكير.....٢٧.

١-بالنسبة للمتلقي.....٢٧.

٢-بالنسبة للسياسة الجزائية.....٢٨.

- فرع ثانٍ: قدرة الإعلام على تأطير الخبر.....٢٩.
- فصل ثانٍ: الانتقائية على صعيد الأشخاص.....٣٠.
- مبحث أول: المجرمون الذين يركز عليهم الإعلام.....٣٠.
- فقرة أولى: النماذج الأكثر إثارةً للخوف.....٣٠.
- فرع أول: الأقليات العرقية.....٣٠.
- فرع ثانٍ: المجرمون المختلون عقلياً.....٣٣.

- فقرة ثانية: النماذج الأقل توقعاً.....٣٥.
- فرع أول: العنف المرتكب من قبل النساء.....٣٦.
- فرع ثانٍ: القصر والأطفال.....٣٧.
- مبحث ثانٍ: الضحايا الذين يهتم بهم الإعلام.....٣٩.
- فقرة أولى: نظرية الضحية المثالية..... ٣٩.
- فرع أول: تعريف الضحية المثالية.....٤٠.
- فرع ثانٍ: مواصفات الضحية المثالية.....٤٠.
- فقرة ثانية: نتائج النظرية.....٤٢.
- **باب ثانٍ**: المقاربة الملتبسة للضحية في وسائل الإعلام.....٤٤.
- فصل أول: دور الإعلام في التسبب بإيذاء الضحية.....٤٥.
- مبحث أول: لوم الضحية على تعرضها للضرر.....٤٥.
- فقرة أولى: أبعاد فكرة لوم الضحية.....٤٦.
- فقرة ثانية: لوم الضحية في وسائل الإعلام.....٤٨.
- مبحث ثانٍ: دور الإعلام في إيذاء الضحية غير المباشر.....٥١.
- فقرة أولى: التركيز على المجرم أكثر من الضحية.....٥٢.
- فقرة ثانية: التفاوت في تغطية قصص الضحايا.....٥٣.
- فصل ثانٍ: دور الإعلام في مساعدة الضحايا.....٥٦.
- مبحث أول: الحث على المشاركة في حل بعض القضايا.....٥٦.
- فقرة أولى: إرشاد الضحايا والرأي العام.....٥٧.
- فقرة ثانية: دعم الإعلام للأجهزة الأمنية.....٥٨.
- مبحث ثانٍ: نشر الوعي حول بعض الجرائم.....٦٠.
- فقرة أولى: مساهمة الإعلام في دعم الضحايا.....٦٠.
- فقرة ثانية: إمكانية السماح بحصول اعتراف مجتمعي بالضحايا.....٦٢.

-القسم الثاني: تأثير وسائل الإعلام على الظاهرة الجرمية.....٦٦.

- **باب أول**: وسيلة الإعلام: أداة تغيير للنظرة للجريمة.....٦٧.
- فصل أول: أثر الإعلام على تطور الجريمة.....٦٧.
- مبحث أول: أثر الإعلام على تطور السلوك الجرمي.....٦٨.

- فقرة أولى: الاتجاه المشكك في أثر الإعلام على تطور السلوك الجرمي.....٦٨.
- فرع أول: مبررات التشكيك في هذا الأثر.....٦٨.
- فرع ثانٍ: الانتقادات تجاه هذه المبررات.....٧٠.
- فقرة ثانية: الاتجاهات الداعمة لأثر الإعلام على السلوك الجرمي.....٧١.
- فرع أول: طبيعة هذا الأثر.....٧١.
١-الأثر المحفز.....٧٢.
٢-الأثر الموجه.....٧٣.
- فرع ثانٍ: الصعوبات التي تواجه تحديد هذا الأثر.....٧٣.
- مبحث ثانٍ: أثر الإعلام على أشكال الجريمة.....٧٥.
- فقرة أولى: تطور أشكال الجريمة.....٧٥.
- فقرة ثانية: دور الإعلام في تطور أشكال الجريمة.....٧٩.
- فصل ثانٍ: أثر الإعلام على المتلقي لأخبار الجريمة.....٨٣.
- مبحث أول: الخوف من الجريمة.....٨٣.
- فقرة أولى: ماهية الخوف من الجريمة.....٨٤.
- فرع أول: مفهوم الخوف من الجريمة .....٨٤.
- فرع ثانٍ: عوامل الخوف من الجريمة.....٨٥.
- فقرة ثانية: أثر الإعلام على الخوف من الجريمة.....٨٧.
- فرع أول: النظريات التي تناولت هذه العلاقة.....٨٨.
- فرع ثانٍ: وجوب مراعاة بعض المتغيرات.....٩٠.
- مبحث ثانٍ: إضعاف الثقة بالسلطات المختصة.....٩٢.
- فقرة أولى: التشكيك في فعالية الشرطة.....٩٢.
- فقرة ثانية: تصوير رجل الشرطة بصورة سلبية.....٩٤.
- فرع أول: في تحديد المشبوهين.....٩٥.
- فرع ثانٍ: إظهار العنف المستخدم من قبلها.....٩٦.
- فرع ثالث: فساد رجال الشرطة.....٩٧.
- **باب ثانٍ**: وسيلة الإعلام: أداة تصدي للجريمة.....٩٨.
- فصل أول: دور وسائل الإعلام في الكشف عن الجرائم.....٩٨.
- مبحث أول: دور وسائل الإعلام الإخبارية في الكشف عن الجرائم.....٩٨.

- فقرة أولى: الضوابط القانونية لعمل وسائل الإعلام.....٩٩.
- فقرة ثانية: المدى التطبيقي لدورها في كشف الجرائم.....١٠٣.
- فرع أول: مساعدة الشرطة.....١٠٤.
- فرع ثانٍ: التحقيق بنفسها في الجرائم.....١٠٥.
- مبحث ثانٍ: دور وسائل التواصل الحديثة في الكشف عن الجرائم.....١٠٧.
- فقرة أولى: تزايد أهمية هذه الوسائل بالنسبة للسلطة.....١٠٨.
- فقرة ثانية: المشكلات التي تثيرها هذه الوسائل.....١١١.
- فرع أول: في القوانين الأجنبية.....١١١.
- فرع ثانٍ: في القانون اللبناني.....١١٣.
- فصل ثانٍ: دور الإعلام في منع وقوع الجريمة.....١١٦.
- مبحث أول: الإعلام في سياسات الوقاية الجرمية..... ١١٦.
- فقرة أولى: دور الإعلام كأداة لتحقيق برامج الدولة الوقائية.....١١٧.
- فرع أول: الوقاية الجرمية: جهود وطنية ودولية.....١١٨
- فرع ثانٍ: الإعلام: جزء من خطط الدولة الوقائية.....١١٩.
- فقرة ثانية: دور الإعلام الذاتي في الوقاية من الجريمة.....١٢١.
- مبحث ثانٍ: توقع الأفعال الجرمية.....١٢٤.
- فقرة أولى: توقع الجريمة في ظل المبادئ القانونية السائدة..... ١٢٥.
- فقرة ثانية: توقع الجريمة في ظل الأساليب المتاحة.....١٢٨.

-خاتمة..... ١٣٢.

-لائحة المراجع.....١٣٦.